

أعلام ترتبت في تاريخ الإسلام

٣

الإمام الذهبي

دراسة مولفه وعيون تحليلاً تربوياً

تأليف

عبد الرحمن النجاشاوي

أستاذ تربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفكر
دمشق - سوريا



0114953



Biblioteca Alexandrina

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أعلام تربية في تاريخ الإسلام
٣

الإمام الذهبي
برهان الدين

دراسة موسوعية تحليلية تربوية

تأليف

عبد الرحمن النحلاوي

أستاذ تربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفكر
 دمشق - سوريا

الكتاب

الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م

جميع الحقوق محفوظة



يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير ، كامنح
الاقتباس منه ، والترجمة إلى لغة أخرى ، إلا بإذن خطوي من
دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر بدمشق

سورية - دمشق - شارع سعد الله الجابري - ص.ب (٦٦٢) - برقا: فكر
من . ت ٣٧٥٤ هاتف ٢١١١٦٦ - ٢١١٠٤١ - تلكس FKR 411745 Sy

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة وإهداء

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد ﷺ ،
أفضل المربيين وخاتم الأنبياء والمرسلين .

وبعد : فهذه الحلقة الثالثة من سلسلة أعلام التربية في تاريخ الإسلام ، أهديها إلى الأمة الإسلامية والعربية . راجياً أن تسد بعض حاجتها إلى ما ينير لها سبل الحياة ، ويأخذ بأيدي أبنائها إلى التربية السليمة في منعطفات هذا العالم المضطرب .

وقد توخيت في هذه السلسلة أن أجلي أهم الآراء والانطباعات والاهتمامات التربوية ، لعدد من أعلام الفكر الإسلامي ، كانوا قد ساهموا في تحقيق أسس النظام التربوي الإسلامي وأساليبه ومبادئه ، في مؤلفاتهم وتدرسيهم ، وربما ساهموا في بيان آرائهم التربوية ، ورسموا أداباً ونظمًا تربوية جمعوا فيها من خبراتهم وخبرات أسلافهم التربوية ، مسترشدين بنور الهدایة الربانية ، وأطلقوا من نظراتهم الناقدة ونصائحهم التربوية الغالية ما أوضح لنا كثيراً من وقائع

التربية وأحوالها في عصرهم ، ومن الأدوية الناجعة للكثير من الانحرافات التربوية والسلوكية .

وطبيعة الإنسان وفطرته وجوهره أمور لا تتغير في حقيقتها ، لكن قد يعترها انحراف ، أو صدأ ، أو قتر ، فتأتي مثل هذه المحاولات التربوية الإنسانية ، التي توخيت الكشف عنها ، لتجلو الصدأ ، وتسدد الانحراف وتوضح المبادئ والأهداف .

وهذا عالم ثالث من أعلام التربية الإسلامية ، قضى معظم حياته في التأليف والتصنيف ، وجمع حديث رسول الله ﷺ ، وبيان صحيحه من ضعيفه ، وجمع تاريخ الأمة الإسلامية وتصنيفه ، ونقد رواة الحديث والتاريخ ، ووضع معايير الصدق والأمانة العلمية ، وقد ترك للأمة عشرات الكتب والمجلدات ، في الحديث وترجم الرواية ؛ وفي التاريخ ورجاله وأبطاله ، ورسائل متداولة في العقيدة والمناقب والسير والأخبار .

وكان صريحاً في نقهـة التربوي ، وفي توجيهـه ونصحـه للعلماء وطلابـ العلم في ذلك على معاييرـه الثابتـة كالمطالـبة بالإـخلاص ، وعدم الـريـاء ، والـترفعـ بالـعلم عنـ الدـنيـا ، وعنـ طـلبـ الجـاهـ والمـالـ ، وعنـ التـكـسبـ بـالـعـلـمـ ، يـرـيدـ الـعـلـمـ لـلـحـقـ ، ولـلـعـمـلـ بـاـ يـرـضـيـ رـبـ الـعـالـمـينـ ، وماـ غـداـ ذـلـكـ فـهـوـ (ـ وـبـالـ وـخـبـالـ)ـ .

وأرجو الله أن يوفقني في هذه الحلقة إلى عرض أهم آرائه التقديمية
- التربوية ، ومعاييره ومبادئه التي بنى عليها تلك الآراء ، وبيان
التربية الوقائية - الإصلاحية ، التي تركها في الأجيال والفنوس كتابه
(الكبار) . فإن قصرت في شيء مما قصدت فلان العصمة لله وحده ،
والله أسأل أن يسدد خطانا ، وعلى الله قصد السبيل .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الأول

ترجمة الإمام الذهبي^(١)

أ - مولده ونشأته :

ولد الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي في كفربطنا من غوطة دمشق^(٢) من أسرة تركانية الأصل^(٣) ، كان جده عثمان نجارة وظل أميناً . أما أبوه أحمد فقد عدل عن صنعة النجارة إلى صنعة الذهب المدقوق فبرع بها وسمى الذهبي . ورغم في الحديث فسمعه وطلبه .

كان مولد الإمام الذهبي سنة ثلث وسبعين وست مئة ، واستجير له أن يروي الحديث وهو طفل - على عدد من مشاهير علماء

(١) ملخصة عن د. صلاح الدين التجدد : عن (أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب) ١٠٤ - ١١١ / دار الكتاب الجديد - بيروت .

(٢) حمي الدين مستو - مقدمة كتاب الكبائر .

(٣) تنتهي أسرته بالولاء إلى بني تميم وكانت تسكن ميتاً قررين من أشهر ديار بكر .

ال الحديث^(١) ، أو أن يروي كتبهم إذا كبر وكانت عمنه ست الأهل^(٢) . وقد أرضعته صغراً - تروي الحديث ، وكذلك خاله على^(٣) ، فاستهواه هذا العلم منذ صغره ، ومضى في سبيله لا يلتفت إلى سواه .

تعلم مبادئ القراءة والكتابة والقرآن في غضون أربع سنوات قضاها في المكتب^(٤) ، وانتقل بعدها إلى قراءة القرآن وإتقانه ، فقرأ على شيخه مسعود^(٥) بن عبد الله المcri بالشاغور - أحد أحياء دمشق - نحواً من أربعين ختمة ، ثم قرأ على ابن جبريل المصري^(٦) ، نزيل دمشق ختمة جامعة لذاهب القراء السبعة ، بما اشتغل عليه كتاب (التيسير) للداني ، وكتاب (حرز الأماني) للشاطبي^(٧) .

وفي سنة إحدى وتسعين وست مئة قصد شيخ القراء في دمشق^(٨) ، إبراهيم بن داود العسقلاني ، وشرع في الجمع الكبير فانتهى إلى أواخر سورة القصص^(٩) .

(١) ابن حجر : الدرر الكامنة ٢٣٧٢ (تعلمه عنده د. المنجد) .

(٢) معجم الشيوخ للذهبي مخطوط بدار الكتب المصرية ورقة ٥٧ آ .

(٣) المرجع السابق ورقة ٩٦ ب .

(٤) المرجع السابق ورقة ١٠٢ آ .

(٥) المصدر السابق ورقة ١٦٨ ب .

(٦) الحسيني : ذيل تذكرة . الحفاظ ٣٦

(٧) ابن قاضي شيبة : طبقات الشافعية ورقة ٨٥ مخطوطة دار الكتب المصرية .

وعندما جدَّ الجد ، وبلغ الفقى أشدِه (في الثامنة عشرة من عمره) سارع إلى الإمعان في التخصص في طلب علم الحديث ، وعني^(١) به ، فسمع مالِم يحصه أحدُ الكتب ، ولقيَ الكثيرَ من الشيوخ ، حتى بلغوا ألفاً ومئتين أو يزيدون^(٢) .

وهكذا قضى إمامنا نشأته في جو مليء بالعلم ، مع أسرة جمعت بين العلم والغنى ، في بلدة كانت محطة أنظار العلماء وطلاب العلم في العالم الإسلامي ، وكان جل اهتمامه منصبًا على علوم القرآن والحديث وما تبعه من السير والتاريخ والتراجم ، فقد كانت لها مكانة الصدارة في عصره ومجتمعه ، ولا غرو فيها أصلَ العلوم ومصدرها .

ب - رحلاته في طلب العلم :

تکاد تكون الرحلة في تاريخ التربية الإسلامية ، من شروط استكمال الريادة والقيادة التربوية ، لما فيها من زيادة علم ، ووصل الخبرة ، ودماثة خلق ، وتعرف على أحوال التربية والتدریس في العالم الإسلامي .

(١) السيوطي : ذيل طبقات المفاظ ٣٤٧ - السبكي : طبقات الشافعية ٢١٦/٥

(٢) الذهبي : معجم الشيوخ ورقة ٢٦ ب .

وقد شملت رحلات الإمام^(١) الذهبي البلاد الشامية وغيرها ، شمالاً وجنوباً فزار بعلبك ، ومحص وحماة وحلب والمورة وطرابلس في الشمال ، وزار الخليل ونابلس والرملة في الجنوب ، وكانت زيارته الأولى لبعליך سنة ثلاثة وستين وستمائة ، قرأ فيها القرآن جمعاً على النصيبي^(٢) .

وكانت زيارته (للخليل) سنة خمس وتسعين حيث سمع من الجعبري قصيده في القراءات العشر^(٣) .

كما شملت رحلاته بلاد مصر فقد زار القاهرة وبليسيس والإسكندرية بعد أن مر بالرملة . وعاد من مصر سنة تسع وتسعين وستمائة ، وشملت كذلك مكة المكرمة والمدينة المنورة .

جـ- تدريسه واتجاهاته العلمية ووفاته :

ما إن استقر بعالمنا المقام منذ عودته من مصر حتى ولَّى تصدير حلقة إقراء في جامع دمشق الكبير عوضاً عن الشمس العراقي^(٤) ، وكان

(١) تجد هذه الرحلات عند التاج السبكي : طبقات الشافعية ٢١٦٥/٥ ، والصفدي : الوافي بالوفيات ١٦٥/٢ ، ومعجم شيخ الذهبي (مصدر سابق) .

(٢) ابن الجزري : طبقات القراء ٧١/٢ .

(٣) معجم الشيوخ ورقة ٢٩ ب (مراجع سابق) .

(٤) ابن حجر : الدرر الكامنة ٣٣٨/٢ .

أول عمل رسمي ^(١) يتولاه الذهبي وهو في السادسة والعشرين من عمره ، فبدأ يشيع ذكره ويظهر علمه ، ويبهر الناس بذكائه وبحفظه . وهكذا بدأ إنتاجه وهو على رأس القرن الثامن ، فأخذ باختصار عدد كبير من كتب التاريخ وبدأ تأليف تاريخ الإسلام وهو من أوسع مراجع التاريخ الإسلامي وواظب على التدريس ، وكان يتولى الخطابة في مسجد كفرطينا : قرية في غوطة دمشق وانتقل من التدريس في الجامع إلى التدريس في المدارس بادئاً بمدرسة أم الصالح التي أحبها واتخذ له فيها سكناً ومات فيها بعد فيها ، وهكذا تولى مشيخة أربع مدارس ^(٢) للحديث في دمشق ، ورشح لرئاسة الخامسة (دار الحديث الأشرفية) وقد أشار القاضي السبكي أن يعين الذهبي لها فتكلم العلماء بأن الذهبي ليس بأشعري ، وأن المزي ما وليها من قبل إلا بعد أن كتب بخطه ، وأشهد على نفسه أنه أشعري .

وهكذا حجبت عن الذهبي مشيخة أكبر دار للحديث في دمشق ، وهو شيخ المحدثين ، لتسكه بعقيدة السلف عقيدة أهل السنة والجماعة التي كان يحمل لواءها أصحاب المذهب الحنفي ، ولصلته

(١) د. المنجد : أعلام التاريخ والجغرافيا (مرجع سابق) ١٠٩

(٢) سيأتي ذكرها في مطلع الفصل الثاني قريباً .

القديمة بابن تبية ، وكان الذهبي يومئذ قد شاخت وقارب السبعين ،
ولكنه لم يفقد نشاطه ، ولم يتحول عن آرائه^(١) .

وكانت تواليفه قد كثرت وشاعت ، وصيته قد ذاع وطار ، حتى
صار مؤرخ الإسلام ، ومحدث العصر ، وهو لا يتعب ولا يتوقف ،
والنور يخبو من عينيه شيئاً فشيئاً حتى أضر في آخر حياته ، ثم مات
في مدرسة أم الصالح سنة ثمان وأربعين وسبعين مئة ، عن خمس وسبعين
سنة ، ودفن في مقابر الباب الصغير^(٢) بدمشق ، وصلي عليه صلاة
الفائب في حلب^(٣) رحمه الله وجزاه عن الأمة خيراً .

د - إنتاجه ومؤلفاته :

كانت حياة الذهبي العلمية تم عن اهتمامه بثلاثة علوم أساسية
كونت في جملتها شخصيته العلمية والتربوية وهي : القراءات
وال الحديث والتاريخ .

١) فأما القراءات فقد رأينا في ترجمته كيف جمع القرآن منذ
نشاته ، وختم أربعين ختمة وجع القراءات السبعة في ختمة على شيخ

(١) السبكي : طبقات الشافعية ١٧٠/٦ - ١٧١

(٢) وصف السبكي وفاته في الطبقات (المراجع السابق) .

(٣) ابن الوردي : تذليل تاريخ أبي الفداء ١٥٠/٤ (واسمه : تبة المختصر في أخبار
البشر) .

القراء ، ثم شرع في (المجمع الكبير) فجاوز نصف القرآن ، وفي رحلاته عني أيضاً بجمع القرآن وسماعه عن شيوخ القراء الذين تقلوا القراءات بالسلاع والسنن المتصل ، كالنصيبي في بعلبك ، والجعبري في الخليل حيث أخذ عنه قصيده في القراءات العشر ، ولكن لم يترك آثاراً كثيرة في هذا المجال كما ترك في الحديث والتاريخ ، لأن طبيعة القراءات محدودة ، وبحسب كل من مشاهيرها أن يؤلف كتاباً بجماعاً ، كإتقان في علوم القرآن للسيوطى ، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري ، وغيرها ، أما إمامنا الذهبي فقد ترك لنا (طبقات القراء) وقد شهد له ابن الجزري^(١) بالإحسان فيه ، و (مختصر في القراءات) .

٢) وأما في الحديث فقد كان إمام عصره كما رأينا ، وكانت آثاره فاسعة نافعة ، قريبة المتناول . حقق فيها كما سرى وظائف تربوية هامة ، كالتلخيص ، والتطهير ، والنقد والتقويم ، والانتقاء ، والتربية على الأمانة العلمية والصدق ، وتربيبة الدقة والإتقان العلمي ، وغير ذلك ، كما حقق مبادئ تربوية : كالإخلاص ، والأمانة ، والتواضع العلمي ، وغيرها ، ويدرك ذلك من مارس قراءة كتبه وأكثر من

(١) ابن الجزري : طبقات القراء ٧١/٢

الرجوع إليها ، ومن قرأ يامعan ما في هذه الحلقة من تحليل تربوي بعض نصوصها .

وأشاره في الحديث كثيرة ، بدأها بالختصرات ، فاختصر (المستدرك) للحاكم ، واختصر (السنن الكبرى)^(١) للبيهقي وكتاب (القدر) له أيضاً ، واختصر (تهذيب الكمال) للمزّي وساه (تذهيب التهذيب) ، وكان مولعاً باختصار الكتب حتى ليخيل إلى الباحث عن ترجمه وكتبه أنه قلماً وقع في يده كتاب أعتبره إلا اختصره^(٢) ، كالمحلى لابن حزم ، وجامع بيان العلم لابن عبد البر ، وتاريخ السمعاني ، وكان يحب أن يختصر بعض كتبه التي ألفها بنفسه أحياناً كتاریخ الإسلام وقد سئى مختصره (سير أعلام النبلاء) وكتذہب التهذیب ، وسمى مختصره (الكافش) ، ولله مختصرات أخرى كثيرة^(٣) .

وفيما سوى المختصرات صنف الذهبي كتاباً بعضها أجزاء صغيرة ، بدأ بتأليفها ، مثل (جزء في فضل آية الكرسي) و(جزآن في صفة

(١) مكتبة المدينة المنورة مخطوط رقم ٢٥٨ (د. صلاح الدين النجاشي : أعلام التاريخ مرجع سابق) .

(٢) انظر كتاب (الكافش في معرفة من له روایة في الكتب الستة) ص ٤٠ - ٤٢ دار النصر للطباعة - تحقيق عزة علي عبد عطية ، موسى اللوشى .

النار) و (رؤية الباري) و (مسألة دوام النار) و (جزء في الشفاعة) و^(١) .. كثير غيرها .

وبعضاً من أمهات كتبه التي ربعاً كانت من أهم أسباب شهرته في علم الحديث مثل (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) و (المغنى في الضعفاء) و (المقتني في الكفى) و (المشتبه في الرجال : أسمائهم وأنساهم) وغيرها . وهذه الكتب في رواة الحديث ، أما في النقد والتعقب ، فقد تعقب المستدرك للحاكم ، وعلق على معظم أحاديثه بالموافقة أو الخالفة على التصحيح أو التحسين أو التضعيف ، ونقح^(٢) أحاديث التعليق لابن الجوزي وغيرها .

٣) وأما التاريخ^(٣) فقد كان اهتمامه به نتيجة طبيعية واستمراً وتوسيعاً لاهتمامه بالحديث وتراجم رواته ، فقد جرى على أسلوبه في تراجم رجال الحديث وحفظه ، فراح يترجم حياة (الخلفاء والقادات والقراء والفقهاء والعلماء والسلطانين والوزراء والنحاة والشعراء) وعني بـ (معرفة طبقاتهم وأوقاتهم وشيوخهم وبعض أخبارهم ، بأخص

(١) انظر كتاب (الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة) ص ٤٠ - ٤٢

(٢) تقييم أحاديث التعليق : لابن الجوزي مخطوط في مكتبة فيض الله رقم ٢٩٦ ،

المنجد : أعلام التاريخ (مرجع سابق) ١٣٧

(٣) د. المنجد ، أعلام التاريخ والمغرافيا ١١٧ - ١٢١ (مرجع سابق) .

عبارة وألخص لفظ ، من غير تطويل ولا استيعاب^(١) بادئاً (بما مضى من التاريخ من أول تاريخ الإسلام إلى عصره) قال هذا في مقدمة كتابه (تاريخ الإسلام) أعظم مؤلفاته التاريخية شأنها وحجماً ، إذ جعله في واحد وعشرين مجلداً . وكان عمله العلي التربوي هنا يقوم على التلخيص والانتقاء والاقتصار على الأهم فالمهم ، حيث قال « وأذكرو الواقع الكبير ، إذ لو استواعبت الترجم والواقع لبلغ الكتاب مئة مجلدة بل أكثر^(٢) » .

« ولكن أذكر المشهورين ومن يشبههم ، وأترك المجهولين ومن يشبههم^(٣) » وكذلك اتبع أسلوبه في اختصار كتب التاريخ فاختصر بضعة عشر كتاباً^(٤) من أمهات كتب التاريخ ، منها (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي ، و (تاريخ مصر) لابن يونس ، و (تاريخ دمشق) لابن عساكر ، و (ذيل الطبرى) للسعانى ، و (وفيات الأعيان) لابن خلكان ، و (وفيات المنذري) و (تاريخ نيسابور) . و (تاريخ خوارزم) ، و (تاريخ ابن الجزري) .

ثم إن كتابه ذاته (تاريخ الإسلام الكبير) كان قد لخص واختار مادته من أمهات مراجع التاريخ الإسلامي المعروفة منذ أن خطت كتب التاريخ الإسلامي ، أحصى وذكر منها في مقدمته سبعاً وثلاثين

١٢١ - ١١٧ - ٢٠٤ . المتجدد ، أعلام التاريخ والجغرافيا (مرجع سابق) .

مرجعاً ، قد فقد عدد كبير منها ، وخاصة اليتابع الأولى التي ألفت في القرنين الثاني والثالث للهجرة ، وألف في التاريخ والتراجم كتاباً أخرى منها : (العبر في حوادث من عبر) ، (الدول الإسلامية) ، الإشارة إلى وفيات الأعيان وعددًا من التراجم المفردة مثل : سيرة الحلاج ، ومناقب الصديق ، وسيرة عمر ، ومناقب عثمان ، وأخبار علي بن أبي طالب^(١) .

(١) د. المنجد ، أعلام التاريخ والجغرافيا ١٢١ - ١١٧ (مرجع سابق) .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثاني

الانطباعات التربوية التي تركها الإمام الذهبي

بلغ الإمام الذهبي في بلاد الشام أعلى المراتب العلمية في عصره ، فقد كان ، كلما توفي بدمشق ، علم من أعلام التدريس ، بحثوا ونقروا فلم يوجدوا من يخلفه في تدریسه ومنصبه العلمي إلا إمامانا شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي .

وكانت (المدارس) في عصره أشبه ما تكون (بالجامعات^(١)) في

(١) كانت كل مدرسة قائمة على التخصص ، فهناك (مدارس) مخصصة لعلم الحديث ، وكان يتولى رئاسته إحداها ابن تبية كما رأينا في حلقة سابقة وأخرى مخصصة للفقه الحنفي وغيرها للفقه المالكي ، وهذا التخصص لا يكون إلا في مراحل التعليم العالي ، وكان لها أنظمة سيأتي بسطها في حلقة لاحقة من هذه السلسلة . إن شاء الله . منها أن يجعل المدرس من الطلاب المتفوقين من يعينه على بعض مهارات التدريس كالعبيد ، والفقيد ، والناسخ ... وانظر كتاب : (معيد النعم ومَبِيد النِّعْمَ) للتابع السبكي تجد الكثير من أنظمة المدرسة في عصره (وهو معاصر للذهبي ومتعدد لما بعده) (ط دار الكتاب العربي بمصر ١٣٧٧ هـ / ١٩٤٨ م) .

عصرنا فلا يتولى (مشيخة) مدرسة (أو ؛ قل : رئاسة جامعة) منها إلا من يرضى عنه علماء الأمة و حكامها و قضاتها ، ويجمعون على توليتها هذا المنصب ، لينوب عن الأمة في تخريج الباحثين والعلماء والمصلحين من تلك المدرسة .

ومنذ أن بلغ الذهبي الخامسة والأربعين من العمر ، انتقل ، كما رأينا ، من التدريس في الجامع الأموي ، إلى التدريس في المدارس ، فعندما توفي (الشريشي) ٧١٨ هـ وكان شيخ (مدرسة أم صالح) ، لم يجدوا غير الذهبي ليحل محله^(١) ، وكانت هذه المدرسة من كبريات المدارس^(٢) ، وعندما توفي ابن تيمية سنة ٧٢٨ هـ خلفه الإمام الذهبي في مشيخة (دار الحديث السكرية)^(٣) وهي مدرسة مخصصة لعلم الحديث ، وخلف ابن جهيل سنة ٧٢٩ هـ في مشيخة دار الحديث الظاهيرية . وبعد عشر سنوات أي في سنة ٧٣٩ هـ توفي البرزالي ، خلفه الذهبي في مشيخة (المدرسة النفيسيّة)^(٤) وإمامتها ، وولي

(١) ابن كثير : البداية والنهاية ١٤ - ٨٨ ، د. صلاح المنجد : أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب ١١١/٢ ، دار الكتاب الجديد بيروت .

(٢) النعيمي ، تتبّه الطالب ١ - ٣٦ ، د. صلاح المنجد (المرجع السابق) .

(٣) النعيمي ، تتبّه الطالب ١ - ٧٧ ، د. صلاح المنجد ١١٤ (مرجع سابق) .

(٤) الصفدي ، الوفي ٢ - ١٦٦ ، وقد كان الصفدي تميّزاً للذهبي وكتب له توقيعه باسلام مشيخة (المدرسة النفيسيّة) . ولقبه بالجلس السامي الشيفي الثماني (المنجد ١١٤) .

تدريس (المدرسة التنكزية) ^(١).

ثم رشح سنة ٧٤٢ هـ لمشيخة (دار الحديث الأشرفية) وهي أكبر دار للحديث في دمشق ، فحجبت عنه لأنّه لم يكن أشعرياً في مذهب الاعقادي ^(٢).

وهذا كله بثابة إجماع من علماء الأمة وحكمها وقضاتها ، على أنّ الذبي من أعلم علماء عصره ، وأشدّهم ورعاً وإخلاصاً ، واهتماماً بالعلم وأقربهم على التدريس .

وكيف لا يكون كذلك ، وقد تولى رئاسة معظم المدارس في بلاد الشام ، ورشح لرئاسة أكبرها ، في علم الحديث .

وكان إلى جانب مكانته التربوية ، وكونه رائداً من أكبر رواد التربية في عصره ، كان عالماً مؤلفاً ذا مصنفات عظيمة ، خاصة في علم الحديث والتاريخ ، فقد كان أعظم المؤرخين والمحاتين في عصره .

وعلى الرغم من مكانته التربوية والاجتاعية والعلمية ، لم يعُد في تدريسه الأساليب السائدة في زمانه ، وقوامها الاعتماد على الكتاب

(١) ابن حجر ، الدرر الكامنة ١ - ١٥١ ، النعيبي - تنبية الطالب ١ - ١٢٢.

(٢) النعيبي - تنبية الطالب وإرشاد الدارسين إلى أحوال القرآن والحديث والمدارس بدمشق ١ - ٩٤ ، د. المنجد ١١٥ (مرجع سابق) .

غالباً ، تارةً بالقراءة والسماع ، وطوراً بالشرح والإلقاء ، وعلى التأليف والتصنيف ، وأحياناً على الوعظ ، والترغيب والترهيب ، وترقيق القلوب ، والتخويف من اليوم الآخر .

ومع ذلك فقد ترك الإمام الذهبي في طيات كتبه انطباعات تربوية تدل على أهمية (الوظائف التربوية) التي حققتها مؤلفاته الكبرى في الحديث وعلومه ، وفي التاريخ والترجم .

كما ترك إشارات إلى بعض المبادئ التربوية التي سبق إليها ، لكنه عرضها بأسلوبه الخاص ، عرضاً يستنبط منه الباحث كثيراً من أهداف تدريس العلوم الشرعية السائدة في عصره .

وللإمام الذهبي ، بعد هذا كله ، نظرات نقدية صائبة للأوضاع التربوية ، تتبع من منطلق موضوعي ، وفكراً علمياً ، وإخلاص ووعي ، واعتدال وإنصاف .

أما الأساليب التربوية ، فقد كتبت همت أن أكتب عن أسلوب (التربية بالملوعضة والترغيب والترهيب عند الذهبي) ، على النحو السائد في كتاب (الكبائر) النسوب للذهبي ، ثم تبين لي أن كل الموعظ والقصص الموجودة في تلك الطبعة (دار الكتب الشعبية - بيروت) وغيرها من الطبعات غير العلمية ، ليست للذهبي ^(١) .

(١) بل ثبت أنها منحولة ، مضافة ، بل متحمة على الكتاب ، بعد المقارنة بين النسخة =

ولئن وفقي الله لعرض أهم المبادىء ، والوظائف التربوية والنظارات النقدية التربوية عند الإمام الذهبي ، فذاك ما أرجوه في هذه الحلقة من سلسلة (أعلام التربية في تاريخ الإسلام) والله أسائل أن يهديني سواء السبيل .

= المطبوعة ، وبين النسخ المخطوطة في المكتبة الظاهرية ، والتي قرئت إحداها على الإمام الذهبي نفسه ، كأثبت ذلك بال تحقيق العلمي الأستاذ (حبي الدين مسو) في مقدمة الطبعة التي أصدرتها : دار ابن كثير (دمشق بيروت) وكما أثبت أن ليس هناك كتاب (كبار إبراهيم) و (كبار صفرى) كما كان يرى الشيخ (محمد عبد الرزاق حزرة) محقق الطبعة الأولى رحمه الله . وقد قدم الأستاذ (حبي الدين) حججاً علمية موضوعية أمها : « ظهور شخصية الذهبي كمحدث ناقد ماهر في (الكبار المخطوط) و اختفاء ثقافتها تماماً ، مع اختفاء أسلوبه المتفرد ، في (الكبار المطبوع) ، بل إن القارئ ليس في (المطبوع) نفس فقيه صوفي واعظ ، يجمع الآقوال والآثار ، كحاطب ليل » ثم علل الحق هذا الاختلاف بقوله : « والتفسير المنطقي لهذا الاختلاف بين الكتابين : هو أن (الكبار المخطوط) ، ربما وقع في يد أحد الفقهاء الوعاظ ، فأخذ كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استشهد بها الحافظ الذهبي وشرحها ، وحذف كثيراً من عزوه للأحاديث وتقليلاته ، القيمة ، وأضاف إلى ذلك أحاديث ضعيفة وحكايات ومنامات وأشعاراً وعظية ، ووقع الكتاب في يد من جاء بعده ، فأثبتت اسم (الذهبي) لاثباته أن الكبار من تأليفه » من كتاب (الكبار) للذهبي ١٤ - ١٢ ، ط دار ابن كثير - دمشق بيروت تحقيق حبي الدين مسو .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثالث

التربية الوقائية والإصلاحية عند الإمام الذهبي

من خلال الانطباعات التربوية لكتاب الكبائر

تمهيد :

من الظواهر والحقائق المعروفة ، والسلمة ، في علم الحقوق والتشريع تقسيم (الجزائيات^(١)) و (العقوبات) إلى أصناف ودرجات ، بحسب جرمها وأشارها التي تتركها في المجتمع ، وقد قسم الإسلام الذنوب إلى (صفائر) و (كبائر) فكان سباقاً إلى هنا الاعتبار .

وقد وضع الإمام الذهبي ضوابط تربوية وشرعية للاشام

(١) هي التصرفات التي يستحق فاعلها عقوبة ، في نظر الشرع أو القانون وقد اضطررت إلى إطلاق هذا الاسم بعمومه ليشمل ما في العلوم الشرعية والقانونية ، وفقاً لما بدأت به هذه المقدمة من شمول .

(الكبائر) لتمييزها عن الذنوب (الصغائر) أو (السيئات) فقال في مقدمة كتابه (الكبائر) « والذى يتّجه ، ويقوم عليه الدليل ، أن من ارتكب حُوباً من هذه (العظائم) ، ما فيه حد في الدنيا ، كالقتل والزنى والسرقة ، أو جاء فيه وعيد في الآخرة : من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ فإنه كبيرة^(١) ». »

ثم قال : - مبيناً أن الكبائر ذاتها ليست سواءً ، بل هي على درجات - « ولا بد^(٢) ، مع تسلیم ذلك ، أن بعض الكبائر أكبر من بعض . ألا ترى أنه عليه الصلاة والسلام عَدَ الشرك بالله من الكبائر ، مع أن مرتكبه مخلد في النار ، ولا يغفر له أبداً ؟ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ... ﴾^(٣) وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَشْرُكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾^(٤) » ولا بد من الجمع بين النصوص . قال النبي ﷺ « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : الإشراك بالله ، وعقوق

(١) محمد بن أحمد بن عثمان النهي - الكبائر - ٢٦ ، ٢٧ ط . دار ابن كثير دمشق - بيروت وقد اعتمدت ترتيب الكبائر والصفحات وفق الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ /

١٩٨٤ م .

(٢) النساء ٤٨

(٤) المائدة ٧٢

الوالدين ، وكان متكتئاً فجلس فقال : ألا وقول الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت » متفق عليه .

الميزات التربوية لبحث الكبائر عند الذهبي

كذلك جاء كتاب (الكبائر) متوجاً وملخصاً جهود العلماء المسلمين الذين سبقوه في وضع ضوابط لنوع من الذنوب ، يمثل أخطر المحظورات التي نهى عنها الإسلام ، وفي حاولة لحصر هذه المحظورات وبيان خطورها على الفرد والمجتمع ، في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، وبيان عددها واستحضار الأدلة على كل كبيرة منها .

وقد بدأ الإمام الذهبي كتابه هذا ببيان مشروعية هذا التقسيم والتفريق بين كبائر الذنوب وصغرائيرها ، كما يلاحظ في كلامه السابق في مقدمة الكتاب .

ويختلف هذا التقسيم - التربوي الإسلامي - عن التقسيم القانوني^(١) المعاصر (إلى جنائية ، وجنحة ، ومخالفة) ، اختلافاً لمدوله التربوي الواضح . فالضوابط التي جاء بها الإسلام ، ولخصها الذهبي فيما نقلنا عنه آفأ ، إنما قصدها التأثير التربوي الوجداني ،

(١) تعمد القوانين المعاصرة في تحديد درجة الذنب على مقدار العقوبة المقدرة له من سجن أو غرامة أو إعدام إن وجد أو ...

وليست مجرد ضوابط قانونية للتمييز بين نوع وأخر من الذنوب أو الجزائيات ، فهي تحذر الإنسان من عذاب الله ، وغضبه ، ومقته ، ومن مقت المجتمع ، وانكماسه وانحساره عن الجرم . فهي مؤشرات تربوية : اجتماعية - وجذانية ، في وقت واحد معاً ، إنها تربى الوجدان على كراهية الجريمة وعلى الحذر منها ، وتربي المجتمع على محاصرة الجرم ونصحه ، ثم مقاطعته ولعنه إن أبي الإصلاح ، أو الاستصلاح ، وهي لا تهمل ، مع ذلك ، إيقاع العقوبة المناسبة ، لزجر من لا يخاف إلا العقوبة الدينية .

ضوابط الكبائر وأثرها التربوي :

هناك ثلاث ضوابط للكبائر لتصها الذهبي ، كما رأينا :

الضابط الأول : وصف الذنب بأنه «^(١) ما فيه (حد) في الدنيا ، كالقتل ، والزنف ، والسرقة » فانطباق هذا الوصف يجعل الذنب في عداد (الكبائر) و (الحد) في الإسلام عقوبة نصّ عليها في القرآن أو السنة وحدّ مقدارها كا حدد الذنب الذي يستحق صاحبه العقوبة أو هذا الحدّ .

وهذا الضابط قد يشبهه إلى حد ما ، الضابط الوضعي القانوني

(١) الكبائر ٢٦ (مرجع سابق) .

المعاصر ، من حيث المظاهر ، على الأقل ، إلا أنه يفوق هذا الأخير ، من حيث الجوهر ، والأثر التربوي ، فالحد في الإسلام ، فيه عقوبة جسدية مادية واجتماعية معنوية ، وفيه مشاركة اجتماعية وجذانية ضد الإجرام ، تنبع من خوف المجتمع من غضب الله ، بل تصدر عن غضب المجتمع من كل ما يغضب الله ، ولتربيه هذا الوجدان الاجتماعي ضد الجريمة والإجرام أمر القرآن بإعلان العقوبة ، وبأن يشاهد إيقاعها على الجرم طائفة من المجتمع المسلم ، ولم يقبل الإسلام بالبديل المالي ، عوضاً عن أي عقوبة نص القرآن أو الحديث على مقدارها ، من هذه الحدود . بل ترك مبدأ العقوبة المالية للتکفير عن بعض الذنوب والمخالفات الدينية والشخصية التي قد تقع بين العبد وربه ، أو بين الزوج وزوجه ، دون أن تصل إلى حد الكبائر على الأغلب ، ودون أن يتعدى أثراها إلى حقوق الغير أو المجتمع ، في حالة الخطأ ، وجعل هذه الضريبة المالية تصرف على فقراء المجتمع ، ويقبلها الله ، تطهيراً لنفس المذنب ، فالدولة لا تقبل من أي مجرم بدلاً مالياً .. والعقوبة في الإسلام لا تبقي بالمال ، فليس في الإسلام تخير بين تنفيذ (حد) ودفع مبلغ من المال ، لما للحد من أهمية وضرورة وقدسيّة .

وقد ظهر هذا الصابط في بحث عدد من الكبائر ، أورد فيها البذهي آيات أو حاديث واضحة الدلالة على إيقاع العقوبة التي خصصها الشّرع لمرتکب تلك الكبيرة ، كقوله في آخر الكبيرة الأولى

« وقال عليه الصلاة والسلام : من بدّل دينه فاقتلوه ^(١) ، قوله في الكبيرة الثانية عشرة ^(٢) « وقال تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالْزَّانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةً جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذُوهُ بِمَا رَأَفْتُمْ ﴾ ^(٣) » قوله في الكبيرة الحادية والعشرين ^(٤) « قال الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ^(٥) » قوله في الكبيرة الرابعة والعشرين : « وقال صلى الله تعالى عليه وسلم : « من شرب المخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن شربها فاجلدوه ، فإن شربها الرابعة فاقتلوه » صحيح .

قوله في الكبيرة الثالثة ^(٦) « وحَدَ السَّاحِرُ القَتْلُ ، لَأَنَّهُ كَفَرَ بِاللهِ ، أَوْ ضَارَّ بِالْكَفَرِ » ، ... ويروى عن النبي ﷺ أنه قال « حد الساحر ضربة بالسيف » وال الصحيح أنه من قول جندب . وقال مجالة بن عبيدة : « أَتَانَا كِتَابٌ عَمِّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بَسْنَةً :

(١) الكبائر ٣٩ (مرجع سابق) ، رواه البخاري في كتاب الجهاد رقم ٣٠٧ ، والترمذني في كتاب الحجود رقم ١٤٥٨ ، وأبو داود في كتاب الحجود رقم ٤٣٥١

(٢) المرجع السابق ٦٥

(٣) النور ٢

(٤) الكبائر ٨٩

(٥) المائدة ٢٨

(٦) الكبائر ٣٦ (مرجع سابق) .

أن اقتلوا كل ساحر » ، قوله في (اللواط)^(١) « قال النبي : « اقتلوا الفاعل والمفعول به » إسناده حسن .

الضابط الثاني : أن يكون الجرم مما « جاء فيه وعيده في الآخرة : من عذاب أو غضب ، أو تهديد » وهذا الضابط ذو أثر تربوي واضح ، لكنه يقوم على أساس من أساس التربية الإسلامية^(٢) وهو الإيمان بالله واليوم الآخر ، فإذا ثبت هذا الأساس وأحسن غرسه في نفوس الناس ، أثّرت هذه الأحاديث والآيات التي أوردها الإمام الذهبي ، مع كل كبيرة تقريباً ، ثراثها التربوية في إبعاد الناس عن الكبائر .

وقد ورد التهديد بعذاب الله على غرار أسلوب تربوي إسلامي هو « الجزاء من جنس العمل » .

ففي الكبيرة الخامسة والعشرين قال الإمام الذهبي^(٣) « وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ من قتل نفسه بمحدثة ، فحدديثه في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه باسمه في يده يتحسّنه في نار جهنم

(١) الكبائر ٨ (مرجع سابق) .

(٢) انظر أساس التربية الإسلامية وأساليبها للمؤلف ط دار الفكر بدمشق .

(٣) الكبائر ٩٦ (مرجع سابق) .

خالداً مخلداً فيها أبداً » متفق عليه ، قوله « قال النبي ﷺ : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيمة »^(١) .

كا ورد في بعض الأحاديث تهديد بالحرمان من الجنة ؛ وألا يجد مرتكب الكبيرة ريحها كقول الإمام الذهبي « وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ لا يدخل الجنة خب ولا منان ولا بخيل » أخرجه الترمذى بسند ضعيف ^(٢) و قوله « عن النبي ﷺ : « ثلث لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء ^(٣) إسناده صحيح ... » و قوله « ^(٤) قال النبي ﷺ : « من تعلم علمًا ما يتغير به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة » يعني ريحها رواه أبو داود ياسناد صحيح . ولهذا الضابط أثر تربوي وجذاني عميق ، إذ يربى كراهيته هذه البرائم وأصحابها والبعد عنها .

(١) الكبائر ١٨٠ (مرجع سابق) ومنه « من سئل عن علم فكتبه أليم يوم القيمة بلجام من نار » في الكبيرة (٣٥) ١١٠ المرجع السابق .

(٢) الكبائر ١٧٩ (مرجع سابق) .

(٣) الكبائر ١٠٠ - ١٠١ رواه الحاكم في المستدرك (كتاب الإيمان) وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ... والرجلة : المرأة المترجلة وهي التي تتشبه بالرجل في الري والميئنة .

(٤) الكبائر ١٠٩ (مرجع سابق) .

الضابط الثالث : أن يتصنف هذا الإجرام بـ « لعن^(١) فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ ، فإنه كبيرة » كما قال الإمام الذهبي . ويلحق بهذا الضابط : وصفه بعلم الإيمان ، أو بالكفر بما أنزل على محمد ﷺ وأمر المسلمين نادراً - أن يلعنوه ، أو حرمانه من نظره الله إليه يوم القيمة .

ولهذا الضابط أثر تربوي اجتماعي ، فهو يصور الجرم المرتكب للكبار خارجاً عن عقيدة المسلمين ، مطروداً من رحمة الله التي يرجوها كل مسلم .

وقد ورد هذا الضابط غالباً مع الكبار ذات الطابع الأخلاقي ، أو الاجتماعي ، أو المدنى أو السياسي ، وكان له أثر عظيم في التربية الاجتماعية ، والمدنية ، كتربية الوفاء للحكام ، وجمع كلمة الأمة ، قال الذهبي « قال ﷺ^(٢) : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني » متفق عليه . وقال : « من كره من أميره شيئاً فليصبر ، فإنه

(١) المرجع السابق ٣٦

(٢) الكبار ١٢١ المرجع السابق وقد رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب قوله : « أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ ۝ ۝) رقم ٧١٣٧ ورواه مسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية) رقم ١٨٣٥

من خرج من السلطان شبراً مات ميته جاهلية^(١) متفق عليه .
وقال ﷺ : « من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع رقبة الإسلام
من عنقه » وهذا صحيح من وجوه عدة صاحب . وأي جرم أعظم من
أن تباعي رجلاً ، ثم تنزع يدك من طاعته ، وتنكث الصفة ،
وتقاتله بسيفك ، أو تخذله حتى يقتل ؟ !^(٢) .

وهذا التعليق على الحديث ، من كلام الذهبي ، يشرح به الدلالة
التربوية - الأخلاقية للحديث وهي تربية الوفاء وكراهية الغدر ،
وخاصة الوفاء للحكام المخلصين ، المطبقين لشريعة الله عز وجل .

ومن ذلك تربية المجتمع المسلم على تحرر العقول من خرافات
العرافين والكهان ، ومن سيطرتهم . قال الذهبي « وقال ﷺ : من
أتى عرافةً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ »
إسناده صحيح^(٣) .

ومن التربية الأخلاقية بهذا الضابط تربية الرفق بالحيوان ،
واعتبار تعذيبه من الكبائر .

(١) الكبائر ١٢١ - ١٢٢ ، رواه البخاري في كتاب (الفتن) رقم ٧٠٥٢ ، ومسلم في
كتاب (الإمامية) رقم ١٨٤٩

(٢) الكبائر ١٢٢ - ١٢٣ ، رواه أبو داود في كتاب الطب رقم ٣٩٠٤

كما ورد في الكبيرة الثانية والسبعين : «^(١) عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر بمحار قد وسم في وجهه فقال : «لعن الله الذي وسمه» أخرجه مسلم . وعند أبي داود : فقال^(٢) : «أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها وهي عن ذلك» فقوله : «أما بلغكم أني لعنت ..» يفهم منه أن من لم يبلغه الزجر غير آثم ، وأن من بلغه وعرف فهو داخل في اللعنة ، وكذا نقول في عامة هذه الكبائر » . وهكذا استتباط الذهبي اشتراط المعرفة لانطباق إثم الكبائر :

اشتراط التعلم والمعرفة : وقد كرر الذهبي هذا الشرط (شرط المعرفة بحكم الكبيرة) في موضع آخر ، يدل فعلاً على جهل الماليك في عصره الذين يدخلون في الإسلام ، قبل أن يفهموا الإسلام فقال في الكبيرة الثالثة (السحر) ، بعد أن قرر أن السحر كفر ، وساق الأدلة على ذلك ، وأن الساحر يقتل ، وأن المصدق بالسحر ، كدمن الخر ، لا يدخل الجنة ، قال :

«واعلم أن كثيراً من الكبائر ، بل عامتها إلاّ الأقل ، بجهل خلق كثير من الأمة تحرىه ، وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد ، فهذا الضرب

(١) الكبائر ١٦٦ رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة رقم ٢١١٦

(٢) الكبائر ١٦٦ رواه أبو داود في كتاب الجهاد رقم ٢٥٦٤

فيهم تفصيل فينبغي للعالم ألا يستعجل على الجاهل ، بل يرافق به ويعمله مما عمله الله . ولا سيما إذا كان قريب العهد بجاهلية ، قد نشأ في بلاد الكفر البعيدة وأسر وجلب إلى أرض الإسلام ، وهو تركي أو كرجيّ مشرك لا يعرف بالعربي ، فاشتراه أمير تركي لاعلم عنده ولا فهم ، فبالجهد إنْ تلفظ بالشهادتين ، فإنْ فهم بالعربي ، حتى يفقه معنى الشهادتين بعد أيام ولیال ، فيها ونعت ، ثم قد يصلى وقد لا يصلى ... فمن أين لهذا المسكين أنْ يعرف شرائع الإسلام ؟ والكبار واجتنابها ؟ والواجبات وإتيانها ؟! فإنْ عَرَفَ هذا موبقات الكبائر ، وحدّر منها ، وأركان الفرائض واعتقدوها فهو سعيد ، وذلك نادر ... فلا يأثم أحد إلا بعد العلم ، وبعد قيام الحجة عليه ، والله لطيف بعباده ، رؤوف بهم قال تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مَعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(١) ، وقد كان سادة الصحابة بالخشة ، وينزل الواجب والتحريم على النبي ﷺ ، فلا يبلغهم تحريمه إلا بعد أشهر ، فهم في تلك الأشهر معذورون بالجهل ، حتى يبلغهم النص ، وكذا يعذر بالجهل كل من لم يعلم حتى يسمع النص والله تعالى أعلم «^(٢) .

(١) الإسراء : ١٥

(٢) الكبائر ٤٦ - ٤٧ (مرجع سابق) .

الدلّالات التربوية لكتاب الكبائر

١- التربية الوقائية :

أحصى الإمام الذهبي ستاً وسبعين (كبيرة) من الكبائر ، عرضها عرضاً نبوياً على طريقة علماء الحديث ؛ وكل (كبيرة) إذا تأملها الإنسان وتتأمل أدلالها وجدها تربى في النفس جانباً من الجوانب الروحية ، أو الاعتقادية أو الوجدانية أو الاجتماعية ، وغالباً ما يربى الهدي النبوى ، الذي التزمه الذهبي ، جميع هذه الجوانب معاً ... ولكن قد يبرز جانب أكثر من جانب ، في عرض أدلة (كبيرة) أو أخرى ، والأسلوب التربوي السائد في هذا الكتاب الجليل ، أسلوب وقائي ، قائم على الوقاية من الجريمة قبل اقترافها . ذلك أنه يربى في النفس سياجاً من الكراهة والخذر من جميع الكبائر ، وبالبعد عنها ، واتقاء الوقوع فيها خوفاً من غضب الله أو عذابه ، أو الحرمان من الجنة ، أو الوقوع في اللعنة ، أو الخروج من ربة الإسلام ، أو من الدين والإيمان .

أسس التربية الوقائية :

رأينا^(١) كيف اعتمد هذا الأسلوب الوقائي :

أ - على أساس الإيمان .

ب - وعلى تربية الوجدان على الخوف من الله واليوم الآخر .

ج - وعلى التربية الإسلامية الاجتماعية القائمة على الانتهاء إلى دين الإسلام ، والولاء لشريعة الله ، والتي من ثراثها الاجتماع تحت لواء نبينا محمد ﷺ في الدنيا والآخرة . وكل من ذاق لذة هذا الانتهاء واعتز به ، لا يرضى أبداً أن يقترف جرماً أو كبيرة تخرجه أو تحرمه من جماعة الإسلام أو تبني عنه الإيمان . وكل من ذاق لذة الإيمان بالله وتقديسه ومحبته لا يرضى أن يحرم من النظر إلى وجهه تعالى أو من رحمته يوم القيمة . وكل من عاش حياته يحاسب نفسه خوفاً من عذاب جهنم ، أو طمعاً في دخول الجنة ، لا يرضى لنفسه أن يقترف إثماً من هذه الكبائر ، فيحرم من الجنة ، أو يدخل في عذاب الله في نار جهنم .

وهذا الأسلوب التربوي الوقائي يعتمد إذن على العقاب

(١) مر ذلك في بحث (الميزات التربوية تبحث الكبائر) و (ضوابط الكبائر) .

الدنيوي ، وعلى التخويف من العقاب في الآخرة ، وعلى عقاب اجتماعي دنيوي وأخروي .

العقوبات التربوية في كتاب (الكبائر) :

إذا تأمل الباحث عقوبات الذنوب الكبائر وجدتها تقابل الضوابط الثلاثة التي ذكرها الإمام الذهبي للتفريق بين الكبائر وتمييزها عن الصغائر .

فالعقوبة الدنيوية هي إقامة (المحدود) في الإسلام ، وإعلام الناس بها ، والسماح لمن يريد مشاهدتها . والتربية بها تربية حسية واقعية ، تبعد الناس عن الكبائر التي شرعت المحدود عقوبة لمرتكبها ، وجزراً لغيره ، فلا يرضى عاقل أن تقطع يده كرأى السارق قطع يده أو يشي بين الناس بغير يد يشار إليه بالبنان ! ولا يرضى عاقل أن يزني ويجلد ويغраб أو يرجم حتى الموت بعد أن ينال الفضيحة بين الناس ، ولا يقبل ذومروءة أن ترفض شهادته ويجلد ويشار إليه بين الناس أنه يتهم الحصنات المؤمنات الغافلات بغير ذنب ، وكذا شرب الخمر وباقى الكبائر التي شرعت لها المحدود .

والعقوبة الاجتماعية هي الخروج من خطيرة الإيمان والإسلام إلى الكفر أو النفاق ، وما يرافق ذلك من غضب المجتمع وازدرائه . وهذه

أيضاً لا يرضها مؤمن على نفسه ، لأنها تحرم الإنسان من تحقيق غريزة حب الانتفاء .

والعقوبة الأخروية هي الواقع في عذاب الله والحرمان من الجنة وإنما يعتبر بها من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ويحافظه ويخشاه ، ولا يخشى إلا الله ، وهذه تهدد بسوء المصير ، والإنسان يعمل في هذه الدنيا الفانية ، ليضمن مصيره في الآخرة .

٢ - التربية الإصلاحية :

قد يتساءل القارئ الكريم ، وماذا عن مرتكبي الكبائر أو بعضها ؟ فإذا كنا نعتبر كل ماضي من الانطباعات التربوية لكتاب الكبائر وعقوباتها وخطرها على الأمة ، قاصراً على الوقاية ، وهي موجهة لغير مرتكبي الكبائر لوقايتهم ! فماذا أعددنا لإصلاح مرتكبي الكبائر بعد وقوعها منهم ؟ الجواب أن الإمام الذهبي يعتبر مرتكبي الكبائر من أشد الناس حاجة إلى الإصلاح فهو لا يتسع في تكفيرهم قبل الناس العذر لهم وتعليمهم كما رأينا في تعليقه على كبيرة السحر ، أو عرض التوبة عليهم كما تلاحظ الإشارة إلى ذلك في عدد من الكبائر حيث استثنى التائب فكان من أساليبه الإصلاحية :

أ - الإصلاح بالتوبة :

نلاحظ المتتبع لاستثناء التائب من العقوبة أن التوبة في التربية

الإسلامية ، هي العلاج الإصلاحي لمرتكبي الكبائر وغيرها ، وقد ورد استثناء التائب ، من الوعيد والعذاب الخص لبعض الكبائر ، بل لأكبر الكبائر ، كالشرك بالله ، وقتل النفس حين أورد الذبي قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ يُلْقَ أَثَاماً ، يَضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهَانًا ، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَنْدَلُّ اللَّهُ سِيَّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ... ﴾^(١) وإذا كانت التوبة من الشرك وقتل النفس تطهر النفس وتصلحها وتبديل عمل التائب وجزاءه من الكبائر والسيئات إلى الحسنات والجنتات ، فمن باب أولى أن يعم هذا المبدأ سائر الكبائر الأخرى الأقل جرماً وخطرًا . وقد قرر الذبي هذا المبدأ في آخر الكبيرة الرابعة (ترك الصلاة) فقال « ... وهذه النصوص تشعر بـ كفر تارك الصلاة .. »^(٢) ثم قال مستثنياً « فَؤُخرَ الصلاة عن وقتها صاحب كبيرة ، وتاركها بالكلية - أعني الصلاة الواحدة - كمن زنى وسرق ، لأن ترك كل صلاة أو تفويتها كبيرة . فإن فعل ذلك مرات كأن من أهل الكبائر إلا أنه يتوب ... »^(٣) فإذا تاب صلح حاله ، وبديل الله عمله من سيئات إلى

(١) الكبائر ٤٠ (مرجع سابق) ، (الكبيرة الثانية : قتل النفس) . والآيات في الفرقان ٦٨ - ٧٠
 (٢) الكبائر ٥١ (مرجع سابق) .

حسنات ، شريطة أن يستكمل جوانب التوبة وهي الندم ، والإيان ، والعمل الصالح بدلاً من الكبيرة التي كان يرتكبها ، أي تغيير السلوك وإصلاحه .

ب - الإصلاح بالتعليم :

نقلت بعد بحث (ضوابط الكبائر) اشتراط الذهبي أن يحصل العلم والمعرفة ، لكي تتطبق العقوبة ، أو يعد المترتكب من أصحاب الكبائر . وهذا الشرط يعني أن إصلاح المخالف المترتكب لكبيرة من الكبائر وهو لا يعرف أنها ذنب أو كبيرة ، لا يكون إلا بتعلمه أولاً وتعريفه بالكبائر ، ثم استتابته وندمه ثانياً ، بعد معرفة عظم الجرم الذي ارتكبه عن جهل ، قال الذهبي : « فإن عَرِفَ هَذَا مُوْقَاتُ الْكَبَائِرِ وَحَذَرَ مِنْهَا ، وَأَرَكَانَ الْفَرَائِضِ وَاعْتَقَدَهَا فَهُوَ سَعِيدٌ »^(١) وهذا التقرير من الإمام الذهبي يعني أن هذا المعلم يصبح من السعداء التائبين بعد أن كان من الأشقياء المترتكبين الجرميين . والسعادة هي ذروة الإصلاح ولا بد لحصولها من التعليم أولاً . لذلك قال الإمام الذهبي « فَلَا يَأْمُرُ أَحَدٌ إِلَّا بَعْدِ الْعِلْمِ ، وَبَعْدِ قِيَامِ الْحَجَةِ عَلَيْهِ »^(٢) أي بالتعليم ، فالتعليم أول وسيلة تربوية للإصلاح وأول شرط للتکلیف والمؤاخذة .

(١) - (٢) الكبائر ٤٧ (مرجع سابق) .

٣- التصنيف التربوي للكبائر :

مما مضى يتضح أن دراسة الكبائر بأسلوب تربوي إسلامي تربى النفس من جميع جوانبها ، تربية وقائية ، وإصلاحية ، ولبيان هذه الجوانب التي يصلحها كتاب الكبائر في النفس ، لابد من استقراء جميع الكبائر وتصنيفها ، تصنيفاً موضوعياً يستوحيه الباحث من موضوع كل كبيرة ، وطبيعتها ، على ضوء العقيدة الإسلامية و حاجات النفس الإنسانية ومتطلباتها ، على أن الإمام الذهبي ر بما ربها بحسب أهميتها وأرجو أن أكون قد وفقت في تصنيفي .

أ- الكبائر الاعتقادية : أول حاجات الإنسانية وأهمها ، العقيدة الصحيحة تنظم صلة الكائن بخالقه وبالكون من حوله ، وبالمستقبل والمصير ، وبالبدء والنهاية . والعقيدة الصحيحة أول أساس تقوم عليه التربية في نظر الإسلام ، (وقد بسطت وبيّنت الأسس الاعتقادية^(١) في موضع آخر) لذلك جاءت أول كبيرة في هذا الكتاب : الشرك بالله تعالى ، وعقوبتها الخلود في النار . قال الذهبي : « فن أشرك بالله ، ثم مات مشركاً فهو من أصحاب النار قطعاً ، كما أن من آمن

(١) كتاب أسس التربية الإسلامية وأساليبها (مرجع سابق) .

بالله ومات مؤمناً ، فهو من أصحاب الجنة وإن عذب »^(١) ومعنى الإيمان هنا التوحيد ، لأن المصنف ذكره في مقابل الشرك ، والشرك هو الخضوع لإله آخر مع الله ، أو صرف أي عبادة لغير الله ، أو اعتقاد أي صفة أي نسبتها لغير الله ، وهي من الصفات التي اختص بها الله ، فلن استغاث في طلب الرزق أو المغفرة ، أو طلب الأولاد أو المطر ، أو معرفة المستقبل بغير الله فقد أشرك مع الله . لذلك جاءت بعض الكبائر الاعتقادية الأخرى في هذا الكتاب لتحذيرنا من الشرك مثل : (تصديق الكاهن والمنجم)^(٢) فيها طلب معرفة الغيب من غير الله وفيها نسبة المطر إلى الكوكب . ولذلك ذكر الذهبي بعض ما صح فيها من الحديث مثل : « من أتى عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد »^(٣) .

ومثل (السحر)^(٤) وفيه أيضاً طلب معرفة الغيب ، أو التصرف بقلوب البشر ، من الشياطين والجن والسحرة ، مع أن ذلك من خصائص الله تعالى قال الذهبي « فترى خلقاً كثيراً من الضلال يدخلون في السحر ، ويظنون أنه حرام فقط ، وما يشعرون أنه

(١) الكبائر ٣٨ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١٢٢ (مرجع سابق) ، رواه أبو داود في كتاب الطب رقم ٨٤٦

(٣) وهي الكبير الثالثة ، الكبائر ٤٥ . (مرجع سابق) .

الكفر ، فيدخلون في تعلم السيءاء^(١) وعملها ، وهي مخض السحر ، وفي عقد المرأة عن زوجته وهو سحر ، وفي حبة الزوج لامرأته وفي بعضها وبغضه وأشباه ذلك بكلمات مجهلة أكثرها شرك وضلالة^(٢) .

وبعض الكبائر الاعتقادية تذكر أدلتها لتصحيح معرفتنا بالله تعالى وإخلاص عبادتنا له فذكر الكبيرة الأولى تحذير لنا من كل ما نسب إلى الله من ولد أو زوجة أو بنات مما نسبه إليه النصارى والمشركون .

والكبيرة الثامنة والستون^(٣) (الأمن من مكر الله) ذكرت لتصحيح اعتقاد من اطمأن لغفرة الله ورحمته ، ونبي أو أنكر عقاب الله ومكره ، فراح يغرق في الذنوب ويقول ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لذلك جاء فيها قوله تعالى : ﴿فَلَا يَأْمُنَ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ .

(١) السيءاء : السحر ، وحاصله إحداث مثالاث خيالية لا وجود لها في الواقع ، تخيل للناس أن الأشياء الجامدة تتحرك كفعل سحرة فرعون حين خيلوا لموسى أن عصيهم تسعى كافي سورة طه ﴿يَخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِخْرِيهِ أَنَّهَا تَسْعِ﴾ ، أو يخيلون للناس أشباحاً وأشخاصاً وأصواتاً ...

(٢) الكبائر ١٦٢ وتنام الآية ﴿أَفَمِنْ وَقَاتِلُوا مَكْرُ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنَ مَكْرُ اللَّهِ ...﴾ الأعراف ٩٩

والكبيرة التاسعة والستون^(١) ، على عكس سابقتها ، جاءت الأدلة المخذرة منها لتصحيح اعتقاد من لا يرى في حالقه إلا الشدة العقاب وينسى أنه (غفور رحيم) ، فأشار الذهي إلى أن (الإياس من روح الله والقنوط من رحمته) من الكبائر التي يوشك أن توقع أصحابها في الكفر ، وساق بعض الأدلة على هذا العنوان .

كذلك الكبيرة السابعة والثلاثون وموضوعها (الكذب^(٢) بالقدر) فهي تصحيح لعقيدة من أنكر قضاء الله وقدره ، وهو أول ستة لعنهم الله ورسوله وكل نبي مجاب^(٢) .

ومن الكبائر الاعتقادية : (الذبح لغير الله) لأنها نسك ، والنسلك عبادة لا تكون إلا لله ، ومنها (المصور) وهو الذي يضاهي خلق الله ، فالله هو (الخالق الباريء المصور) ، وتأمل هذه الكبيرة وتأمل الأحاديث الواردة فيها يبعد الإنسان عن غرور الفن التصويري وتبعد المجتمع عن تقدير هذه الصور واستشعار العبودية لها .

(١) الكبائر ١٦٢ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١١٢ - ١١٧ (مرجع سابق) .

بــ الكبائر العلمية التربوية :

وتنطوي على ذكر عقوبة المخالف للمبادئ^(١) التربوية الإسلامية
ـ كوجوب التعليم ، والأمانة العلمية - والإخلاص في طلب العلم -
والعمل بالعلم .

١ - (فكتان العلم^(٢)) كبيرة استحق مرتكبها لعنة^(٣) الله ، بنص
القرآن وسيلجم بلجام من نار يوم القيمة كما ثبت في الحديث .

٢ - (والتعلم^(٤) للدنيا) كبيرة لا يجد صاحبها رائحة الجنة يوم
القيمة ، لقوله ﷺ : « من تعلم علمًا مما يبتغي به وجه الله ، لا يتعلمه
إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا ، لم يجد عرف الجنة يوم القيمة »^(٥)
والتعلم للمباهاة ومراءة الناس كبيرة يقال لصاحبها يوم القيمة :
(تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل . ثم أمر به
فسحب على وجهه حتى أقي في النار^(٦)) وقد نهى رسول
الله ﷺ عن التعلم للرياسة والombaاهة فقال : « لا تعلّموا العلم لتباهوا
به العلماء ، أو تماروا به السفهاء ، ولا تحيزوا به المجالس فن فعل ذلك

(١) شرحت بعض هذه المبادئ في كتاب : التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة (ط
المكتب الإسلامي - بيروت) وفي الحلقة السابقة من هذه السلسلة (يوسف بن عبد
البر) عرضت أكثر من عشرة مبادئ .

(٢) الكبائر ١٠٨ - ١٠٩ (مرجع سابق) .

(٣) الكبائر ١٠٧ (مرجع سابق) .

فالنار النار^(١) » فكل هذه التحذيرات تربى في النفس لزوم الإخلاص لله في طلب العلم . وهو من أهم المبادئ التربوية الإسلامية .

٣ - وبعض الكبائر العلمية - التربوية تحذرنا من الوقوع في الأهواء الشخصية ، ومن الانتصار لرأينا ، أو الاستبداد بالرأي دون التقيد بالأدلة العلمية كما يلاحظ في (الكبيرة الخامسة والستين)^(٢) : (الجدال والمراء واللدد) حيث أورد الذهبي قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « من خاصم في باطل - وهو يعلم - لم يزل في سخط الله حتى ينزع^(٣) » وفي لفظ : « فقد باء بغضب من الله » وترك هذا الاستبداد بالرأي والانتصار للذات ، يربى خلق التواضع العلمي والخضوع للحق ، وهو من أهم الأخلاق التي لا بد منها للعالم .

٤ - كذلك تربى دراسة هذه (الكبائر العلمية التربوية) ، خلق الأمانة العلمية وتحضر على التمسك بهذا المبدأ التربوي الإسلامي ، حين تحذرنا من (الكذب على النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ)^(٤) وهي الكبيرة التاسعة ، وقد استفتحها الذهبي بحديث « يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة

(١) الكبائر ١١٠ - ١١١ (مرجع سابق) ، والحديث رواه الترمذى وحسنه في كتاب العلم رقم ٢٦٥٧

(٢-٢) الكبائر ١٥٨ (مرجع سابق) .

(٤-٥) الكبائر ٦١ (مرجع سابق) .

والكذب » وفاته أن يذكر الحديث المشهور : « من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار^(١) » وترك الكذب على الرسول ﷺ في نقل الأحاديث يربى النفس على تركه في نقل جميع الأخبار والحقائق العلمية ، أي على التزام الأمانة العلمية في كل البحوث والمواضف التربوية والعلمية وللذهبي كلام حول هذا المبدأ التربوي سنورده عند ذكر آرائه النقدية - التربوية في كتاب آخر من كتبه ، إن شاء الله .

٥ - وما ذكره الذهبي في بعض هذه الكبائر التربوية العلمية ما يدل على أن المخالفة بين العمل والعلم كبيرة من الكبائر ، يدل على ذلك ما ذكره في حديث « عن ابن مسعود : « من تعلم علمأ لم يعمل به ، لم يزده العلم إلا كبراً^(٢) ». وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ي جاء بالعالم السوء يوم القيمة ، فيقذف في جهنم ، فيدور بقصبه ، كما يدور الحمار بالرحرح ، فيقال : بم لقيت هذا وإنما اهتدينا بك ؟ فيقول كنت أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه^(٣) » « فهذه أربعة

(١) تمام الحديث « بلغوا عني ولو آية ومن كذب .. » رواه البخاري وأحمد والترمذني عن عبد الله بن عمرو بن العاص (صحيح الجامع الصغير رقم الحديث ٦٣ رقم الحديث ٢٨٤) ط . المكتب الإسلامي - بيروت .

(٢) الكبائر ١١١ ، والحديث الثاني رواه البخاري في كتاب بده الخلق (باب صفة النار) رقم ٣٣٧ ، ورواه مسلم في كتاب الزهد رقم ٢٩٨٩ كلاماً عن أسامة بن زيد رضي الله عنها . يدور بقصبه : يجبر أمعاءه وهو يدور .

من مبادئ التربية الإسلامية ، دلت عليها هذه الكبار الثلاثة ،
ليتربى علماء الأمة ، والناس على الوقاية من مخالفتها والحذر من ترك
أي منها ولنا عودة إليها إن شاء الله .

وهي التي توقع الإنسان في غضب الله بسبب ما انطوت من الأذى والمرض للجسم والروح ، ودراستها تكسبنا الوقاية والحذر من كل ما يهدد حياة الإنسان ، كا في الكبيرة الخامسة والعشرين (قاتل نفسه^(١)) ، وقد سبق أن نقلت حديث « من قتل نفسه بجديدة فحدينته في يده ، يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ...^(٢)) فالانتحار كبيرة يخلد صاحبها في نار جهنم ، وجريدة يعقوب عليها الإسلام .

(١) الكبائر ٩٦ ، والحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب شرب السم) رقم

۸۷۰

^(٢) الكبائر ١٠٣ (مرجع سابق) .

والثلاثين (عدم التنفخ من البول)^(١) قال الذهبي « قال النبي ﷺ ، ومر
بقريرين : ((إنها يعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستنزه
من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالمية))^(٢) متفق عليه » .

وكا في الكبيرة الرابعة عشرة (شرب الخمر^(٣)) قال تعالى :
﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ .. ﴾^(٤) وعن جابر
عن النبي ﷺ قال : « إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه
من طينة الخيال . قيل وما طينة الخيال ؟ قال : عرق أهل
النار .. ». فدراسة هذه الكبائر تربى عند الإنسان :

١- المحافظة على حياته ، والوقاية من قتل نفسه أو أذى

جسمه ...

٢- الوقاية من الجراثيم وهي العوامل الأساسية في نقل الأمراض
لأن الميتة تتفسخ وتقبل عليها الجراثيم والإنتانيات بنهم وشرادتها
وبأعداد هائلة لا يحصيها إلا الله .

- ولأن البول هو الوسط الطبيعي لطرح الجراثيم وتخلص الإنسان
منها .

(١) الكبائر ١٠٤

(٢) الكبائر ١٠٤

(٣) الكبائر ٧٤

(٤) البقرة ٢١٩

- ولأن الدم فيه تجري المعارض بين الجراثيم وبين الكريات البيضاء فهو البيئة التي تقصدها الجراثيم لتتغذى وتتكاثر ، وقد حمان الله من كل هذه الخبائث وأوردها الذهي بهذا الأسلوب النبوى التربوي الوقائى لنشمئز منها ونبعد عنها ، وقد حصلت ثرة هذا الأسلوب وظهرت في نفوس جميع المسلمين المتسكين بدينهم قال الذهي : « وما أحسب أن مسلمًا يتعمد أكل لحم الخنزير ، وربما يفعل ذلك زنادقة الجبليّة ، والتىامنة الخارجين من الإسلام ، وفي نفوس المؤمنين أن أكل لحم الخنزير أعظم من شرب الخمر .

وصح أن رسول الله ﷺ قال : ((لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به))^(١) .

٣ - الابتعاد عن أكل أو شرب كل ما حرم الله ما يؤذى صحة الإنسان ويسبب له تشمع الكبد وتصلب لشرايين كالخمر وجميع المسكرات أجارنا الله منها ، وشفى الله كل مبتلى بها ، ومثل أكل لحوم السباع ، والخبيث والهشرات وكل ما حرم الله أكله^(٢) ...

(١) الكبار ١٠٤ (مرجع سابق) .

(٢) ما عدا الجراد فقد أبيح أكلها ميّة لانتفاء الفرر المظبور .

د - الكبائر التعلقية :

وهي جرائم تبعد الإنسان عن خالقه ، وقطع الصلة بينه وبين ربه ، فيهم في الأرض تستهويه الشياطين حيران ، ولهم في عباد الله إخوان صائدون مصلون يدعونه إلى الهدى أئتنا .

وتتأمل ما ورد في هذا الكبائر يخوّف الإنسان ويحفظه من كل ما يبعده عن ربه من ترك العبادات ، أو إفسادها ، ويقيه من التساهل فيها ومن انقطاع الرابطة بينه وبين الله ، أو بينه وبين بيوت الله ، أو عباد الله .

وقد أورد الذهبي من هذه الكبائر : (ترك الصلاة) وهي كبيرة تؤدي إلى الكفر إذا استمر صاحبها عليها ومات دون أن يتوب منها ، وقد تضمن بحث هذه الكبيرة كبرتين ؛ وإن لم يصرح بها الذهبي ، الأولى تركها بالكلية ، وفيها نزل قوله تعالى كما قال الذهبي^(١) :

« قال تعالى : ﴿ مَا سَلَكُمْ فِي سَقَرِ ، قَالَوْلَمْ نَكُّ مِنَ الْمُصَلَّيْنَ ﴾^(٢) .. وقال عليه الصلاة والسلام : ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر))^(٣) .. وقال : ((بين العبد وبين

(١) الكبائر ٤٨

(٢) المدثر ٤٢ - ٤٣

(٣) الكبائر ٤٨ ، ورواه الترمذى في كتاب الإيمان رقم ٢٦٢٢ ، ورواه أحمد ٢٤٦٥

الشرك ترك الصلاة))^(١) ... « .

والثانية : التهاون في أمر الصلاة باخراجها عن وقتها أو الغفلة عن إقامة أركانها . وفيها أور الذهي قوله تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ☆ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾^(٢) وورد في حديث عن أبي عبد الله الأشعري «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلى فقال رسول الله ﷺ : ((لومات هذا على حاله هذه لمات على غير ملة محمد ﷺ))^(٣) رواه الأشعري عن عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وشريحيل بن حسنة ، سمعوه من النبي ﷺ . كا أورد (منع الزكاة)^(٤) وبين عقوبتها في جهنم وكيف أن أموال مانعي الزكاة يُحْمَى ، عليها في نار جهنم فتكوى بها جبارهم وجنوبيهم وظهورهم هذا ما كنزنتم لآنفسكم .. ﴿﴾^(٥) .

(١) الكبائر ٤٩ ، ورواه مسلم في كتاب الإياع رقم ٨٢ ، وأبو داود في كتاب السنة رقم ٤٦٧٨

الملحق ٤ - ٥

(٣) أخرجه عبد العظيم المذري في الترغيب والترهيب ٣٦١ ط دار الإيام دمشق -
بيروت وقال رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلي بإسناد حسن وابن خزيمة في
صحيحه .

(٤) الكبيرة الخامسة ٥٢ ، الكبار (مرجع سابق) .

(٥) التمهيد ٣٥

ثم ذكر من الكبائر (إفطار رمضان بلا عذر)^(١) وبين أن صوم رمضان من أركان الإسلام التي بني عليها وأورد دعاء النبي على تارك الصوم بما يشبه اللعن : « رغم أنف امرئ أدرك شهر رمضان فلم يغفر له^(٢) » ثم حكى ما تقرر (عند المؤمنين أن ترك صوم رمضان بلا مرض ولا غرض أنه شر من الزاني والمكاس ومدمن المخدر ، بل يشكون في إسلامه ويطيرون به الزندقة والانحلال)^(٣) .

وفي أواخر كتاب الكبائر ذكر كبيرة (تارك الجمعة ليصلِي وحده)^(٤) وهي تشمل الجمعة والجماعة في الأوقات الحس لأن بعض الأدلة التي أوردها فيها روايات تشملها جميعاً . مثل ذكر تهديد رسول الله ﷺ بحرق بعض بيوت رجال يختلفون عن الجمعة^(٥) . أما

(١) الكبائر ٦٢

(٢) الكبائر ٦٣

(٣) الكبائر ٦٤

(٤) الكبائر ١٦٨

(٥) المرجع السابق ١٦٨ وهذا معنى روایة عبد الله بن مسعود التي عزّها الإمام الذهبي إلى الإمام مسلم ، وقد جاء في صحيح مسلم عدة روایات أخرى عن أبي هريرة خقت إحداها بلفظ « ولو علم أحدم أنه يجد عظيم سينماً لشهدها يعني صلاة العشاء » وبدأت إحداها بلفظ « إن أثقل صلاة على النافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ... ولقد همت أن أمر بالصلاحة ... ثم أنطلق مع ب الرجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار » ١٢٢/٢ ط - دار الطباعة العامرة ١٢٢٩ هـ .

تهديده عليه السلام بأن يختم الله على قلوبهم ، فخاصّ بالجامعة .

فدل هذا على أن ترك الجماعة والجماعة بغير عذر من الكبائر التي يعاقب عليها . تكبيها عند الله عقوبة تلقيق بعظم ذنبه .

د- الكبائر الاجتماعية :

وفيها تظهر التربية الاجتماعية الوقائية في الإسلام وهي التي تذكر لتحذيرنا من كل ما يهدد كيان المجتمع أو يؤدي إلى تخلخله ، وتنابذه ، وفشلها ، وتناجر أفراده ، وتفريق شمله ، وتبذيد ماله ، وتقويض دولته ، وضياع الأسرة والأولاد ، ونحو ذلك من الآفات الاجتماعية ، فذكرها يؤدي إلى التربية على الوقاية من الجرائم الاجتماعية .

وقد أحصيت منها ستًا وأربعين كبيرة في (كبائر) الإمام الذهبي أي أكثر من نصف جموع الكبائر ، ونظرًا لأهميتها وأثرها في حفظ كيان الأمة ورغبة في استكمال فوائدها صنفتها إلى أقسام :

١- كبائر اجتماعية مدنية وهي التي تهدد كيان الدولة أو الأسرة أو الروابط المعنوية في الجماعة تهديداً مباشراً ، (كالخروج بالسيف^(١) والتکفير) و (الفادر بأميره) و (الإمام^(٢) الفاش

(١) الكبائر ١٣٥

(٢) الكبائر ٦٧

لرعيته ، الظالم الجبار) ويتبين منها أن الدولة إما أن تنهار بسبب خيانة بعض أفراد الرعية وخروجهم على الدولة وإما أن تنهار بسبب ظلم الحكم وكلها من الكبائر التي هدد الرسول ﷺ المجتمع الساكت عنها بالهلاك في الدنيا وللعنة في الآخرة قال ﷺ : « والذى نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يدي المساء ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم يلعنكم كـ لعنهم (يعني بنـ اسرائـيل) على لسان داود وعيسى بن مرـيم ^(١) ». وهذا الحديث في كبيرة (الإمام الظالم الغاش لرعيته) مما يدل على أن إصلاح الرعية وإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الحكومة المسلمة .

وما يهدـ الأسرة ويفـ في عـضـها من هـذهـ الكـبـائـرـ (الـاجـتـاعـيـةـ المـدـنـيـةـ) : (الزـناـ) وـ (الـلـوـاطـ) وـ (عـقـوقـ الـوـالـدـيـنـ) وـ (أـكـلـ مـالـ الـيـتـيمـ) وـ (نـشـوـزـ الـمـرـأـةـ) وـ (قـاطـعـ الـرـحـمـ) وـ (الـخـلـلـ وـ الـخـلـلـ لـهـ) وـ (الطـعـنـ فـيـ الـأـنـسـابـ) وقد بين الإمام الذهبي كيف أن بعضـها صورـهاـ لـنـاـ الـقـرـآنـ ، كـاـ صـورـتـ لـنـاـ السـنـةـ بـعـضـهاـ تصـوـيرـاـ يـزرـعـ فيـ

(١) الكـبـائـرـ ٦٩ـ ، ورواه أبو داود في كتاب الملاحم رقم ٤٢٣٦ـ والترمذـيـ فيـ أـبـوابـ تـقـسـيـرـ الـقـرـآنـ (بـابـ ٤٨ـ مـنـ تـقـسـيـرـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ) . وابنـ مـاجـهـ فيـ كـتـابـ الـفـتـنـ رقم ٤٠٠٦ـ وـ الـمـحـدـيـتـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ .

نفوسنا كرهها والاشئراز منها ، كا بين لنا عقوبتها بياناً يحقق البعد عنها والوقاية منها .

(فالزنا ^(١)) تراوح عقوبته بين الجلد والتغريب والإعدام رمياً بالحجارة حتى الموت ، والزناء يعذبون في تنور يؤجج بهم يحصرون فيه ويحرقون جميعاً فلا يخرجون منه ، وكلما نضجت جلودهم بدلوا جلوساً غيرها ليذوقوا العذاب و « إذا زنى العبد خرج منه الإيابان ^(٢) » .

و (عقوق الوالدين ^(٣)) يسبّب سخط الله ، وهو من (أكبر الكبائر) كما أخبر رسول الله ﷺ ^(٤) .

وفي (قاطيعي الرحم ^(٥)) قال تعالى : هُوَ فَهْلٌ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ
أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ☆ أُولَئِكَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَآصَمُهُمْ
وَأَعْمَوْ، أَبْصَارَهُم ^(٦) » .

(١) الكبائر ٦٤

(٢) الكبائر ٦٥

(٤-٢) الكبائر ٥٥

(٥) الكبائر ١٢٥

(٦) سورة محمد ٢٢ - ٢٣

وفي (نشوز المرأة)^(١) وإغضابها لزوجها قال عليه السلام : « (٢) والذى نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساختاً عليها ، حتى يرضي عنها زوجها » .

وقد صح^(٣) من حديث ابن مسعود « أن رسول الله عليه السلام لعن المحلل والمحلل له » رواه النسائي والترمذى . وصح أن (الطعن في الأنساب^(٤)) كفر قال عليه السلام : « اثنان هما بالناس كفر : الطعن في النسب والنهاية على الميت^(٥) » .

فإذا اجتنبت هذه الكبائر . كما استهدف مؤلف (الكبائر) - عاشت الأسرة في أمان ، وأصبحت خير وسط تربوي لغاية الطفوالة ، ونشوء أطفال أسواء ، لا يهدد كيانهم النفسي خوف ولا قلق ، ولا اضطراب ولا مرض ، وعاشت الأمة في حبة وتلامح ووئام ، كل فرد يبحث عن أرحامه وأقاربه ، وكل يتيم يجد من يرعاه ، وكل زوج يأمن على عرضه وزوجه وأسرته ، واستقر كيان الدولة ، فلا يعيث بأمنها عاثر ، ولا يخونها خائن ولا تظلم فيها رعية ، ولا يسود فيها

(١) الكبائر ١٢٤ والحديث رواه البخاري في كتاب النكاح رقم ٥١٩٣ ، ورواه مسلم في كتاب النكاح رقم ١٤٢٦

(٢) الكبائر ١٠٣

(٣) الكبائر ١٢٢ (مرجع سابق) .

غش ، ولا يبغي^(١) فيها أحد على أحد ، حتى الهرة^(٢) والطيور وسائل الحيوانات الألية لا يجوز ترويعها ولا تعذيبها ، فهي في ظل الإسلام مكرمة آمنة . وأمن الناس على حقوقهم أمام القضاء^(٣) فلا زور ولا تزوير ولا قاضي سوء ولا رشوة .

٢ - كبائر اجتماعية - اقتصادية : وهي التي تهدد أموال المجتمع (كالسرقة) و (القمار) و (أكل أموال الناس بالباطل) وتبذير أموال المجتمع بالترف مثل (الشرب في الذهب والفضة) ، أو تهديد حاجاتهم الحيوية مثل (منع فضل الماء) أو تهديد علاقتهم الإقتصادية مثل (كفران نعمة المحسن) و (المطفف في وزنه وكيله) و (الغلول من الغنية) ودراسة هذه الكبائر تربى في النفس والمجتمع الوقاية منها والبعد عنها لما وعد الله مرتكبيها ، من العذاب ، واللعنة ، والقطط ، وسوء الأحوال الاقتصادية . ومن هذه الكبائر (منع الزكاة) لأنها حق اقتصادي للطبقة الفقيرة في المجتمع لا يجوز حرمانها منه . ومنها

(١) انظر الكبائر ١٣٣ حديث : « عذبت امرأة في هرة حبسها حتى ماتت ، فدخلت فيها النار » ، وحديث : « إن الله ألوه ، إلهي أن تواعدوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد » .

(٢) انظر كبيرة (القاضي السوء) ٩٨ من كتاب الكبائر ، وانظر (شهادة الزور) ٧٩ ، و (اليين الفموس) ٩١ ، وكلها كبائر حقوقية قضائية ينهى عنها الإسلام وبعض على اجتنابها والبعد عنها ، والاشتئاز منها .

(المكاس)^(١) وهو الذي يقطع الطرق أمام حرية التجارة ، ويأخذ بالقهر والقوة أموال التجار أو بعضاً منها ، ليسمح لهم بمرور تجارتهم قال الذهبي : « وفي الحديث في الزانية التي طهرت نفسها بالرجم ((لقد تابت توبة لوتاها صاحب مكس لغفرله)) فدل على أن المكاس شر من الزانية^(٢) ، قال الذهبي » والمكاس فيه شبه من قاطع الطريق وهو شر من اللص ، فإن من عَسَفَ النَّاسَ ، وجَدَّدَ عَلَيْهِمُ الضرائب ، فهو أظلم وأغشى من أنصف في مكسه ورفق برعيته ، وجابي المكس ، وكاتبته ، وأخذته : من جندي ، وشيخ ، وصاحب زاوية شركاء في الوزر أكالون للسحت «^(٣) .

وقال الله تعالى في (المطفف في وزنه وكيله)^(٤) : ﴿ وَيُؤْلَمُ لِلْمُطْفَفِينَ ☆ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ ☆ وَإِذَا كَالَوْهُمْ أُوْزَانُهُمْ يَخْسِرُونَ ☆ أَلَا يَظْنُ أَوْلَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ☆ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾^(٥) .

(١) الكبائر ١٠٥

(٢) المرجع السابق ١٠٥ ، والحديث رواه مسلم في كتاب الحدود رقم ١٦٥٩

(٣) الكبائر (مرجع سابق) ١٠٦

(٤) المرجع السابق ١٦٢

(٥) المطففين ١ - ٥

و (مانع فضل الماء) ^(١) أحد ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم وقال عليه السلام : « لا تبيعوا فضل الماء » ^(٢) أخرجه البخاري ، وعن النبي عليه السلام : « من منع فضل الماء أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيمة » ^(٣) .

وأي رقي اقتصاديّ أعظم من رقي مجتمع يتعاون في توفير الماء والرعي ، والري ، مجتمع نظيف في تعامله وموازيته لا يغش ولا يبخل ولا يسرف ولا يبذر المال ، ولا يحتال ...؟! ذلك هو المجتمع الذي ربي تربية إسلامية وقائية بالتحذير من هذه الكبائر . وقلما نجد مجتمعاً يعد هذه الأمور من الجرائم الكبائر .

٣ - كبائر اجتماعية أخلاقية : وهي عادات سيئة ، وأخلاق دنيئة تسيء إلى العلاقات الاجتماعية ، أو تهدد العلاقات بين أفراد المجتمع ، أو تشيع الفاحشة والفساد ، (كالكذب) و (النياحة) واللطم) و (إسبال الإزار) و (الننان) و (النام) و (اللعان) و (المتسمّع على الناس ما يُسَرِّونَه) و (الرجلة من النساء) و (الخنث من الرجال) و (الرياء) و (الخيانة) وكلها يكرهها الله ورسوله ، ولا يرضاهما الله لعباده ، وقد عرضها الذهبي عرضاً يبعد

(١) الكبائر ١٦٥ (مرجع سابق) .

(٢) المرجع السابق ١٦٥

النفوس عن اقترافها ، وبين عقوبتها عند الله ونظرة المجتمع إلى بعضها .

(فالمنان)^(١) أحد ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيمة ، ولا يزكيهم ، ولا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً . و (اللعان) فاسق ، قال عليهما السلام « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر »^(٢) والنياحة على الميت وصفها الرسول عليهما السلام بالكفر فقال « اثنان هما بالناس كفر : الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت »^(٣) وقال « ليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية »^(٤) .

و (المرأي المنافق)^(٥) أول من يلقى في النار يوم القيمة ، وهو الذي ينفق ، ويقاتل ، ويقرأ القرآن ليراه الناس وليقولوا عنه : (عالم) أو (شجاع) أو (كريم) وقال عليهما السلام : « اليسير من الرياء شرك »^(٦) .

و (النام لا يدخل الجنة)^(٧) كما نص عليه الحديث المتყق عليه و « يعذب في القبر »^(٨) كما في حديث آخر متفق عليه ، وقد صنفه عليهما السلام

(١) الكبار ١١١ - ١١٢ (مرجع سابق) .

(٢-٢) المرجع السابق ١١٨

(٥-٤) المرجع السابق ١٣١

(١) المرجع السابق ١٠٦

(٧) المرجع السابق ١٠٧

(٩-٨) المرجع السابق ١٣٠

في (شرار الخلق) حين قال : « تجد من شرار الخلق ذا الوجهين هو الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه »^(١) وأبى أن يستعف النية والغيبة على أصحابه فقال : « لا يبلغني أحد عن أصحابي شيئاً ، فإني أحب أن أخرج إليهم وأنا سليم الصدر »^(٢) .

وفي كبيرة (الكبر والخيال) قال النبي ﷺ « يحشر المجرارون والمتكبرون يوم القيمة أمثال الذر ، يطؤهم الناس »^(٣) وقد حدد رسول الله ﷺ الكبر عندما سئل عن ذلك فقال : « الكبر سفة الحق وغمض الناس » وفي لفظ لسلم « الكبر بطر الحق ، وغمض الناس »^(٤) .

النتائج التربوية لكتاب الكبار

يمكن استنباط خطوط تربوية كبرى أو انطباعات تربوية من كتاب الكبار للذهبي تتلخص فيما يلي :

١ - تخصيص الكبار ببعض العقوبات الفادحة « الحدود »

(٢-١) المرجع السابق - ١٣٠ - ١٣١

(٣) المرجع السابق ٧٦ ، ورواه الترمذى وقال : حديث حسن باب رقم ٤٨ ، حديث رقم ٢٤٩٤

(٤) الكبار ٧٧ (مرجع سابق) ، ومعنى بطر الحق : إنكاره وغمض الناس : الاستخفاف بهم .

ليبتعد عنها الناس ويُتقنها وهذا ما كشفه لنا الذهبي من نظام التربية الإسلامية وخصائصها .

٢ - التربية الوقائية الإسلامية تقوم في هذا الكتاب على الترهيب من ارتكاب الكبائر ، وإبعاد المجتمع للفرد عن هذه الكبائر ، فهي تربية :

- وجدانية تعتمد على تربية العاطفة الإسلامية وعلى الإيمان بالله .

- وتربيّة اجتماعية تجند المجتمع لتحذير مرتکب الكبائر ومعالجته .

- وتربيّة تقوم على العفوية البدنية (الحدود) لردع من لا يرتدع إلا بهذه العقوبة .

٣ - التربية الإصلاحية في هذا الكتاب تقوم على ردع المجرم واستتابته أو تطهيره بالحد كما تقوم على إصلاح الجاھل بتعليمه حدود الله ، حتى يبتعد عن المحرمات والكبائر .

٤ - شملت هذه الأساليب التربوية الفرد والمجتمع من الناحية المدنية والعائلية والاقتصادية والأخلاقية والدفاعية والسياسية ، فهي تربية شاملة لكل جوانب الحياة .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الرابع

النقد التربوي والمعايير النقدية عند الإمام الذهبي

تهييد

يكاد الباحث يجد معظم الآراء النقدية التربوية عند الإمام الذهبي في كتاب (بيان زغل العلم والطلب) ، (وهو جزء لطيف ، بين فيه الذهبي آرائه في مختلف العلوم وطلابها ، والمذاهب ، وما قد يعتريها من آفات تقدر صفو تلك المطالب . بأسلوب سلس ، يخلو في الأسماع ، ولهجة مستطرفة الأسجاع ، وهو يدل الباحث على مبلغ صلة الذهبي بالعلوم التي تكلم عليها)^(١) ويعطيه صورة عن الحياة العالمية في عصر الذهبي ، كأنه يعيش معه تلك الحقبة الفكرية التاريخية ، وكان بعض صفحاته تطالعه بصورة طريفة عن أوضاع

(١) من مقدمة كتاب (بيان زغل العلم والطلب) بقلم الناشر (القدسي) دمشق سنة ١٢٤٧ هـ .

(٢) الإمام الذهبي : بيان زغل العلم والطلب ٤ (مرجع سابق) .

بعض العلوم وعلمائها وأسلوب تفكيرهم ، وموضوع طموحهم ، أو تقتصر على عيوبهم ونقائصهم .

وكل تقد لا بد له من معيار ، لكن الذهبي لم يجعل لهذا الكتاب مقدمة تحوي معايير النقد وضوابطه ، كما فعل في كتاب (الكبائر) . لذلك يضطر الباحث أن يستخرج تلك المعايير من عباراته النقدية ، فيجد فيها رأي الذهبي في أهداف تلك العلوم ، ووظائفها التربوية ومدى تحقيق علمائها لتلك الأهداف والوظائف .

وكل مقالة في مقدمة الكتاب « اعلم أن في كل طائفة من علماء الأمة ما ينزع ويعاب فتجنبه » ثم راح يذكر لنا هذه العيوب ، مخصوصاً لكل علم نصيباً من الكتاب ، بادئاً بعلم القراءة والتجويد ، ثم علم الحديث ، ثم علم الفقه ، وقد وجه إلى أهل كل مذهب من مذاهبه نصّه ، وبين فيهم رأيه .

ثم انتقد كلاً من (علماء النحو) و (اللغة) و (التفسير) و (أصول الفقه) في عبارات محددة بأسطر معدودة . ثم أضاف قليلاً في (أصول الدين) ، وعاد إلى الإيجاز في تقد (المنطق) و (الفلسفة الإلهية) و (الفرائض) و (الإنشاء) و (الشعر) و (علم الحساب) و (علم الشروط) و (الوعظ) بقدر ما أوتي من تضلع في كل من تلك العلوم والفنون .

المعايير النقدية التربوية عند الإمام الذهبي

١- المبادئ التربوية الإسلامية

من أهم المعايير التي بنى عليها الإمام الذهبي نctrine التربوي (المبادئ التربوية الإسلامية) الأربعة التي دلت عليها الكبائر العلمية التربوية ، كما صنفتها وأشارت إليها في حينها إشارة عابرة ، وسأحاول هنا إثبات أهميتها عند الإمام الذهبي ، وكونها منطلقاً للكثير من آرائه وممؤلفاته العلمية وهذه المبادئ هي :

أ - مبدأ وجوب التعليم ونشر العلم :

ويكفي للدلالة على هذا المبدأ عند الذهبي أن يعتبر ترك العمل بهذا المبدأ كبيرة من الكبائر - كما قرر أن ترك الصلاة كبيرة ، وقد علم بالضرورة أنها من أهم أركان الإسلام - وكان اعتباره هذا مبنياً على الضوابط العلمية التي اعتمدها في مقدمة كتابه (الكبائر) كما عرضت ذلك في حينه ، وكما أشرت إليه عندما عرضت (كبيرة كثان العلم والتعلم للدنيا) وقد تضمنت هذه الكبيرة الإشارة إلى مبدأين : أولهما هذا والثاني هو التالي :

ب - مبدأ الإخلاص في التعليم وطلب العلم

ومعنى الإخلاص أن يكون المدف خالصاً لإرضاء الله وفهم ونشر

ما يرضاه لنا من الحق والشرع ، فإذا كان من الكبائر جعل هدف التعليم والتعليم للدنيا ، كرأينا ، مثل كسب مال أو جاه أو غير ذلك من أمور الدنيا ، كان إخلاص العلم لله من أوجب الواجبات ، لذلك يكن اعتباره أول مبدأ تربوي وأهم معيار تقوم على ضوئه أوضاع العلوم وطلابها وعلمائها ، كما قوم الذهبي أحوال بعض العلماء في أصول الفقه بقوله : « وإن كان يقرؤه لتحصيل الوظائف ، وليقال ... فهذا من الوصال ، وهو ضرب من الخبال »^(١) .

جـ - العمل بالعلم :

وهذا المبدأ من لوازم (الكبيرة الخامسة والثلاثين) أيضاً وهي : (التعلم للدنيا وكتان العلم) لما ورد فيها من استعارة رسول الله ﷺ « من علم لا ينفع »^(٢) وتفع العلم لا يتم إلا عند العمل به ، ولتسمية العالم الذي لا يعمل بعلمه (العالم السوء) وذلك في قوله ﷺ : « يجأ بالعالم السوء يوم القيمة فيقذف في جهنم ، فيدور بقصبه كا يدور الحمار بالرحي ، فيقال له لقيت هذا وإنما اهتدينا بك ؟ ! فيقول كنت أخالفك إلى ما أنهاك عنه »^(٣) ولذلك تقل الذهبي بعد هذا

(١) بيان زغل العلم والطلب ٢١ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١١٠ (مرجع سابق) .

(٣) سبق تخریج الحديث عند بحث : (الكبائر العلمية التربوية ، فقرة (ب) : رقم ٥) .

الحديث قول هلال بن العلاء : « طلب العلم شديد ، وحفظه أشد من طلبه ، والعمل به أشد من حفظه ، والسلامة منه أشد من العمل به »^(١) . وكل جملة من هذا القول تشير إلى مبدأً من مبادئ التربية الإسلامية : وجوب طلب العلم - ووجوب حفظه أو محاولة ذلك - ووجوب العمل به - أما السلامة منه ففيها إشارة إلى وجوب الإخلاص فيه ، ويعني بها السلامة من الوقوع في إثم طلب العلم لغرض دنيوي ، كما رأينا ، أو السلامة من الوقوع في إثم من يخالف عمه عمله .

د - الأمانة العلمية والخياد والصدق

ومعنى هذا المبدأ أن يكون ناقل العلم أميناً على ما ينقل ، بعيداً عن التحريف والتبدل . وقد انطلق هذا المبدأ - كا يلاحظ في تعثنا للكبار العلمية التربوية - من حديث : « من كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار »^(٢) وقد رأينا أن معظم الكبار يقابلها في الطرف المعاكس لها واجبات وأركان ومبادئ في الإسلام لأن مخالفة هذه المبادئ من الكبار .

فهذه الكبيرة : (الكذب على رسول الله ﷺ) يُستنبط منها

(١) المرجع السابق ١١١

(٢) سبق تحرير الحديث في بحث الكبار العلمية (فقرة ب ، رقم ٤) .

ويقابلها هذا المبدأ المنهجي التربوي الذي تتحدث عنه ، وهو من الضرورات ، بل من أركان منهج البحث التربوي الإسلامي ، ذلك أن هذا النهج يقوم على استنباط المعرفة والأحكام والمبادئ والأساليب التربوية من مصادرها ، وأهم هذه المصادر نصوص القرآن والسنة ، وكذلك كانت أول خطوة في البحث التأكيد من صحة هذه النصوص وسلامتها عملاً بهذا المبدأ .

وقد انبىء العلماء المحققون المختصون ، كالإمام الذهبي ، لتحقيق هذا الغرض العلمي ، وكانت وسليتهم الأولى دراسة أحوال رواة الحديث النبوي ، وحفظها هذا العلم ، وكتابه ، والمصنفين فيه ، لمعرفة مدى تحقيقهم لهذا المبدأ ، أي مدى صدقهم وأمانتهم وحيادهم في نقل ما نقلوا .

وقد ألف الإمام الذهبي كتاباً متعددة تخدم هذا الغرض : منها (تذكرة الحفاظ) و (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) ، وقد لخص وصنف في هذا الكتاب كل ما انتقاء من أقوال من سبقه في هذا المجال مبيناً رأيه ، عند الحاجة ، فيمن كتب عنه ، أو ترجم له ، من الرواة المعاصرين له أو القريبين من عصره ، أو الذين اختلفت آراء من سبقه فيهم ، فرجح منها ماطأهت إليه نفسه بعد التحقيق والتدقيق ، وقد وصف علماء الحديث القائمين بتحقيق هذا المبدأ في مقدمة الكتاب ،

بعد أن حمد الله وصلى على رسوله فقال : « ... وصَيْرَ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ ، وَجَعَلَ فِيهِمْ أُمَّةً وَقَادًا ، يَدْقُونَ فِي النَّقِيرِ وَالْقَطْمَيرِ ، وَيَتَبَصِّرُونَ فِي ضَبْطِ آثَارِ نَبِيِّهِمْ أَتَمِ التَّبَصِيرُ ، ... وَيَتَكَلَّمُونَ فِي مَرَاتِبِ الرِّجَالِ ، وَتَقْرِيرِ أَحْوَالِهِمْ ، مِنَ الصَّدْقِ وَالْكَذْبِ ، وَالْقُوَّةِ وَالْعَسْفِ أَحْسَنُ تَقْرِيرٍ »^(١).

وقد اقتصر هذا الكتاب على ذكر من تكلم فيه أي ذكرت بعض العيوب أو الشك في مدى أمانته العلمية أو حفظه أو حياده أو كان مجھولاً غير محتاج به ، كاً أفاد الذهي .

مقاييس تحقيق الأمانة العلمية

ثم ذكر العبارات والمصطلحات التي اعتقدها للدلالة على مدى تحقيق الأمانة العلمية أو عدم تحقيقها ، لخصتها من مقدمة (ميزان الاعتدال) قال : « فأعلى العبارات في الرواية المقبولين : ثبت حجة ، وثبت حافظ ، وثقة متقن ، وثقة ثقة ، ثم ثقة صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس ، ثم محله الصدق ، وجيد الحديث ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط وصدق إن شاء الله ، وصوابه ونحو ذلك ..

واردى عبارات الجرح : دجال كذاب ، أو وضع يضع

(١) الذهبي - ميزان الاعتدال ١/١ - ٢ ، ط. عيسى البكري الحلبي ١٢٨٢ هـ
١٩٦٣ م

ال الحديث ، ثم متهم بالكذب ، ومتفق على تركه ، ثم متزوك ليس بثقة ، وذاهب الحديث ... وساقط ... ومنكر الحديث ، ثم يضعف ... ليس بحججة ، اختلف فيه ، صدوق لكنه مبتدع ، سيء الحفظ ... ^(١) ويستطيع الباحث أن يستخرج من هذا النص وغيره ما في الكتاب ، مقاييس للأمانة والحياء في الرواية أهلهما :

- ١) الصدق ، وتحري الموافقة لكلام الرسول ﷺ أو لمعناه في كل ما ينقل عنه ، وفيه وردت عبارة (صدوق) أو (ثقة صدوق) ونحوها وعكسه (دجال كذاب) أو (وضاع) أو (متهم بالكذب) ...
- ٢) الحفظ الجيد ، الخالي من الغلط والأوهام ، ويكون بالمراجعة ، والتشتت والتأكد مما يحفظ وعن هذا المقياس عبر الذهبي بنحو قوله : (ثبت متقن) و (وثبت حافظ) وعن عكسه بـ (سوء الحفظ) ، كما يلاحظ في النص السابق .
- ٣) الاستقامة في سلوك الراوي وسلامة عقيدته من البدع ، لأن الغلو في البعد عن عقيدة السلف قد يدعوه إلى تحرير أو تحويل في الحديث ، لدعم اخراجه في العقيدة ، أو إلى رفض أحاديث صحيحة

(١) الذهبي - ميزان الاعتدال ٢ / ٤ - (مرجع سابق) .

ل مجرد أنها نقلت عن طريق من يكرههم هذا المنحرف ، من الخلفاء الراشدين الأوائل ، أو بعض أمهات المؤمنين أو من تبعهم وبايعهم .

وقد وضع الذهبي ضابطاً لهذا المقياس فقال :

« إن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى ، كالتشييع بلا غلوّ ولا تحريف فهذا كثير في التابعين ، مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية ، وهذه مفسدة .

ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه ، والخط على أبي بكر وعمر رضي الله عنها ، والدعاء إلى ذلك . فهذا النوع لا يحتاج بهم »^(١) .

وقد بنى هذا الضابط على استقرائه لأصحاب البدعة الكبرى فقال : « وأيضاً ، فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً ، بل الكذب شعارهم ، والتقىة والنفاق دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله ؟ حاشا وكلا ! »^(٢) ثم تابع كلامه في إيضاح هذا الضابط فقال : « فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة من حارب علياً رضي الله عنه وتعرض لسبهم .

(١) (٢) النهي : ميزان الاعتدال ٥/١ - ٦ (مرجع سابق) .

والشيعي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة ويتبرأ من الشيوخين أيضاً^(١) «فهؤلاء أصحاب البدعة الكبيرة ، الذين يترك حديثهم .

أما أصحاب البدعة الصغرى مع ما تصفوا به من الدين والورع فلا يترك حديثهم لذلك .

قال الذهبي في ترجمة الراوى (أبان بن تغلب) :

«شيعي جلد لكنه صدوق ، فلنا صدقه ، وعليه بدعته»^(٢) وهذا هو الإنصاف : أن يؤخذ بحديث الراوى ما دامت آراؤه الشخصية لا تخديش في أمانته العلمية ، ولا تدعوه إلى التحيز وتغيير الحقائق فيها ينقله .

٢ - الوظائف التربوية والمنهجية عند الإمام الذهبي

تمهيد - حققت المدارس منذ نشأتها إلى عصر الإمام الذهبي - كما حققت حلقات المساجد ، والمصنفات العلمية والمنابر وسائر المؤسسات والوسائل التربوية - وظائف تربوية فردية واجتماعية كانت نتيجة حتمية للمبادئ التربوية التي ذكرت ، لكن انحراف بعض الناس عن

(١) الذهبي : ميزان الاعتدال ٦ - ٥/١ (مراجع سابق) .

(٢) المرجع السابق ٥

الأهداف السامية للتربية الإسلامية ، وعن مبادئها ، جعلهم لا يتحققون تماماً هذه الوظائف بشكلها الكامل .

ومن هنا يكتشف الإمام المربى الناقد ، كالذهبي ، هذا النقص ويعرضه من خلال تقاده تقصير بعض المؤسسات أو العلوم في وظائفها . ومن ثم يستطيع الباحث في هذا العصر تحديد تلك الوظائف من خلال تحليله لذلك النقد التربوي ، كما يستطيع استنباط بعض الأهداف لتدريس العلوم التي قام الإمام الذهبي بنقد علماها أو طلاها ، وفيما يلي : أهم الوظائف التربوية عند الذهبي :

أ - تربية العواطف الربانية^(١) ، كخشية الله والخشوع له ، وتحقيق هذه الوظيفة مطلب من مطالب التربية الإسلامية طالبنا به القرآن الكريم في مثل قوله تعالى : ﴿ أَلمْ يَأْنِ لِلّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخُشَّعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾^(٢) وقوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٣) وهذه الآية فيها إشارة صريحة إلى التلازم بين العلم وخشية الله ، فكل علم صحيح يجب أن يؤدي إلى تحقيق هذه الوظيفة التربوية وكل خشية الله لا تحصل إلا بالعلم الصحيح المؤدي إلى

(١) انظر : أصول التربية الإسلامية وأساليبها للمؤلف ٢٦٠

(٢) الحديدي ١٦

(٣) الإمام الذهبي : الكبار ١٠٨ (مرجع سابق) ، والآية في [فاطر ٢٨] .

معرفة الله . لذلك أورد الإمام الذهبي هذه الآية في مطلع شرحه للكبيرة الخامسة والثلاثين (التعلم للدنيا وكتاب العلم)^(١) كأنما أراد أن يقول : إن الذي يخشى الله لا يتعلم ولا يعلم في سبيل الدنيا ، ولا من أجل المطالب الدنيوية .

وقد أشار الذهبي إلى هذه الوظيفة في تقاده لعدد من العلوم والفنون ، فقال يخاطب أحد (القراء الجودة) - كما سماهم - :

« .. وأما تلاوتك فثقلة عريّة عن الخشعة والحزن والخوف ، فالله تعالى يوقفك ويبصرك رشك ، ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء »^(٢) وقال في فن الإنشاء « ولكن ليكن رأس مال المنشئ تقوى الله ومراقبته »^(٣) وكتاب الكبار من أعظم ما يتحقق هذه الوظيفة التربوية في نقوس قارئيه بإخلاص وتدبر ، فكل كبيرة ذكر معها تحذيف من عذاب الله ، فإن قراءتها ترقق القلب وتربى خشية الله .

وهذه الوظيفة تتحقق بتحقيق (مبدأ الإخلاص في طلب العلم) فيبينها تأثير متبادل إذ كل منها يؤدي إلى الآخر ، فكما كان المربi يستهدف وجه الله والإخلاص في تعليمه كان تحقيقه لتربية العواطف

(١) الإمام الذهبي : الكبار ١٠٨ (مرجع سابق) .

(٢) الذهبي : بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

(٣) المرجع السابق ٢١

الربانية في طلابه أكبر ، وكذلك طالب العلم ، يربى في نفسه خشية الله كلما قصد التدين بعلمه ، وإخضاع فكره وسلوكه لهدف إرضاء الله وابتغاء الحق ، وفي هذا المعنى ينكر الذهبي على بعض العلماء عدم عملهم بال الحديث (وأنت لا تفليه ... ولا تدين الله تعالى^(١) به !) .

ب - تربية النفس على الصدق والأمانة العلمية

يتكرر السلوك الفكري المبني على تحري الصدق والحق ، مصحوباً بعاطفة ووعي ، حتى يصبح ذلك عادة فكرية ، مصحوبة بعاطفة علمية وميل دائم نحو حب الحقيقة ، تدعوه فطرة وغريزة عند كل إنسان هي ميله إلى الحق والصدق ، وقد ينقلب ذلك إلى هوى ، فلا يشبع العالم من طلب العلم ، ولا من تحري الصدق والأمانة ، فتراء يفلي سند الحديث من العلل ومن الكذابين ومن الغلط ، كما تفلي الأم رأس ابنها من القمل والصبيان . ولذلك ينقد الذهبي الطالب أو العالم الذي لم يصل إلى هذه الدرجة في نقد الحديث بقوله :

« وأي خير في حديث مخلوط صحيحه بواهيه ، وأنت لا تفليه ، ولا تبحث عن ناقليه ؟ »^(٢) فلا خير في علم لم تتحقق هذه الوظيفة في علمائه وطلابه .

(١) المرجع السابق ٦ - ٧ ، وستأتي العبارة بقامتها بعد أسطر .

(٢) المرجع السابق ٦

ج - تربية الدقة والضبط والإتقان :

هذه الوظيفة التربوية نتيجة طبيعية ، واستمرار للوظيفة السابقة . فلا تم معرفة الرواية إلا إذا كتبت أسماؤهم وشكلت بدقة ، ولا يتم الصدق في نقل الحديث بلفظه ، إلا إذا أتقنت كتابته ، خصوصاً عندما انتشر التصنيف ، وأصبحت الكتب وسيلة ضرورية لنقل العلم عبر الأجيال ، وانتشر الخطأ والتصحيف والمجهل باللغة العربية .

لذلك عني علماء الحديث بضبط ألفاظ الحديث بالشكل والنقط ، وكذلك ضبط أسماء الرواية الذين تتشابه أسماؤهم ، حتى أصبح تحقيق هذا المطلب العلمي يري الدقة والذوق والإتقان في نفوس طلاب العلم والنساخ والوراقين . وأصبحت بعض المصاحف والكتب توشّى بألوان غير لون الكتابة . وألفت بعض الكتب لضبط أسماء الرواية ، كما ألف الذهي كتاب (المشتبه في الرجال : أسمائهم وأنسائهم) حيث قال في مقدمته : « هذا كتاب مبارك ، جم الفائدة في معرفة ما يشتبه ويتصحّف من الأسماء والأنساب ، والكنى والألقاب ، مما اتفق وضعنا واختلف نطقاً^(١) ، ويأتي غالبه في الأسانيد والروايات . اخترته وقربت لفظه وبالغت في اختصاره ... واعلم أن العدة في مختاري

(١) مثل كلمتي (نافع ، يافع) ، فال الأولى بالنون والثانية بالياء المثلثة التحتية .

هذا على ضبط القلم^(١) ، إلا أنها يصعب ويشكل^(٢) ، فيقيـد
ويشكل^{(٣) (٤)} .

ويستخدم الإمام الذهبي وغيره صفات وصفت بها الحروف المنقوطة ذات الأسماء المتشابهة (كالباء والتاء والثاء والياء) للتفريق بينها عند الالتباس . فالباء تسمى (الموحدة) أي ذات النقطة الواحدة ، والتاء يطلق عليها (المثنية الفوقية) والياء تدعى (المثنية التحتية) والثاء (المثلثة) وللتفرير بين (السين والشين) توصف الأولى بـ (مهملة) أي : غير منقوطة ، والثانية بأنها (معجمة) فيقال (بالسين المهملة) أو (بالشين المعجمة) وكذا التفرير بين العين والغين ، أما بين الفاء والقاف فلا حاجة للتفرير لاختلاف اسميهما وبالتالي لعدم الالتباس ، ومثلها الجم والخاء ولكن لا بد من

(١) يقصد بضبط القلم تسمية الحروف والحركات بأسمائها لأن الاقتصار على وضع النقط والحركات معرض للخطأ ، لذلك يقول العالم إذا أراد مثلاً أن يضبط كلمة (نافع) : (بالتون بعدها ألف ثم فاء فعين مهملة) أما كلمة (شافع) فهي (بالشين المعجمة ...) .

(٢) أي يعرض فيه إشكال والالتباس .

(٣) أي توضع فوقه الحركات . وهنـان اللـفـظـان (يـشـكـلـ ، يـشـكـلـ) خـيرـ مـثالـ لـماـ يـحـتـاجـ إـلـىـ التـقـيـيدـ وـالـشـكـلـ بـالـحـرـكـاتـ كـاـتـرـىـ .

(٤) الذهبي : المشتبه في الرجال ١/١ - ٢ ، ط دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي - تحقيق علي محمد البعاوي .

التفرق بين الحاء والخاء كا يفرق بين السين والشين ، وكذا الدال والذال ، والصاد والضاد ، والطاء والظاء ، وكل لفظين متشاربين من أسماء هذه الحروف هو (ما اتفق وضعاً ، واختلف نطقاً)^(١) كما قال الإمام الذهبي في النص السابق .

ولئن كان كتاب الذهبي هذا (المشتبه في الرجال ...) قد لفت الأنظار إلى هذه الوظيفة التربوية ، فإن اللغة العربية بوضعها وشكلها وحروفها تربى عند كل طفل عربي هذه الدقة والضبط والإتقان ، وتعارض إرهاف هذه الوظيفة وإبلاغها كالماء كلما شبّ على العناية بالمطالعة ، والكتابة . فتحقيق هذه الوظيفة التربوية هدف من الأهداف القريبة لدورس الإملاء والخط والكتابة وهدف مكمل من أهداف دراسة القرآن الكريم تتحقق العناية بضبط اللسان في حركاته ومدوده ووعي ماترمز إليه شارات الوقف والمد وبعض أحكام التجويد^(٢) .

د - وظيفة الانتقاء والتلخيص :

وهذه من أهم وظائف المدرسة في نظر التربية الحديثة ، وقد سبق علماؤنا إليها فكان الإمام الذهبي يرى ضرورة الرجوع إلى

(١) المرجع السابق ص ٢ - ٢

(٢) توجد في نهاية بعض المصاحف دلالات هذه الرموز .

ختصرات بعض العلوم وملخصاتها أولاً ، ليعقد عليها الطالب المبتدئ في هذه العلوم ، ثم ينتقل منها إلى المطلولات لذلك يقترح بعض المختصرات على طالب الحديث (عند تقاده لعلماء هذا العلم) بقوله^(١) : « فطالب الحديث ينبغي له أن ينسخ أولاً (الجم بين الصحيحين)^(٢) ، و (أحكام عبد الحق)^(٣) ، و (الضياء)^(٤) ويدمن النظر فيهم ، ويكثر من تحصيل تأليف البهقي ولا أقل من مختصر ، كالإمام^(٥) ودرسه » .

(١) بيان زغل العلم ص ٧ - ٨ (مرجع سابق) .

(٢) (الجم بين الصحيحين) للجميدي الأندلسي المتوفى سنة ٤٨٨ هـ ، جمع فيه أحاديث الصحيحين ، واختصر منها الأسانيد إلا التابع عن الصحابي . وعيّن مواطن اتفاق الشيوخين (البخاري ومسلم) أي الأحاديث التي اتفقا عليها مواطن انفرادها ، ورتب أحاديثه على مسانيد الصحابة .

(٣) (الأحكام) للحافظ عبد الحق الإشبيلي المتوفى سنة ٥٨١ هـ ، انتقى أحاديثه من الموطأ والكتب الخمسة ، وابن أبي شيبة وغير ذلك ، غالباً أحاديث الأحكام وفيها الترغيب والترهيب والأدعية والأذكار ، وجمل في الفتن ، ونبذ من التفسير ، يتكلم مؤلفه على الأحاديث مرة وعلى الرواية أخرى مقتبساً من (كامل ابن عدي) و (علل الدارقطني) و (سننه) و (علل ابن أبي حاتم) ...

(٤) (الأحاديث الختارة) للضياء القديسي المتوفى سنة ٦٤٢ هـ ، استخرجها مما ليس في الصحيحين ، رتبها على مسانيد الصحابة . ابتدأها بالعشرة المبشرين بالجنة ثم ذكر بقية الصحابة على حرف الهجاء باعتبار أسمائهم .

(٥) (الإمام في أحاديث الأحكام) لابن دقيق العيد . مختصر نافع ، لولا ما وقع فيه =

وهذه الكتب التي اقترحتها ملخصات معروفة في عصر الذهبي ، منتقاة من أمهات كتب الحديث^(١) وقد صرَّح بوصف بعضها بأنه (مختصر)^(٢) كالأمام وانتقد الذين يكترون السماع دون دراسة هذه المختصرات والأسس العلمية بقوله « فَأَيُّ شَيْءٍ يَنْفَعُ السَّمَاعَ عَلَى جَهْلَةِ الشِّيخَةِ ، وَهُمْ يَغْشَوْنَ وَيَكْبَرُونَ »^(٣) .

وقد ساهم الإمام الذهبي بالعمل على تحقيق وظيفة الانتقاء والاختصار في معظم كتبه ، فحرص على جعلها منتقاة مختصرة ، كما يدلّ على ذلك قوله في مقدمة كتاب (المشتبه في الرجال) : « وقربت لفظه . وبالفت في اختصاره^(٤) ، بعد أن كنت علقت في ذلك كلام الحافظ أبي نصر بن ماكولا ، وكلام الحافظ أبي بكر بن

= من عزو الحديث إلى غير من خرجه أحياناً . لذلك عني بتلخيصه وإصلاحه الشيخ عبد الكريم الحلبي في كتاب (الاهتمام بتلخيص الإمام) .

- انتهى التعريف بهذه الكتب ملخصاً من كلام الحقق لبيان زغل العلم (القسي) حواشي الصفحات : ٧ ، ٨ ، ٩ من الكتاب المذكور .

(١) رأيت في الهاشم السابق تعليلات تؤيد وتؤكد ما ذهبت إليه هنا .

(٢) بيان زغل العلم ٩ (مرجع سابق) .

(٤) كذلك قوله في مقدمة (تاريخ الإسلام) « بأختصار عبارة وألخص لفظ من غير تطويل ولا استيعاب ... » وقد أثبتناه في ترجمته وبيان إنتاجه ومؤلفاته في أول الكتاب .

نقطة ، وكلام شيخنا أبي العلاء الفرضي وغيرهم وأضفت إلى ذلك ما وقع لي »^(١) .

فهذه الوظيفة التربوية تتحقق في كتابه هذا بثلاثة أساليب تربوية اعتمدها وصرح بها كما في النص السابق :

أ - التقرير إلى الأفهام : (وقربت لفظه) .

ب - الاختصار والتلخيص : (وبالغت في اختصاره) .

ج - الانتقاء يدل عليه عدد المشايخ الذين اختار عنهم معلومات الكتاب ، كما يدل عليه قوله : (وأضفت إلى ذلك ما وقع لي) .

هـ - وظيفة التنقية والتطهير والتقويم :

وهي أيضاً من وظائف المدرسة في نظر التربية وغايتها أن تزيل من العقول الشوائب والخرافات والتحريفات التي تعرّي ثقافة الأمة أو تلصق بعقيدتها ، أو تضاف إلى علومها ؛ وأساليبها التربوية.

وقد اعتبر الإمام الذهبي أنَّ من مرتكبي (الكبائر) : « من دعا

(١) المشتبه في الرجال للذهبي ١ - ٢ (مرجع سابق) .

إلى ضلالة أو سن سنة سيئة » فجعل هذه الجملة عنواناً للكبيرة التاسعة والخمسين وأورد الدليل عليها من ثلاثة أحاديث^(١) :

- حديث : « من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أيام من بعه ، لا ينقص ذلك من أيامهم شيئاً » .

- وحديث : « من سن سنة سيئة فعلية وزرها وزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً » رواها مسلم .

- وحديث : « كل بدعة ضلالة » وفي بعض الألفاظ : « وكل ضلالة في النار »^(٢) وإذا كان القصد من إيراد هذه الكبيرة هو البعد عنها أو التوبة منها وإزالة آثارها ، وكان التخلص من آثار هذه الجريمة أي من البدع والخرافات لا يتم إلا بعبارسة هذه الوظيفة التربوية - كان تحقيق هذه الوظيفة من مستلزمات النجاة عند الله تعالى من إثم هذه الكبيرة ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

وقد مارس الإمام الذهبي فعلاً هذه الوظيفة في بعض كتبه حينما انتقد الابنوس والعيوب التي اعتبرت بعض العلماء في عصره ، ويعتبر قوله في مقدمة كتابه (بيان زغل العلم) :

« أعلم أن في كل طائفة من علماء الأمة ما يذم ويغتاب

(١) الكبائر ١٥٢ (مرجع سابق) .

فتتجّبَه^(١) » دعوة صريحة لكل عالم وطالب علم ، أن يمارس هذه الوظيفة التربوية ، فيطهر نفسه مما علق بها من هذه العيوب .

ويبدو لمن تتبع النظارات النقدية لتلك العيوب في كتاب (بيان زغل العلم) أن وظيفة التطهير عند الذهي لا تقصر على تطهير التراث والفكر والثقافة من الشوائب ، بل تتعدي ذلك إلى أعماق النفس لتطهيرها من الرياء ولتصحح المقاصد والغايات والأهداف عند كل عالم وطالب علم . فتطهير التراث والثقافة ، ثمرة طبيعية لتطهير نفوس القائين على نشرها وتبليلها عبر الأجيال من العلماء وطلاب العلم وهذا المقصودان لا يتم أحدهما إلا بالأخر ، ولكن الأصل تطهير النفوس لذلك بدأ الذهي به وقوم على أساسه .

(١) بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الخامس

التقويم^(١) التربوي

قوم الذهبي ، بمعاييره التربوية معظم العلوم السائدة في عصره وقد بسطناها وفق ترتيبه :

١- آراؤه التقويمية حول علماء القراءات والتجويد

وقراء القرآن

أ- رأيه في القراء المحودة

قال الإمام الذهبي « فالقراء المحودة فيهم تنطع وتحrir زائد ، يؤدي إلى أن المحوود القارئ يبقى مصروف المهمة إلى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها ، بحيث يشغل ذلك عن تدبر معاني كتاب الله ، ويصرفه عن الشروع في التلاوة ، وينلية قوي النفس ، مزدرياً بحفظ

(١) التقويم معناه هنا إعطاء قيمة لكل علم أو لطلب كل علم على ضوء المبادئ والوظائف التربوية ، وقد يأتي بمعنى تسديد العوج ، وكلا المعنيين وارد في تقويم الذهبي .

كتاب الله تعالى ، فينظر إليهم بعين المقت ، وبأن المسلمين يلحنون ،
وبأن القراء لا يحفظون إلا شواد القراءة .

فليت شعري أنت ماذا عرفت ! وماذا علمت ؟ فاما علمك فغير صالح ، وأما تلاوتك فثقيلة عرية عن الخشعة والحزن والخوف ، فالله تعالى يوفقك ويبصرك رشك ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء^(١) ويؤخذ من هذا النص أمور تربوية هامة منها :

١ - أن الهدف الأول من تعلم القرآن وتجويده هو (تدبر معاني كتاب الله) فالذهبي يعيّب على هؤلاء القراء أن تشغّلهم المبالغة والتنطع في التجويد عن تحقيق هذا الهدف ، وما ينتج عنه من تربية الإخلاص في النفوس إذ يقول : « بحيث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله ». .

٢ - أن الهدف الثاني هو الخشوع والخوف من الله ، أي تربية العطف الربانية . وإيقاظ هذه الاتقualات الربانية في النفوس كالخوف والخشوع هو الذي يربي هذه العطف لذلك قال : « ويصرفه عن الخشوع في التلاوة ... » وقال : « وأما تلاوتك فثقيلة عرية عن الخوف والخشوع والحزن ». .

(١) بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

٣- أن انعدام الإخلاص ، وفقدان الخشوع ، والرغبة في السعة والشهرة أمور تقع صاحبها في بعض الكبار مثل (التعليم للدنيا) و (الرياء) لذلك يدعوا الذهي لمن ابتلى بشيء من هذا مخاطباً قائلاً : « فالله تعالى يوفقك... ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء » .

٤- أن غرور هؤلاء القراء بتجويدهم ، قد يدعوهם إلى احتقار غيرهم من قراء كتاب الله وحفظه ، وعامة المسلمين ، لذلك يدعوهם الذهي إلى تأمل ما هم عليه من التقصير ، وأن تجويدهم لا يعد علمًا إذا قيس بتقصيرهم في فهم كتاب الله وتدبره والخشوع بتلاوته ، ولذلك يصف تلاوتهم بأنها « ثقيلة عربة عن الحشوة والحزن والخوف » ولذلك يخاطب أحدهم بقوله : « فليت شعري أنت ماذا عرفت وماذا علمت ؟ ! فاما علمك فغير صالح ... » وفي هذا دعوة غير مباشرة إلى التخلق بالتواضع العلمي .

ب - تقويمه لقراء النغم والتطيط

وهذا صنف آخر من القراء يعرضه لنا الإمام الذهي في مقابل الأول فيقول : « وضدّهم قراء النغم والتطيط . وهؤلاء . من قرأ منهم بقلب وخوف قد يُتنفس به في الجلة ، فقد رأيت منهم من يقرأ صحيحاً ويطرد ويبيكي ، ورأيت منهم من إذا قرأ أقسى القلوب

وبدل الكلام ، وأسوة بهم حالاً : (الجنائزية) .^(١) « والرأي التربوي الجديد هنا في طرق تدريس القرآن هو :

٥ - أن التغني بالقرآن - وقد عبر عنه بـ (النغم) - إذا كان يبعث على الخشوع فهو مفيد ، أما إذا كان مجرد الطرب فهو يؤدي إلى قسوة القلب وتبدل الكلام بسبب مراعاة النغم ، فهذا من أسوأ أساليب تعلم القرآن وقراءته ، وهكذا يقوم الذهبي قراءة النغم بعدي إثارتهم للعواطف والانفعالات الربانية من خشوع وخوف من الله .

ج - رأيه في القراءة بالروايات :

وفي مجال علوم القرآن وقراءاته ، يتابع الإمام الذهبي تقويه للقراء بالقراءات السبع أو العشر أو بعضها ، فيقول :

« وأما القراءة بالروايات وبالجمع ، فأبعد شيء عن الخشوع وأقدم^(٢) شيء على التلاوة بما يخرج من القصد . وشعارهم في تكثير وجوه حمزة ، وتغليظ تلك اللامات ، وترقيق الراءات .. اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق ، وفرط الإملالة ، والمدود ، ووقف حمزة ، فإلى كم هذا ؟ ! وأخر منهم إن حضر في ختم ، أو تلا

(١) بيان زغل العلم ٤ - ٥ (مرجع سابق) .

(٢) اشتق الذهبي (أقبل) التفضيل من الرباعي (أقدم) فالتبس المعنى بالثلاثي الدال على القيمة والصواب . « وأبعث على الإقدام على التلاوة بما يخرج من القصد » .

في محراب ، جعل ديدنه إحضار غرائب الوجوه ، والسكت والتهوع بالتسهيل ، وأتى بكل خلاف ، ونادى على نفسه (أنا أبو... اعرفوني ، فإني عارف بالسبع !) إيش نعمل بك ؟ لا وصبك الله بخير ؛ إنك حجر منجنيق ورصاص على الأفئدة !)^(١).

وقد طبق الذهبي هنا آراءه التربوية التي أطلقها آنفاً على القراء المبودة ، وقراء النغم والتطيط : فانتقد بعدهم عن الخشوع ، وانشغالهم عن تدبر معاني القرآن ، ودعاهم إلى البعد عن الرياء والغرور ونحو ذلك .

ولئن كان الذهبي قد أغضى عن الإشارة إلى باقي أهداف تدريس القرآن ، كإتقان ترتيله ، وصون القارئ عن اللحن ، والعمل بما في القرآن ، فلأن الإتقان والتجويد كانا دأب القراء وديدنهم وشغلهم الشاغل الذي صرفهم عن الخشوع والتدبر والإخلاص ، أما العمل بالقرآن فهو نتيجة لازمة لتدبره والخشوع بتلاوته ، فأغناه ذكر اللازم عن ملزومه ، وسيأتي تصریح الذهبي بالمحض على العمل بالhadīth ، فلنرجم العمل بالقرآن أولى .

(١) بيان زغل العلم هـ (مرجع سابق) .

٢ - تقويم الذهبي لعلماء الحديث في عصره

رأينا في مطلع هذه الحلقة أن الذهبي كان قمة ورائداً في علوم الحديث ، ولذلك جاء نقده لعلماء الحديث وطلابه غاية في الدقة والعمق ، أصاب في معرفة الداء ، ووصف الدواء ﴿ وَلَا يَنْبَغِي كَمِثْلُ خَبِيرٍ هُوَ ﴾^(١) حيث قال :

« وأما المحدثون ، فغالبهم لا يفهمون ، ولا هم في معرفة الحديث ولا في التدين به .. وإنما هم في السماع على جهله الشيوخ ، وتكثير العدد من الأجزاء والروايات ؛ ولا يتأنبون بآداب الحديث ، ولا يستفيقون من سكرة السماع . الآن يسمع الجزء ونفسه تحدثه متى يرويه ؟ أبعد خمسين سنة ؟ ! ويحك ما أطول أملك ، وما أسوأ عمليك ! ^(٢) . »

ويستنبط الباحث التربوي بعض أهداف تدريس الحديث التي قوم على أساسها ، وهي توازي في معظمها أهداف تعليم القرآن مثل :

أ - فهم حديث رسول الله ﷺ : فهو يعيّب على أكثر المحدثين عدم تحقيق هذا المدف إِذ يقول : « فغالبهم لا يفهمون ، ولا هم في معرفة الحديث » .

(١) فاطر ١٤ .

(٢) بيان زغل العلم ٦

ب - العمل بالحديث : وقد عبر عنه منتقداً عدم تحقيقه في تمام العبارة السابقة بقوله : « ... ولا في التدين به » أي إن المحدثين في عصره لا همة لهم أيضاً في التدين بالحديث ، وعبر بشكل أوضح حين أنكر على مكثري السماع بقصد الشهرة وعلو الإسناد بقوله : « ويحك ما أطول أملك ! وما أسوأ عملك ! » والتدين بالحديث يعني أيضاً تحقيق أهم مبادئ التربية الإسلامية ، وأهم أهداف هذا العلم وغيره من العلوم الإسلامية وهو :

ج - الإخلاص في طلب هذا العلم وابتغاء مرضاة الله ، وتطهير النفس من طلب السمعة والشهرة والجاه والمال بهذا العلم النبوى الشريف . وهذا الهدف الرئيس لدراسة علم الحديث هو الذي يفتقده الذهبي عند طلاب معظم العلوم التي انتقدها ، فيقول في علماء الحديث وطلابه : « .. وإنما همهم في السماع ... وتكتير العدد من الأجزاء والرواية . الآن يسمع الحديث وتفسه تحدثه متى يرويه ؟ وبعد خمسين سنة ؟^(١) ». ومعنى هذا أن طلب الشهرة وعلو الإسناد^(٢)

(١) بيان زغل العلم (مرجع سابق) .

(٢) علو الإسناد معناه أن يكون بين راوي الحديث وبين رسول الله ﷺ أقل عدد ممكن من الرواية ، وهذا يقتضي أن يسمع الراوي أو يقرأ الأحاديث في أول عمره ثم يرويها بعد خمسين سنة ليشتهر بعلو سنته ، وينتفي أحاديث الرواية الذين فعلوا ذلك من قبله فيريوي عنهم .

هو الذي يدعو طلاب علم الحديث إلى التكثير من السماع . وقد صرَّ الذَّهْبِي بِذَلِكْ إِذْ قَالَ : « أَمَا الْيَوْمُ ، فَمَا يَفِيدُ^(١) الْمُحَدَّثُ الْطَّلَبُ وَالسَّمَاعُ مَقْصُودُ الْمَحِدِيثِ مِنَ النَّدِينِ بِهِ ، بَلْ فَائِدَةُ السَّمَاعِ لِيَرَوِيُ ، فَهَذَا وَاللَّهُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى^(٢) ». »

د - تحقيق الأمانة العلمية والتأكد من صحة نقل الحديث إلى رسول الله ﷺ ، وصحة سنته . وقد رأينا كيف أنكر الذَّهْبِي على من شغلته الشهرة وحب السَّمَاعِ عن هذا المقصود بقوله : « وَأَيْ خَيْرٍ في حَدِيثٍ مُخْلُوطٍ صَحِيحٍ بِوَاهِيهِ وَأَنْتَ لَا تَقْلِيهِ وَلَا تَبْحَثُ عَنْ نَاقْلِيهِ^(٣) ؟ ». »

وقوله : « فَأَيْ شَيْءٍ يَنْفَعُ السَّمَاعَ عَلَى جَهَلَةِ الْمُشِيخَةِ الَّذِينَ يَنَامُونَ ، وَالصَّبِيَّانَ يَلْعَبُونَ ، وَالشَّبِيبَةَ يَتَحَدَّثُونَ وَيَزْحُونَ ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَنْعَسُونَ وَيَكَابِرُونَ ، وَالْقَارَئُ يَصْحُفُ^(٤) ، وَالرَّضَعُ

(١) تعدى فعل (يفيد) هنا إلى مفعولين أولها (المحدث) وثانيةها (مقصود) والمعنى أن الطلب والسماع لا يفيدان المحدث مقصود الحديث وهو التدين به .

(٢) بيان زغل العلم ٧ (مرجع سابق) ، ويويد هذا ما قاله الذَّهْبِي في تذكرة الحفاظ مؤيداً كلام سفيان الثوري ٢٠٤/١ دار إحياء التراث بيروت .

(٣) بيان زغل العلم ٦ (مرجع سابق) .

(٤) في القاموس الحيط : (التصحيف المخطأ في الصحيفة ، والصحفى من يخطئ في قراءة الصحيفة) ١٦١/٣ ط دار الفكر بيروت .

يتضاعقون^(١) ..

فانظر إلى هذه الصورة لجمهور طلاب الحديث في بعض مدارسه ، مزدوج من مختلف الأعمار يجتمعون على شيخ جاهل بالحديث ، ويستمعون إلى قاريء غير متقن ولا فاهم ، يخطئ ولا يصح له ، وهم في لهو وصَحْب لاهُمْ لهم إلا السماع بل التسجيل في (طباق السماع) ولو لم يكن ثمةً وعي ولا سماع ، ليقال عنه : عالم بالحديث ، عالي الإسناد ، ذائع الشهرة والصيت ...

ولكن هذه الصورة لا تتطبق إلا على بعض مدارس الحديث ، فهناك شيوخ لا يسمحون بهذه الأخطاء ، تولوا مشيخة أشهر مدارس هذا العلم ، كابن تيمية ، والذهبي نفسه ، ومن بعده (التاج السبكي) ، والمزي من قبله وغيرهم كثير^(٢) . ويذودون عن هذا العلم وينهضون به ، وقد حقق الله بهم وبأمثالهم وعده : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرْزَقُنَا الْذَّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٣) . فحفظ الله القرآن بحفظ حديث نبيه الذي جاء

(١) في القاموس ٢٥٣/٣ : (والصَّفَقَ محركة شدة الصوت) . وهذا النص للذهبي في بيان زغل العلم ٩ (مرجع سابق) .

(٢) ذكر الذهبي عدداً من أفضال علماء الحديث في عصره بعد أن انتقد الفثناء منهم ، بيان زغل العلم ١٠ - ١١ (مرجع سابق) .

(٣) الحجر ٩

مبيناً لمقاصده ... وما يتعلّق بتحقيق الأمانة وصحة السند أمران مهمان بين الذهبي رأيه فيها في معرض نقهـ . وهـا :

١ - رأي الذهبي في علو الإسناد

كان الذهبي لا يرى معظم المحدثين من معاصريه على شيء من علو الإسناد الذي يجب أن يقترب بالدراية ، وحسن الرواية ، والصدق ، والعبادة ، والإتقان ، والزهادة ، لذلك كان يناظر طالب الحديث في زمانه قائلاً : « .. فما شئت للإسلام رائحة ، ولا رأيت أهل الحديث ، فأوائلهم كان لهم شيخ عالي الإسناد ، بيته وبين الله تعالى واحد معصوم عن معصوم : سيد البشر عن جبريل عن الله عز وجل ، فطلبـ مثل أبي بكر وعمر وابن مسعود وأبي هريرة الحافظ ، وابن عباس ، وسادة الناس الذين طالت أممارـهم وعلا سـندهـم ، وانتصبـوا للرواية الرفيعة ، فحملـ عنـهم مثل مسروق وابن المسـيب والحسـن البصـري والشعـبي ، وعروـة ، وأشـبابـهم من أـصحابـ الحديث ، وأـربـابـ الروـاية والدرـاية والـصـدق والـعبـادـة والإـتقـان والـزـهـادـة^(١) .. » .

(١) بيان زغل العلم ١٠ (مرجع سابق) .

٢ - رأيه في رواة الحديث من أهل زمانه

أما من ناحية الاحتجاج برواية هؤلاء المحدثين الذين وصف لنا الذهبي حال بعضهم في زمانه ، وتسبيبهم وتساهم .. إلخ .. فهو لا يحتاج لهم من غير قيد ، ولا يضعفهم مرة واحدة ، بل يعتمد في تصحيح روایتهم على مشايخهم ومن أثبت لهم السماع ، فإن كانوا عدولًا استراح إلى عدالة تلاميذهم ، كما قال : « وكذلك من تكلم فيه من المؤخرین ، لا أورد منهم إلا من قد تبیّن ضعفه .. إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة ، بل على المحدثين والمقيدين والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين ، إذ الأكثرون - من الرواية المؤخرین - لا يدركون ما يروون ، ولا يعرفون هذا الشأن ، إنما سمعوا في الصغر ، واحتاج إلى علوٍ إسنادهم في الكبر ، فالعمدة على من قرأ لهم ، وعلى من أثبت طباق السماع لهم^(١) .. » .

(١) ميزان الاعتدال ٤/١ (مراجع سابق) وطبق السماع أشبه ما تكون بكشف الحضور والنياب في جامعاتنا اليوم .

٣ - تقويم الذهبي للفقهاء والفقهاء

٢٩٦

كان للفقهاء أثر واضح في المشاركة في تسيير دفة الحكم في عصر المماليك وسلطانهم ، وكان لقاضي القضاة رئاسة السلطة القضائية في الدولة ، كما كان بعض كبار العلماء والفقهاء مركز استشاري ، فكان معظم السلاطين لا يجزمون بأمر هام ، ولا يبرمون أمراً ذا بال ، كالحرب ، وفرض الضرائب ونحو ذلك إلا بعد استشارة هؤلاء ذوي المكانة العلمية الكبرى في نفوس الشعب المسلم .

لذلك كان بعض علماء الفقه وطلابه يتتسابقون إلى المزيد من المناصب العلمية ، وكان علماء كل مذهب من المذاهب الفقهية الأربعية يتكلّفون ، ويتمركّزون في مدرستهم أو مدارسهم الخاصة بهم ، وفي حلقات العلم التي يعقّدونها لطلابهم ، وقد وجه الإمام الذهبي نفسه على أساس المصاديق التي تميّز بها أصحاب كل مذهب من فقهاء المذاهب الأربعية .

غير أن طبيعة هذا البحث التربوية تقضي بتجريده البحث من الصفة المذهبية الضيقة ، لاسيما أن معظم وجوه النقد التربوي الموجهة : كل منها إلى أرباب مذهب معين - يشترك في الحاجة إليها عدد غير قليل من علماء المذاهب الأخرى وطلابها ، كما سيتضح

للقارئ الكريم ، وسأشير - حرصاً على الأمانة العلمية - إشارة عابرة ، أو على الهمامش ، إلى بعض مالخصصه الذهبي من هذا النقد لبعض المذاهب ، وقد يبدو ذلك صريحاً في بعض كلامه عنهم فيغنى عن الإشارة إليه .

لذلك كله ، رأيت أن أجعل هذه الانتقادات هي الأساس ، ويأتي تقسيم البحث ، على أساس تعدادها وجعل كل فقرة لواحد منها ، علمًا بأن بعضها يتعلق بالحكم والقضاء والفتوى ، وبعضها يتعلق بإخلاص النية ، أو بعض الوظائف والمبادئ التربوية التي سبق استنباطها ، وكل ذلك سيجد القارئ الإشارة إلى ارتباطه بأصله التربوي إن شاء الله .

وأهم العيوب التي انتقدتها الذهبي عند تقويم الفقهاء هي :

أ - التقىد والتعبد بتقليل إمام المذهب المتابع :

يرى الإمام الذهبي أن الفقه ليس بتقليل المذهب ، وإنما يؤخذ أو يترك في المذهب على أنه تحقيق لأمر الله تعالى وأمر رسوله ، وهذا يرتبط الفقه بالعقيدة ، ويصبح هدفه الأسمى تحقيق العبودية الخالصة لله تعالى ، وإرضاء الله تعالى للنجاة من عذابه يوم الحساب يوم يسأل كل فقيه بما أفتى به ، وفي هذا يقول :

« ... فالله تعالى ما أوجب عليهم تقليد إمامهم ، فلهم أن يأخذوا ويتركوا كما قال الإمام مالك رحمه الله تعالى : « كل أحد يؤخذ من قوله ويترك ، إلا صاحب هذا القبر - صلى الله عليه وسلم . »

في وهذا ، إذا وقفت غداً بين يدي الله تعالى فما حجتك ؟ إن قلت قدّت إمامي يقول لك : « ما أنا أوجبت عليك تقليد إمامك . »

نعم منرأيته زنديقاً^(١) عدواً لله تعالى فاتق الله فيه ، وأرق دمه ابتغاء وجه الله تعالى ، بعد أن تستفتح قلبك وتستخير الله فيه »^(٢) .

وهكذا ترتبط فتاوى الفقيه بعدي خوفه من الله عز وجل ، وهو من مظاهر تربية العواطف الربانية وتأثيرها في سلوكه العلمي ، كا

(١) الزنديق : النظاهر بالإسلام وهو باق على عقيدة الكفر يدس سومه بين المسلمين ، لا يمكن إزالة شره وفساده غالباً إذا قيلت توبته - باعتبار حكم الدنيا - كما أبدى زندقة ، لأنه لا يتعاشي أن يتلوون بكل لون ، ولا يستقر على مبدأ ثابت . ومن ثم قال مالك : « لا تعرف توبة الزنديق . فيقتل وإن أبدى التوبة » اهـ كلام القدسي في تحقيقه لكتاب (بيان زغل العلم حواشى الصفتين ١٢ - ١٣) .

(٢) الذهبي : بيان زغل العلم ١٢ (مرجع سابق) ، وقد وجه الذهبي هذا النقد إلى النقemes الملاكية ، كما قال في مطلع هذا النص ، وسيأتي نصه قريباً ، لكن رأيت أن أي مذهب لا يخلو بعض فقهائه من هذا العيب ، فأطلقته على عمومه في عنوان هذه الفقرة .

ترتبط ببدأ الإخلاص ، يدل عليه قوله : « فاتق الله فيه وأرق دمه ابتساء وجه الله تعالى ... » فكل فتوى أو اجتهاد فقهي أو تحقيق علمي يجب صدوره عن هذا البدأ : اتقاً لله وابتغاً لوجهه .

ب - وما يتصل ببدأ الإخلاص لله والخوف من الله :

التعصب للمذهب على كل حال وفيه يقول الذهبي ، متوجهاً إلى بعض الفقهاء الأحناف : « ولا يكن هك الحكم بمذهبك ، وإن كانت هتك في طلب الفقه والمجدل والمراء ، والانتصار لمذهبك على كل حال ، وتحصيل المدارس والعلو ، فما هذا فقهاً آخر يا ، بل هذا فقه دنيوي ، فما أظنك تقول غداً بين يدي الله تعالى ، تعلمـتـ العـلمـ لـ وجـهـكـ ، وـ عـلـمـتـهـ فـيـكـ ، فـاحـذـرـ أـنـ تـغـلـطـ وـتـقـولـهاـ ، فـيـقـالـ لـكـ كـذـبـتـ ! إـنـاـ تـعـلـمـتـ لـيـقـالـ عـالـمـ ، وـقـدـ قـيـلـ ، ثـمـ يـؤـمـرـ بـكـ مـسـحـوـبـاـ إـلـىـ النـارـ ، كـأـرـواـهـ مـسـلـمـ فـيـ الصـحـيـحـ . فـلاـ تـعـتـقـدـ أـنـ مـذـهـبـكـ أـفـضـلـ المـذاـهـبـ وـأـجـبـهاـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ ، فـإـنـكـ لـاـ دـلـيـلـ لـكـ عـلـىـ ذـلـكـ وـلـاـ لـخـالـفـكـ أـيـضاـ ، بـلـ الـأـئـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ كـلـهـمـ عـلـىـ خـيرـ كـثـيرـ ، وـلـمـ فـيـ صـوـاـبـهـمـ أـجـرـانـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلـةـ ، وـفـيـ خـطـئـهـمـ أـجـرـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلـةـ »^(١) .

(١) الذهبي : بيان زغل العلم ١٦ (المرجع سابق) ، وقد أوضحت في الحلقة السابقة (أسباب التعصب) وفق رأي (ابن عبد البر) ومن نقل عنهم من علماء السلف .

وفي هذا النقد يحذر الذهبي الفقيه وطالب الفقه من الوقوع في إثم الكبائر ، (كالرياء) ، و (الجدل والمراء واللدد) و (التعلم للدنيا) وقد سبقت الإشارة إلى هذه الكبائر وصنفتها في (الكبائر العلمية التربوية) لأنها تتعلق بالتربيـة وطلب العلم . فاما الـرياء فقد صـرـحـ هناـ بالـحدـيـثـ الـذـيـ اـسـتـدـلـ بـهـ عـلـىـ تـلـكـ الـكـبـيرـةـ فيـ كـتـابـهـ (ـ الـكـبـائـرـ)ـ ،ـ وـ أـمـاـ (ـ الـجـدـلـ وـ الـمـرـاءـ وـ الـلـدـدـ)ـ فـقـدـ أـشـارـ هـنـاـ إـلـىـ تـلـكـ الـكـبـيرـةـ فـيـ أـوـلـ هـذـهـ الـفـقـرـةـ (ـ وـ إـنـ كـانـتـ هـتـكـ فـيـ طـلـبـ الـفـقـهـ الـجـدـلـ وـ الـمـرـاءـ وـ الـأـنـتـصـارـ لـمـذـهـبـكـ عـلـىـ كـلـ حـالـ ..ـ)ـ (ـ وـ أـمـاـ الـتـعـلـمـ لـلـدـنـيـاـ ،ـ فـسـأـفـرـدـ لـهـ فـقـرـةـ مـسـتـقـلـةـ لـاـهـتـامـ الـذـهـبـيـ بـالـتـحـذـيرـ مـنـهـ .ـ

وقد ذكر لنا أفضل علاج لداء التعصب المذهبـيـ الذي يؤدي إلى الجدل والمراء واللدد ، حين قال : « فلا تعتقد أن^(٢) مذهبـكـ أفضل المذاهب ». وفي قوله عن الأئمة : « وهم في صوابـهمـ أجرـانـ علىـ كلـ مـسـأـلةـ ،ـ وـ فـيـ خـطـئـهـمـ أـجـرـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلةـ^(٣)ـ »ـ .ـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ لـعـاقـلـ أنـ يـتـعـصـبـ وـيـجـادـلـ وـيـمارـيـ لـمـجـرـدـ إـثـبـاتـ صـوـابـ مـذـهـبـهـ وـخـطـأـ الآـخـرـينـ .ـ وـهـوـ يـعـلـمـ أـنـ كـلـاـ مـنـهـمـ مـجـتـهـدـ وـمـأـجـورـ وـمـعـرـضـ لـلـخـطاـ .ـ

(٢) الـذـهـبـيـ :ـ يـاـنـ زـغـلـ الـعـلـمـ ١٦ـ (ـ مـرـجـعـ سـابـقـ)ـ ،ـ وـقـدـ أـوـضـحـتـ فـيـ الـخـلـقـةـ السـابـقـةـ (ـ أـسـبـابـ التـعـصـبـ)ـ وـفـقـ رـأـيـ (ـ اـبـنـ عـبـدـ الـبرـ)ـ وـمـنـ نـقـلـ عـنـهـمـ مـنـ عـلـمـاءـ السـلـفـ .ـ

ويتصل بالإخلاص ما قدمه الذهبي من النصح لمن كان همه من
وراء الفقه :

جـ . استهداف المناصب والدنيا والرفاهية إذ قال له :

« وإن كانت هتك كهمة إخوانك من الفقهاء والبطالين ، الذين
قصدهم المناصب والمدارس والدنيا والرفاهية والثياب الفاخرة ، فما هذا
بركة العلم . ولا هذه نية خالصة ، بل هذا بيع للعلم بحسن عبارة ،
وتعجل للأجر ، وتحمل للوزر وغفلة عن الله تعالى »^(١) .

وهذا العيب الذي يحدّر منه الذهبي يؤدي بصاحبـه إلى ارتكاب
كبيرة (التعلم للدنيـا) ويبعـدـه عن (الـنيةـ الـخـالـصـةـ) للـلهـ تـعـالـىـ .
ويؤديـهـ إلىـ (بـيـعـ عـلـمـهـ) بـثـنـ بـخـسـ ،ـ هوـ رـئـاسـةـ مـدـرـسـةـ يـولـيهـ إـيـاـهاـ
الـحـاكـامـ ،ـ أوـ خـلـعـةـ مـنـ الثـيـابـ الـفـاخـرـةـ تـهـدـيـ إـلـيـهـ ،ـ أوـ منـصـبـ فيـ
الـقـضـاءـ ،ـ فـكـأـهـ باـعـ آخـرـتـهـ بـدـنـيـاهـ أوـ بـدـنـيـاـ غـيرـهـ ،ـ وـغـفـلـ عنـ اـبـتـغـاءـ
مـرـضـاةـ اللـهـ فيـ نـشـرـ الـعـلـمـ وـهـدـيـةـ الـخـلـقـ ،ـ وـاسـتـعـجـلـ الشـوـابـ فيـ الدـنـيـاـ
فـحرـمـ مـنـهـ فيـ الـآخـرـةـ .ـ فـهـذـاـ بـالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ غـفـلـةـ عنـ الـمـبـدـأـ التـرـبـويـ
الـأـسـاسـيـ (الإـلـخـاـصـ اللـهـ فيـ طـلـبـ الـعـلـمـ وـنـشـرـهـ) ،ـ وـارـتـكـابـ لـكـبـيرـةـ
(التـعـلـمـ للـدـنـيـاـ) وـكـبـيرـةـ (الـرـيـاءـ فيـ نـشـرـ الـعـلـمـ)ـ وـلـكـنـهـ أـخـذـ شـكـلاـ

(١) الـذـهـبـيـ :ـ بـيـانـ زـغـلـ الـعـلـمـ ١٦ـ - ١٧ـ (ـ مـرـجـعـ سـابـقـ)ـ .

أكاديمياً براقاً هو المباهة بالمناصب العلمية ، أو شكلاً بيروقراطياً قضائياً ، هو طلب الارقاء في مراتب القضاء ، أو مناصب الدولة ، وهذا لا ينبغي لعالم مخلص ، بل هو مما ابتعد عنه علماء السلف كا وصفهم الذهبي بقوله « ... وهربو لما للقضاء طلبوا ، وتبعدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس »^(١) .

وقد سبق انتقاد بعض القراء بمثل هذا النقد ، وهو عيب لا يكاد يخلو منه بعض من طلاب كل علم ، من مرض القلوب والآفوس ، هداهم الله وأجارنا .

د - العيب الرابع الذي يحدّر الذهبيّ منه الفقهاء :

التكتسب بالعلم . وهذا عيب خطير يقلب الموازين ، ويحول العلم إلى مهنة دنيوية تجعل العالم يزن آراءه العلمية وحلقاته ودوروشه عيزان كسب المال والوظيفة والشهرة والجاه ، وإرضاء الذين يتلقاضى منهم أجره .

والإمام الذهبي يندب العلماء إلى طلب الرزق بمهنة دينوية ، ليبقى طلبهم ونشرهم للعلم عبادة خالصة لله ، غايتها إرضاء الله بإحقاق الحق ، وتعريف الناس بالحلال والحرام ، وإبعادهم عن

(١) المرجع السابق ١٧

الذنوب والآثام .. لذلك يقول « فلو كنت ذا صنعة ، لكنت بخير تأكل من كسب يينيك ، وعرق جيئنك ، وتردري نفسك ، ولا تتکبر بالعلم . أو كنت ذا تجارة ، لكنت تشبه علماء السلف الذين ما أبصروا المدارس ولا سمعوا بالجهات ، وهربوا لما للقضاء طلبوا وتعبدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس ، ورضوا بشوب خام وكسرة ^(١) » .

وهذا العيب يخالف عدداً من المبادئ التربوية التي رأيناها في الحلقة الماضية وموضوعها (ابن عبد البر) مثل مبدأ مجانية التعليم ، ومبدأ (وجوب التعليم وتحريم كتان العلم) ومبدأ (وجوب نشر العلم) ، كما أن المكتسب بالعلم قد يرتكب كبيرة (كтан العلم) إذا منع العلم إلا مقابل أجرٍ أو تحقيق منفعة . أما إذا كان قصده في الأصل ابتغاء مرضاعة الله بطلب العلم ونشره ثم جاءته المكافآت لتعيينه على إمساك الرمق والتفرغ للعلم والتعليم فهذا غير داخل في هذا العيب والله أعلم .

وعلاج هذا العيب بالعمل والكسب وابتغاء الرزق يربى التواضع ويجعل طالب العلم (يزدرى نفسه) فلا يترفع عن العمل (ولا يتکبر بالعلم) كما قال الذهبي

(١) المرجع السابق ١٧ والكلام موجه إلى الفقهاء الشافعية وقد بدأ الذهبي بالثناء عليهم بأنهم : « من ألين الناس وأعلمهم بالدين فأحسن منذهبهم مبني على اتباع الأحاديث الثابتة المتصلة وإمامهم من رؤوس أصحاب الحديث » .

هـ- التسرع في الحكم والإفتاء :

هذا العيب يرجع إلى صفة في طبيعة الإنسان ذكرها الله في مواطن من كتاب كقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾^(١) . وقوله : ﴿ خَلَقَ إِلَيْنَا مِنْ عَجَلٍ ، سَأُورِيكُمْ أَيْسَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴾^(٢) إلا أنها ليست من الصفات المحمودة ، بل هي من جوانب الطبيعة الإنسانية التي يجب تعديلها بالإيمان والعمل الصالح . ولما كان الفقهاء المالكية ييدهم دفة رئاسة القضاء كانوا أحوج إلى سرعة البت في الأمور الخطيرة على العقيدة والدولة ، كالزندقة ، والخروج على الحكام ، فاشهروا أكثر من غيرهم بالتسريع في الحكم ، لذلك وجه إليهم الإمام الذهبي هذا النقد بقوله :

« الفقهاء المالكية على خير واتباع وفضل إن سلّم قضائهم ومفتوهم من التسرع إلى الدماء والتکفير فإن الحاكم والمفتي يتبعون عليه أن يراقب الله تعالى ويتأني في الحكم بالتقليد وقد ثبت أن النبي ﷺ قال : ((أول ما يقضى بين الناس في الدماء)) .

نعم من رأيته زنديقاً عدواً لله تعالى فاتق الله فيه وأرق دمه

(١) الإسراء ١١

(٢) الأنبياء ٣٧

ابتغاء وجه الله بعد أن تستنقى قلبك وتستخير الله فيه »^(١) .

وفي هذا النص يلاحظ أن من أسباب التسرع : الحكم بالتقليد ، فالمقلد قلماً يبحث عن الأدلة ومدى ثبوتها ، ولا يجمع بين الأدلة في الواقع النبوية المختلفة . ليأخذ منها ما يناسب الحالة التي استنقى فيها .

وقد أشار الذهبي لعلاج هذا التسرع ، إلى أمور منها :

- ١ - استشعار الخوف من الله تعالى والوقوف بين يديه للحساب .
- ٢ - أن يستنقى القاضي والحاكم قلبه في الحكم على الواقعة التي أمامه .
- ٣ - أن يستخير الله تعالى قبل البت في الحكم .
- ٤ - مراقبة الله تعالى في كل أحكامه .

تطبيقات ونتائج تربوية لتدريس الفقه

يستطيع الباحث أن يستفيد من آراء الذهبي النقدية ، التي وجهاً إلى رجال الفقه في عصره فوائد تربوية يمكن ، بل يجب تطبيقها على تدريس الفقه في عصرنا . فنحن نعيش امتداداً لتلك العصور ، فيما يتعلق بهذا العلم ، فالتعصب بما يزال موجوداً ، أو على

(١) بيان زغل العلم ١٢ (مرجع سابق) .

الأقل ماتزال آثاره تعمل عملها في النفوس ، والرغبة في الدنيا والمناصب ازدادت وغرت في كثير من النفوس ، والتكمب بالعلم جعل طلابه وأربابه طبقة مستقلة في المجتمع ينظر إليهم نظرات خاصة ليست دائمًا مشرفة .

لذلك رأيت أن ألحص أهم التوجيهات التي وجهها الذهبي في تقاده لهذه العيوب ، وأصوغها على شكل يناسب تدريس الفقه في مدارسنا ، وهي :

١ - ليس الفقه تقليدياً لمذهب عينه وبخدافيه كأنه منزل لا يجوز تجاوزه ، بل الفقه أن يؤخذ من كل مذهب ما يوافق الدليل ، وبهذا ينشأ على مر الزمن فقه موحد يمثل الأمة الإسلامية ويدرس الجميع ناشئتها .

٢ - يجب ارتباط الفقه بالقرآن والسنة وذكر ما أمكن من الأدلة مع كل بحث من بحثه ، حتى يشعر الناشئون عند دراستهم لفقهه ، أنهم بهذه الدراسة يتبعون الله ورسوله وترتبط قلوبهم وعواطفهم بهذا الاتباع ، وأن مدى ارتباطهم بأى مذهب مرهون ب مدى موافقته في تلك القضية للقرآن والسنة .

٣ - يجب محو التعصب المذهبي ، وإزالته من النفوس ، فليس مذهب أفضل من المذاهب الأخرى كلها في جميع القضايا على

الإطلاق ، « بل الأئمة الأربعة كلهم على خير و لهم في صوابهم أجران على كل مسألة ، وفي خطئهم أجر على كل مسألة^(١) » ، لذلك يجب تدريس نبذة عن كل مذهب تدريساً حيادياً .

٤ - الفقهاء يحملون وينشرون علمًا ربانيًا ، يحقق شرع الله ، يصلح نفوس الناس ، ويتتحقق بتطبيقه الأمان والسعادة في المجتمع ، لذلك يجب بيان أخلاق الفقهاء الأوائل من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين الذين : « هربوا لما للقضاء طلبوا^(٢) » خوفاً من المسؤولية أمام الله ، « وتبعدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس .. » ^(٣) فهم بعيدون عن التحايل على الشرع ، أو التكسب بالعلم ، أو التسرع في الحكم دون استخاراة الله واستفتاء القلب والضمير في كل مسألة يؤلفون فيها أو يفتون ، بل كان بعضهم يتنع عن الإدلاء برأيه أو كتابته ، كما رأينا في قول الإمام أحمد^(٤) في الحلقة السابقة من هذه السلسلة (ابن عبد البر).

٥ - الفرائض فرع من فروع الفقه لكن بعض الفرضيين والفقهاء يبالغون في افتراض مسائل : « ما وقعت ولا تقع أبداً » . والتوسط في

(١) النهي : بيان زغل العلم ١٦ (مرجع سابق) .

(٢،٢) بيان زغل العلم ١٧ (مرجع سابق) .

(٤) جامع بيان العلم ٢١٢ للإمام يوسف بن عبد البر القرطبي . ادارة الطباعة المنيرية بالقاهرة ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٨ م .

ذلك هو الأَفْضَلُ وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الْإِمَامُ الْذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى
«وَالْفَرَضِيُّونَ دَخُلُونَ فِي الْفَقَهَاءِ، إِذَا هُوَ كِتَابٌ مِنْ كِتَابِ الْفَقَهِ، وَهُوَ
عِلْمٌ مُلِيقٌ، وَالْإِعْمَانُ فِيهِ يَفْوَتُ الْوَقْتُ، وَالتَّوْسِطُ فِي ذَلِكَ جَيْدٌ. فَكُمْ
مِنْ مَسْأَلَةٍ فِيهِ مَا وَقَعَتْ وَلَا تَقْعَدْ أَبْدًا»^(١).

فَالافتراض المفيد ، إنما يكون في مسائل قابلة للوقوع والمحظوظ ، مسائل قريبة من حاجات الناس تمايله بوقائع تجري عادة ، حتى يستفاد منها فإذا وقعت نظائرها وجد الناس الحكم فيها . أما المبالغة على نحو ما ذكره الإمام الذهبي فيخشى أن يقع الأمة في وبال الحديث الذي معناه : « فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أبيائهم » .

٤ - تقويم الذهبي لعلم التفسير

يلوم الإمام شمس الدين علماء عصره على تقصيرهم في العناية الكافية بعلم التفسير ، فهم يكتفون بتفسير الفخر الرازي^(٢) ، وفيه

(١) بيان زغل العلم ٢٧ (مرجع سابق) .

(٢) هو محمد بن عمر بن الحسن .. التibi البكري قرشي النسب أبو عبد الله فخر الدين الرازي ولد سنة ٥٤٤ هـ ، لشتهر بالتفسر بالعقل ، وخالف في بعض ذلك بعض معتقد السلف من أهل السنة والجماعة ، ولكن كتبه وجدت رواجاً كبيراً في حياته ، وله كتب في أصول الدين ، وفي النفس ، وأصول الكلام ، وفي القضاء =

بعض خروج على المقول من تفاسير السلف ، بما يرى الرازى ابه من المقول . يدل على هذا قول الذهبي :

« قلَّ من يعني اليوم بالتفسير ، بل يطالع المدرسوون تفسير الفخر الرازى ، وفيه إشكالات وتشكيكات لا ينبغي سماها ، فإنهَا تحيّر وتُرِّض ، وتردى ولا تشفي غليلًا ، نسأل الله تعالى العافية ^(١) ». ثم يشير الذهبي إلى التفسير بالتأثر وأقوال السلف فيقول ، مبيناً عدم كفايتها في نظره :

« وأقوال السلف في التفسير مليحة ، لكنها ثلاثة أقوال فصاعداً ، فيضيع الحق بين ذلك ، فإن الحق لا يكون في جهتين ، وربما احتل اللفظ معينين ^(٢) ».

وخلاله تقوم الذهبي للتفسير تتضح في الأمور التالية :

- ١ - يرى أن هذا العلم غير معنٍ به إجمالاً في عصره فهو يستحق الهمم للعناية به .

=
والقدر والخلق والبعث وكلها يمكن الاستفادة منها ولكن يجب الاختراز والتأني
فله شطحات جريأة مع أهل العقول والمنطق . أصله من طبرستان ، وكان واعظاً
بارعاً باللغتين العربية والفارسية ، ومكثراً في التأليف والتصنيف توفي سنة ٦٠٦ هـ
- الزركلي - الأعلام ٢١٢/٦ بتصرف واختصار .

(١) بيان زغل العلم والطلب ١٩ - ٢٠

٢ - أن التفسير بالمعقول على طريقة الفخر الرازي لا تخلو من أخطار تشكك في العقيدة وتدخل الأمراض الاعتقادية على القلوب ، فهو لا يرى قراءة هذه التفاسير .

٣ - أن أقوال السلف في التفسير لا توصل إلى المعنى المقصود في تفسير كل آية ، لتعدد هذه الأقوال في تفسير بعض الآيات ، وهذا في رأيه لا يوصل إلى الحق^(١) مع اعترافه بأن بعض ألفاظ القرآن قد يحمل معنيين ، وهكذا يثير المشكلة ويتركها بدون حل ، فلا هو يرضي بتفسير أهل العقول والمنطق وهو محق ، ولا هو يطمئن إلى الوصول إلى الحق عن طريق أقوال السلف في التفسير^(٢) .

(٢-١) قلت : لا يجوز إثارة المشكلة وعدم الجواب عليها فهذا مما يضعف الثقة بهذا العلم الجليل ، لذلك رجعت إلى مقدمة تفسير ابن كثير ولخصت منه ما أرجو أن يكون حلاً مقنعاً ، فرأيت الجواب من ثلاثة أوجه :

١ - أن أول ما يطلب : تفسير القرآن من القرآن فإن لم يوجد فن السنة ، فإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فainهم أدرى بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم الشام والعلم الصحيح ، والعمل الصالح ، فنهم عبد الله بن مسعود ومنهم عبد الله بن عباس ترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله ﷺ ، وقد كانوا لا يجاوزون عشر آيات تعلّمواها حتى يتعلّموا بما فيها .

٢ - قد يكون سبب اختلافهم في تفاصيل أخفاها القرآن لعدم فائدة العلم بها ، ناتجاً عن اختلاف أهل الكتاب أنفسهم فيما . وقد أباح لنا رسول الله ﷺ التحدث عنهم ، دون أن نصدقهم ، أو نكذبهم ، إلا فيما يصادم كليات وحقائق

٥ - تقويم الذهبي للعلوم الأخرى

تمهيد :

ألقى الإمام الذهبي - من خلال المبادئ التربوية والمعايير والوظائف التربوية التي ذكرتها له - نظرات تقويمية خاطفة على سائر العلوم المنتشرة في زمانه ، يمكن بيانها فيما يلي :

= ثبتت في ديننا ، فهذه التفاصيل لا يضر الاختلاف فيها مثل تعين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة . أهو فخذها أم ضلعاً ...؟

٣ - إذا لم يوجد تفسير آية أو كلام ، لافي القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء وغيرهم من التابعين وتلاميذهم ، فيقع في عبارتهم تباين في الألفاظ ، فيحسبها من لا علم عنده اختلافاً في حكمها أقوالاً وليس كذلك ، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه ، والكل يمعنى واحد في أكثر الأماكن . فإن اختلعوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن ، أو السنة ، أو عوم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة . فاما التفسير بمجرد الرأي فصرام لما رواه محمد بن جرير . عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « من قال في القرآن برأيه ، أو بما لا يعلم فليتبواً مقعده من النار » وأخرجه الترمذى والنسائى من طرق عن سفيان الثورى به . اهـ . ملخصاً عن تفسير ا

كثير دار المعرفة بيروت ٤/١ - ٥

أ- تقويمه لأصول الفقه :

يرى الذهبي أن (أصول الفقه) علم ثرته الاجتهاد ، فهو يعرف صاحبه بالأصول والقواعد التي يقوم عليها فهم النصوص واستنباط الأحكام منها . فإذا كان طالب هذا العلم أو مدرسه يمنع من أي اجتهاد أو خروج عن أقوال المذهب ، أو ترجيح لرأي في مذهب آخر على ضوء تلك الأصول ، فلافائدة ، ولا ثمرة يجنيها من هذا العلم لذلك يقول :

«أصول الفقه لا حاجة لك به يامقلد ، ويا من يزعم أن الاجتهاد قد انقطع ، وما بقي مجتهد . ولا فائدة في أصول الفقه إلا أن يصير محصله مجتهداً . فإذا عرفه ولم يفك تقلييد إمامه ، لم يصنع شيئاً ، بل أتعب نفسه وركب على نفسه الحجة في مسائل .

وإن كان يقرؤه لتحصيل الوظائف ، وليقال ... فهذا من الوبال . وهو ضرب من الوبال »^(١) .

ولما كان أصول الفقه علماً منهجياً يبحث في طرق وأساليب الفقهاء الفكرية عندما يجتهدون ويستبطون ، كان على دارسه أن ير أولاً بدراسة الفقه مع بعض أداته ، لأن المسائل الفقهية هي الموضوع

(١) بيان زغل العلم - ٢٠ - ٢١ (مرجع سابق) .

الذى يتناوله هذا العلم أو يدل على المنهج الذى أوصل الفقهاء إليها .

وهو علم جليل يطلبه الخاصة والطبقة العليا من الفقهاء فلا ينبغي طلبه (لتحصيل الوظائف ، أو الشهرة) بل ينبغي فيه الإخلاص لله تعالى .

ويتلخص رأي الذهبي في أصلين تربويين يقوم عليهما تقويم طلاب هذا العلم :

١) أنه علم تطبيقي ، ثرته العملية الاجتهاد أو الترجيح بين الآراء والمذاهب في استنباط الأحكام فلا فائدة من دراسته دون تحصيل هذه الثمرة ، فهو يحقق وظيفة تربوية هامة هي تربية الفكر على حسن الاستنتاج واستنباط الأحكام ومقارنتها ، ويقاس نجاحه ب مدى تحقيقه لهذه الوظيفة .

٢) أنه علم جليل يجب أن ينطلق من المبدأ التربوي الإسلامي الأصلي وهو الإخلاص لله تعالى في طلب أي علم من العلوم الأخرى ، فلا يجوز تعلمه للدنيا .

ب - تقويم الذهبي لأصول الدين :

اختلت الآراء في عصر الذهبي حول مدلول هذا الاسم ، وكانت جذور هذا الاختلاف ترجع إلى عهد السلف ، ولذلك حاول الذهبي

أن يحدد هذا العلم قبل أن يبدي رأيه فيه فقال :

« هذا اسم عظيم ، وهو منطبق على حفظ الكتاب والسنة ، فهما أصول دين الإسلام ليس إلا ، وأما العرف في هذا الاسم فهو مختلف باختلاف النّخل ، فأصول دين السلف : الإيمان بالله تعالى ، وكتبه ورسله وملائكته ، وبصفاته وبالقدر ، وبيان القرآن المنزّل كلام الله تعالى غير مخلوق ، والتراضي عن كل الصحابة إلى غير ذلك من أصول السنة .

وأصول دين الخلف هو ما صنفوا فيه وبنوه على العقل والمنطق ، وكان السلف يحطون على^(١) سالكه ويبدعونه^(٢) وبينهم اختلاف شديد في مسائل منه تركها من حسن إسلام المرء ... فإنها^(٣) تورث أمراضاً في النفوس^(٤) .

وفي هذا النص يقرر الذهبي لهذا العلم معنيين :

١ - المعنى المبادر بالبدئية وهو أن أصول دين الإسلام هو حفظ الكتاب والسنة ولا شيء غيرها .

(١) الصواب : يحطون من قدر سالكه .

(٢) يريد أن السلف ينسبونه إلى البدعة أو يرمونه بها .

(٣) في النسخة المطبوعة (فإنه يورث) ولعله خطأ أو تصحيف ، ولا يستقيم المعنى إلا بما ذكرت .

(٤) بيان زغل العلم - ٢١ - ٢٢ - (مرجع سابق) .

٢ - المعنى المتعارف ويكون إما في عرف السلف وإما في عرف الخلف .

- « فأصول دين السلف الإيمان بالله تعالى وكتبه ورسله وملائكته ... »^(١) .

- « وأصول دين الخلف هو ما صنفوا فيه وبنوه على العقل والمنطق .. »^(٢) .

- « وبعد ذلك يبدي الذهبي ميله إلى رأي السلف ويحکم رأيهم في رأي الخلف فيقول :

« وكان السلف يحيطون على سالكه ويبذعنونه ^(٣) فهذا أحد النقادين الذين وجدهما الذهبي لعلم الأصول في عرف الخلف ، ومفاده أن بعضًا من أتباع التابعين بدأ يسلك هذا الأسلوب العقلي المنطقي في بيان المعتقد وأصول العقيدة الإسلامية ، فحظر من قدره من أدركه وطال عمره من أتباع السلف كابن حنبل ، ورماء بالبدعة ، لأنه سأله عن أمور ليس من الدين ولا من العقيدة الخوض فيها ككيفية اتصاف الله تعالى بصفاته ، وكخلق القرآن ونحو ذلك مما فتنه أتباع العقل والمنطق مجرد عن الدليل . وهذه أمور غبية لا تعرف إلا بالدليل .

(١) بيان زغل العلم ٢١ - ٢٢ (مرجع سابق) ، وهذه مقتطفات من النها السابق نقلته بتامه قبل قليل وشرحـت بعض الفاظـه .

النقد الثاني : ما نشاً عن أصول الخلاف من خلافات أدت إلى التكفير والدماء وتفرق الأمة ، من أجل مسائل ابتدعت في العقيدة وهي لا تعني المسلمين وليست من العقيدة ، كما قال الذهبي :

« وبينهم اختلاف شديد في مسائل منه ، تركها من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ، فإنه يورث أمراضًا في النفوس ، ومن لم يصدقني يجرب ، فإن الأصولية بينهم السيف ، يكفر هذا هنا ، ويضلل هذا هنا ، فالأصولي الواقع مع الظواهر والآثار عند خصومه يجعلونه مجسماً وحشرياً ومبتدعاً ، والأصولي الذي طرد التأويل عند الآخرين جهيمياً ومعتزلياً وضالاً . والأصولي الذي أثبت بعض الصفات ونفي بعضها وتأول في أماكن يقولون متناقضًا ... »^(١)

وبعد هذا كله يرى السلامة والعافية من كل هذه الخلافات بالعودة في أمور العقيدة إلى نصوص القرآن والسنة وقواعد اللغة العربية ومفاهيمها الموروثة عن العرب وعن القرآن والسنة والسلف الأوائل . فيقول :

« والسلامة والعافية أولى بك . فإن برعت في الأصول وتتابعها

(١) بيان زغل العلم ٢٢ (مرجع سابق) .

من النطق والحكمة والفلسفة وآراء الأولئ ، ومحارات^(١) العقول ، واعتصمت مع ذلك بالكتاب والسنّة وأصول السلف ووقفت^(٢) بين العقل والنقل ، فما أظنك تبلغ رتبة ابن تيمية ولا والله تقاربها ، وقد رأيت ما آل إليه أمره من الحط عليه والمجر والتضليل والتکفير والتکذيب^(٣) ..» انتهى كلام الذهي ، وهو هنا على خلاف عادته لم ينتهج هجأ علمياً موضوعياً ، فالسلامة من كلام الناس ، ليست على كل حال حجة ، وليس كل من كفر أو ضلل أو كذب ، على حق ، والصواب الرجوع إلى سيرة ابن تيمية وكتبه للحكم فيها قال خصوّمه ، وقد لخصنا طرفاً منها في الحلقة الأولى من هذه السلسلة^(٤) .

(١) ج (محار) وهو مصدر مبني من فعل (حار) أي (تحير) في الأمر بل هو اسم مكان لأن المصدر لا يجمع ، والمعنى فإن برعت في المواطن التي تحار فيها العقول ووقفت .

(٢) في النسخة المطبوعة (ولفقت) وهذا خطأ لا يليق ، والصواب ما ذكرت ، لأنه يشير إلى كتاب ابن تيمية (درء تعارض العقل والنقل) وقد شرحت بعض آرائه في هنا الموضوع في الحلقة الأولى من هذه السلسلة .

(٣) بيان زغل العلم ٢٣ (مراجع سابق) .

(٤) ليس ما يلقاه من خصومه العالم المصلح المجدد للأمة أمر دينها ، كابن تيمية ، مقىاساً أو دليلاً على ضرورة ترك أسلوبه في الدفاع عن أصول الدين بالعقل والنقل معاً . ولو كان هذا مقىاساً أو دليلاً لترك معظم الأنبياء والرسل الدعوة إلى الله . وسلكوا أيسر السبل لإرضاء البشر الذين أرسلوا إليهم !

جـ - تقويم الذهبي للمنطق

يفند الذهبي علم المنطق من غير أن يعرّفه أو يشير إلى مراجعه وأربابه ، لاشتهاره وعدم الحاجة إلى ذلك في عصر الإمام الذهبي ، فيقول : « المنطق نفعه قليل ، وضرره ويل ، وما هو من علوم الإسلام . أما الحق منه ، فكما في النقوس الزكية (فلا حاجة إلى تقريره) عبارات غربية . وبالباطل فاهرب منه ، فإنك تنقطع مع خصمك وأنت تعرف أنك الحق ، وتقطع خصمك وأنت تعرف أنك على الخطأ ، فهي عبارات واهية ، ومقدمات دكاكية ^(٢) نسأل الله تعالى السلامة » ^(٣) .

ويقوم علم المنطق على بيان أساليب التفكير الصحيح ، التي تعصم الذهن عن الوقوع في الخطأ ، كما يعتقد أربابه ، ويعتمد على تحديد تصورات العقل ، وتسمى (المحدود) وعلى العلاقات التي تنشأ بين (المحدود) حيثما تتألف منها (القضايا) وعلى العلاقات التي تنشأ بين القضايا حينما تستخدم في (المحاكلات) أو (الاستدلال) أو

(١) أضفت هذا الكلام الذي بين قوسين لاعتقادي أنه سقط خطأ أو تصحيفاً من بعض النسخ ولا يستقيم المعنى بدونه فتأمل .

(٢) يريد أنها تدرك الحق دكاكاً أي : تنسفه وتحقه .

(٣) بيان زغل العلم ٢٤ (مرجع سابق) ، وقد أضفت العبارة (فلا حاجة إلى تقريره) ولا يستقيم المعنى بدونها ، وقد سقطت سهواً من النسخ أو الطابع .

(القياس) ، فهذه الأمور وتوابعها هي موضوع هذا العلم .

ويرى الإمام الذهبي أن الإنسان بفطرته يستطيع القيام بمحاجة صحيحة دون ماحاجة إلى دراسة المنطق ، وفي هذا يقول في النص السابق « أما الحق منه فكاملن في النفوس الزكية (فلا حاجة إلى تقريره) بعبارات غريبة »^(١) وهذا ما يفسر قوله في أول كلامه : « المنطق فنעה قليل » أما ضرره فيمكن في تطبيق التصورات المادية الدينوية ، على الأمور المغيبة والأخروية فإذا ظهرت لهم الماكرة بين بعض صفات الرب جل جلاله وبعض صفات الخلقين ، أسرعوا إلى نفي تلك الصفة الربانية ، أو تعطيلها ، مع أنه لا يلزم الماكرة حتى يسرعوا إلى تعطيل تلك الصفة الربانية أونقيها^(٢) ، وهذا الموقف وأمثاله عند أهل المنطق قال الذهبي : « وضرره ويل » .

(١) بيان زغل العلم ٢٤ (مرجع سابق) ، وقد أضفت العبارة (فلا حاجة إلى تقريره) ولا يستقيم المعنى بدونها ، وقد سقطت سهوا من النسخ أو الطابع .

(٢) لأن شمول الحد عندهم مطلق ، وهو عند ابن تيمية والذهبـي وعلمـاء الحديث والسلف نسيـ ، فليس كل سمع يحتاج إلى حارحة سمعـها ، كـا هو عند للناطقة ، فـللـه سـمع يـليـق بـكـالـه وـلا يـلزمـهـ المـاـكـرـة أوـ المـاشـأـة ، بـدـلـيلـ أنـ الآـيـةـ الـتـيـ نـقـتـ المـاـكـرـة عنـ اللهـ تـعـالـىـ هـيـ الـتـيـ أـثـبـتـ لـهـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ لـئـسـ كـمـثـلـهـ شـيـءـ وـهـوـ الـمـيـعـ الـبـصـيـرـ [الشـورـىـ ١٠] فـهـذـهـ الـآـيـةـ تـنـصـ عـلـىـ أـنـ اللهـ سـعـاـ وـبـصـراـ يـليـقـانـ بـكـالـهـ وـلاـ يـشـهـانـ أـيـ سـمعـ وـبـصـرـ آـخـرـ .

ومن أضرار النطق أن استخدامه بقصد سيء قد يجعل الحق
باطلاً ، والباطل حقاً ، فإذا أقر خصمك مثلاً بهاتين المقدمتين :
الشجاعة هي الإقدام على المخاطر
والشجاعة شيمة حميدة

أمكنك أن تلزمه بأن المنتحر شجاع حميد الشيمة . وأنت تعرف
بطلاق ذلك . ولذلك قال الذهبي : « والباطل فاهرب منه ، فإنه
تنقطع مع خصمك وأنت تعرف أنه الحق ، وتنقطع خصمك وأنت
تعرف أنه على الخطأ ، فهي عبارات واهية ، ومقدمات دكاكنة نسأل
الله تعالى السلامة »^(١) . فليس المنطق إذن هو الذي يعصم الذهن عن
الوقوع في الخطأ ، بل إن الإخلاص وحسن استخدام النطق هو الذي
يبعد الذهن عن الخطأ ، والعصمة للله وحده .

د - تقويم الذهبي للفلسفة الإلهية والحكمة الطبيعية والرياضية

١ - رأينا في الحلقة السابقة رأي الإمام يوسف بن عبد البر في
هذه العلوم وقد سمي العلم الأول منها : « علم القياس في العلوم
العلوية التي ترتفع عن الطبيعة والفلك مثل الكلام في حدوث العالم

(١) بيان زغل العلم (٢٤) (مصدر سابق) .

و زمانه ، والتشبيه ونفيه ، وأمور لا يدرك شيء منها بالمشاهدة ولا بالحواس . وقد أغنت عن الكلام فيها كتب الله الناطقة بالحق ، المنزلة بالصدق »^(١) .

والإمام الذهبي أشد إنكاراً لهذا العلم فهو مجذور النظر فيه خشية اعتقاد ما فيه فيقول : « الفلسفة الإلهية ما ينظر فيها من يرجى فلاحه ، ولا يركن إلى اعتقادها من يلوح بمحاجته . فإن هذا العلم في شق ، وما جاءت به الرسل في شق »^(٢) فهو يوضح مخالفة هذا العلم لما جاءت به الرسل عن الله واليوم الآخر وبideal الخلق ونهايته ، ونحو ذلك من المغيبات . ثم يبين خطر المتكلفة من المسلمين الذين لا يدرسون المغيبات كما ينبغي في القرآن والسنة وأقوال السلف ، بل يقفزون إلى آراء الفلسفه في هذا العلم فيقول : « ولكن ضلال من لم يدر ما جاءت به الرسل كما ينبغي ، بالحكمة ، أشد من يدرى »^(٣) لأن من لم يدر ما جاءت به الرسل يظن أن الحق في هذا العلم

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم ٢٨٢ / ٢ (مرجع سابق) .

(٢) بيان زغل العلم للذهبي ٢٥ - ٢٦ (مرجع سابق) .

(٣) المرجع السابق ٢٦ ، والجبار والجرور (بالحكمة) متعلقان بالمصدر (ضلال) وللمعنى أن ضلامهم بسبب الحكمة أشد من درس المغيبات في القرآن والسنة كما ينبغي ، ولكن ما واجهه الضلال فين درس ماجاهات به الرسل ثم أراد الرد = الفلسفة ؟ !

(الفلسفة والحكمة الإلهية) فينشرها بين الناس خالفاً ما جاء عن الله ورسله ، لكن تعبيره هذا يجعل من درسوا ما جاءت به الرسل ثم نظروا في الفلسفة الإلهية مشتركين ولو في جزء من الضلال أو الحيرة ، والحقيقة أول الشك وسبيل إلى الضلال . لذلك يقول متابعاً كلامه : « واغوثاه بالله ! إذا كان الذين انتدبو للردة على الفلسفة قد حاروا ولحقتهم كسفه ، فما الظن بالمردود عليهم »^(١) ثم يتتابع بيان رأيه في هذه الفلسفة الإلهية فيقول : « وما دواء هذه العلوم وعلمائهما والقائمين عليها علماً وعقولاً إلا المحرق والإعدام من الوجود ! إذ الدين ما زال كاملاً حتى عربت هذه الكتب ونظر فيها المسلمين »^(٢) . فهو يرى إحراق الكتب لتخليص المسلمين من شرورها وما تؤدي إليه من الزندقة . وإعدام الزنادقة الذين لا يعرفون من صفات الله واليوم الآخر والبدء والمصير إلا ما جاء في هذه (الفلسفة الإلهية) من حيرة وشك وضلال ، فيضلّون بذلك المسلمين ويخرجنهم عن العقيدة الصحيحة ، بدّاعي الدفاع عن الدين والوصول إلى العقيدة بطريق الفلسفة والعقل .

٢ - أما الحكمة الرياضية فرأى الذهبي فيها معتدل فهو يشير إلى مافيها من الحق والباطل . ثم يبين منزلتها أو منزلة قارئها عند الله

(٢،١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

فيقول : « والحكمة الرياضية فيها حق من طبائع هندسته وحساب ونحو ذلك ، وفيها أباطيل من التنجم وما أشبهه . فباطلتها يؤذني المرء في دينه ، ويضللها . وحقها صنعة وإتقان وتحرير ما لا أجر فيه ولا وزر »^(١) لكن الإمام الذهبي يجمع في حكمه هذا على (الحكمة الرياضية) علين كأن ابن عبد البر قد فصل بينهما هما (علم الحساب) ، و (علم الفلك) وكانوا يعبرون عنه بالتنجم ، ثم يرى أنها صنعة وإتقان وتحرير ما لا أجر فيه ولا وزر » أي من الصناعات الدنيوية التي يتكسب بها بعض الناس . مع أن علم (التنجم) أو (الفلك) فيه معرفة (جريدة الفلك ومسير الدراري ومطالع البروج وموعد الهلال وكسوف الشمس ووقته)^(٢) كما سبق إلى بيان ذلك ابن عبد البر وهذه أمور يحتاج إليها المسلمون ليهتدوا بها في ظلمات البر والبحر ، ولি�علموا عدد السنين والحساب ، والأهلة وهي مواعيit للحج وبده الصيام ونهايته . وكل هذه الأمور يجب على بعض المسلمين علمها وتعليمها .

٣ - وأما الحكمة الطبيعية فهي أيضاً علم دنيوي في نظر الذهبي إذ يقول : « والحكمة الطبيعية لا بأس بها . لكنها ليست من علوم الدين ،

(١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

(٢) جامع بيان العلم ، لابن عبد البر ٢٧/٢ - ٣٨ - (مرجع سابق) .

ولا ما يتقرب به إلى الله تعالى ، ولا من زاد العاد . بل هي صنعة بلا ثواب ولا عقاب إذا كان صاحبها سليم الاعتقاد عدلاً خيراً ، كما رأينا جماعة منهم . وقد يثاب الرجل على تعليمها بالنية إن شاء الله تعالى »^(١) .

وقد رأينا عند ابن عبد البر شمول هذا العلم - وقد سماه (الطب) أو (طبائع الأبدان) - طبائع النبات والإنسان والحيوان والغرائز والأعضاء وطبائع الأزمان والبلدان^(٢) .. إلخ ، ولذلك جاءت تسمية الذهبي بالحكمة الطبيعية هنا أشمل هذه العلوم كلها ، بيد أن قول الذهبي (لكنها ليست من علوم الدين) يعني لم يرده فيها نصوص من القرآن والسنة . لكن يمكنأخذ العبرة منها والاستدلال على رحمة الله وعナイته بخلقه وحكمته . لذلك قال في آخر كلامه : « وقد يثاب الرجل على تعليمه بالنية إن شاء الله » أي إذا نوى بيان العبرة فيها ، أو نفع المسلمين بمعالجة الأمراض . أو استخدام الأعشاب والخواص للطبيعة أو نحو ذلك .

فالذهبي كان في رسالة (بيان زغل العلم) مجانباً لهذه العلوم الفلسفية والطبيعية والرياضية لكن له كتاباً أشار إليه الدكتور

(١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم ٣٧/٢ - ٣٨ (مرجع سابق) .

المجَد عنوانه (العلوم)^(١) وما يزال في عالم المخطوطات على حد علمي ، ولا ندرى لعل له فيه رأياً في تصنيف العلوم أو تقويمها كما رأينا عند الإمام ابن عبد البر ، أو لعله بسط القول في العلوم وأفاض في هذا الكتاب ، وقد وجد جزءه الثالث فقط في المكتبة الظاهرية^(٢) !

هـ - علوم اللغة العربية وفنونها

كانت هذه العلوم والفنون - ماعدا الشعر - قد دونت وصنفت لها المصنفات منذ نشأتها خدمة للقرآن الكريم والحديث ، لفهم مقاصدها ، وحفظ القرآن من التحرير ، وقد بقيت هذه الوظيفة - وهي من أهم وظائف اللغة في هذه الأمة - أهم معيار لتقويم كل من هذه العلوم وتقويم القائين بها في ميزان الإمام الذهبي ، ولنتأمل ما قاله في كل من هذه العلوم لترى معي صدق ما ذهبنا إليه :

١ - علم النحو : قال الإمام الذهبي في القائين بها هذا العلم : « النحويون لا يأس بهم ، وعلمهم حسن يحتاج إليه . لكن النحوي إذا أمعن في العربية وعرى من علم الكتاب والسنة ، بقي فارغاً بطالة »

. د. المجَد : أعلام التاريخ واللغويات ١٣٩ تحت عنوان (بعض آثاره المعروفة) .
قال المؤلف : (٢٨ - العلوم خدابخش ، ورامبور رقم ١٢٥٢ ، والجزء الثالث الظاهرية رقم ٢٢٠ حديث) .

لعاباً ، ولا يسأله الله تعالى ، والحالة هذه ، عن علمه في الآخرة ، بل هو كصنعة من الصنائع ، كالطلب والحساب والهندسة ، لا يثاب عليها ولا يعاقب ، إذا لم يتکبر على الناس ولم يتحامل عليهم واتقى الله ، وتواضع وصان نفسه ^(١) . ويتبَّح لك من هذا النص أن قيمة النحو عند الذهبي مرهونة ب مدى اقتراحه بالقرآن والحديث ، فالنحو يبقى علمه فارغاً من المحتوى مالم يقصد به الاستعارة على فهم الكتاب والسنة وتعلمهها وحسن النطق بها من غير لحن ، ويصبح علمه كأي علم دنيوي لا يثاب عليه ولا يعاقب ، مادام لا يؤذى الناس .

٢ - علم اللغة : أما رأي الذهبي في علم اللغة ، فيبدو أشد اهتماماً بها لاعتقاده أن فهم اللغة والعنابة بمعاجمها واشتقاقها ومعانيها وسيلة لابد منها لفهم القرآن وال الحديث . ومن فرط فيها فقد فرط فيما أمره الله به من تدبر القرآن واتباع الرسول ﷺ لذلك تجده يقول : « اللغويون قد عدموا في زماننا ، فتجد الفقيه لا يدرى اللغة ، والقرئ لا يدرى لغة القرآن ، والحدث لا يعني بلغة الحديث فهذا تفريط وجهل ، فينبغي الاعتناء بلغة الكتاب والسنة ليفهم الخطاب ^(١) ويُستنبط من هذا النص أمور تربوية منها :

(١) بيان زغل العلم ١٩ (مرجع سابق) .

أ - أن اللغة العربية لغة القرآن والسنّة ينبغي تكريها والاهتمام
بـ .

ب - أن فهم القرآن والسنّة لا يتم إلا بفهم اللغة والعنابة بها .

ج - تقصير أهل عصره من أرباب العلوم الأخرى في العناية باللغة العربية ، ولعله يقصد تقصير طلاب العلوم الشرعية كالحديث والقرآن والفقه . أما علماء اللغة أنفسهم فقد ألغوا في عصر المؤلف مثل (لسان العرب) و(ختار الصحاح) و(المصباح المنير) وغيرها^(١) .

د - أن إهمال تعلم اللغة تفريط وجهل من قبل طلاب العلوم الشرعية .

٣ - الإنشاء : وفيه يقول الإمام الذهبي :

«الإنساء فن أبناء الدنيا ، ليس من علم الآخرة في شيء ، والكامل فيه يحتاج إلى مشاركة قوية في العلوم الإسلامية ، ويريد عقلاً تاماً ، ورزانة وسرعة فهم وقوة تخيل ، وتبصر باللغة والنحو ، وخبرة بالمعاني والبيان ، والسير وأيام الناس ، وفنون الأدب ، وحسن كتابة»^(٢) .

(١) بيان زغل العلم ١٩ (مصدر سابق) وانظر تعليق الحقق .

(٢) المرجع السابق ٢٧

وفي هذا النص تحليل موجز سريع لهذا الفن وما يحتاجه صاحبه يمكن تبسيطه في الأمور والعناصر التالية :

أ - الإنشاء فن ، فهو خاضع لذوق المنشئ ، لا لقواعد علمية أو محفوظات ثابتة من القوالب يمكن تردادها أو اختيار الأنسب منها لكل موقف .. !

ب - وهو من فنون الدنيا لأنه عمل دنيوي يمارسه القائمون على الدواعين يرفعون ما كتبوا من إنشائهم إلى القضاة أو الولاة أو الخلفاء يبينون لهم الواقع أو الخصومات ، أو الحقوق ، أو ماجاء في البريد أو أي شيء يتطلبه عملهم الإنساني .

ج - يحتاج الإنشاء إلى مواصفات نفسية وعقلية كالذكاء ، وقد عبر عنه بسرعة الفهم ، وكالزاج الشاب غير المتقلب وهو قوله (ويريد عقلاً تماماً ورزانة) ، وكالقدرة على الإبداع والتخيل ، وهو قوله (وقوة تخيل) وكالضج في التفكير ومحاكمة الأمور وهو من معنى قوله (ويريد عقلاً تماماً) .

د - يحتاج المنشئ إلى خبرات وعلوم شتى ، (كاللغة) ليحسن اختيار الألفاظ اللغوية المناسبة للمعاني التي يريد التعبير عنها ، و (النحو) لئلا يلحن أو يخطئ في استعمال أدوات اللغة خطأ قد يغير

المعنى ، ومثل (المعاني والبيان) ويحتاج إلى إمام بالتاريخ والسير وأيام الناس ليشهد بها عند الحاجة إلى الاستشهاد ، وإلى فنون الأدب ليقتبس إن احتاج إلى الاقتباس ، أو يقلد أساليب الفصحاء والبلاغاء ، أو يسلك مسلكهم في كل فن من فنون الإنشاء ، فلكل فن كتابه وأدباؤه .

هـ - وأشد ما يكون المنشئ حاجة إليه ، تقوى الله ومراقبته .
وفي هذا المعنى يقول الذهي :

« ولكن ليكن رأس مال المنشئ تقوى الله ، ومراقبته ، فربما وضع لفظة تعجبه ، يهوي بها إلى النار وهو لا يدرى ، وربما أبدع في سطر ترتب عليه خراب مصر ، وربما أعاد بقلمه على سفك دم بتلك البلاغة » فتقوى الله ومراقبته تعني إحقاق الحق ، وإيصال الحقوق إلى أهلها ، والخوف من الله واليوم الآخر ، وإبطال الباطل ومحاربته .

و- الإخلاص لله في كل ما ينشئ وجعل إرضاء الله هدفه الأول والأخير وفي هذا يقول : « فانظر أين أنت يا بليغ ! .. فكم براءة بلاغتك بإرضاء ربك الأعلى ، وبنصح رب الأمر ، فهنا كالبلاغة »^(١) .

(١) المرجع السابق ٢٧

فأنت ترى ، يا أخي القارئ ، في طيات هذا النص التربوي ، كيف بلغ اهتمام الذهبي بهذا المبدأ التربوي (الإخلاص) مبلغاً جعله يعتبر البلاغة الحق ، أن يبلغ البلاغة ببراعته وسحر بيانه الحق إلى أهله والنصح إلى ذويه ، وبذلك يبلغ مرضاة ربه ببلاغته وحسن إنشائه ، كما يتضح من كلامه السابق .. ، وأن كل بلاغة تستخدم لعكس هذا المدف مصيرها الحسران والندامة ، وأن توثّي هذا المدف التربوي النبيل من خصائص النفوس الخاشعة الكبيرة التي مدحها الله في كتابه . وتأمل معي تقة كلامه لتجد مصداق ما ذهبت إليه حيث قال :

« فهناك كالبلاغة - إن كنت من المتدينين - وإن تعذر ذلك ، فدينك مابه عوض . فمن اتقى الله تعالى كفاه الناس ، ومن أرضى الناس بسخط الله تعالى سلط الله عليه من أرضاه . وإنها لكبيرة ، إلا على الخاسعين »^(١) .

٤ - الشعر : يعتبر الذهبي الشعر من فروع الإنشاء وفنونه إذ يقول « الشعر : وهو فن من فنون المنشئ ، وهو كلام ، فحسبه حَسَن ، وهو قليل . وقبحه قبيح ، وهو الأغلب ، وبيت ماله

(١) المصدر السابق ٢٧ - ٢٨

الكذب والإسراف في المدح والهجو ، والتشبّيه ، والنعوت ، والمحاسة ، وأملحه أكذبه . فإن كان الشاعر بلغًا مفوهاً مقداماً على الكذب في لهجته ، مصرًا على الاكتساب بالشعر رقيق الدين فقد قرأ مقت الشعر في سورة الشعراء^(١) ، ويندر على الشعراء المحوّدين أن يتصوّنوا من المجاء ، وربما أدى الأمر بالشاعر للتجاوز إلى الكفر^(٢) .

ويقوم الإمام الذهبي الشعر كأثر بعياره التربوي ، وخاصة الأخلاقي المتعلق بمبدأ الإخلاص والصدق ، جرياً مع الاتجاه القرآني ، فالقرآن الكريم يعيّب على الشعراء عموماً كذبهم ومبالغاتهم ثم يستثنى منهم المنافقين عن العقيدة وعن الحق . وذلك في قوله تعالى :

﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ☆ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِطُونَ ☆
وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يفْعَلُونَ ☆ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ
مِنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ ☆ ﴾^(٣) .

(١) يقصد قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِطُونَ ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يفْعَلُونَ ﴾ وقوله (فقد قرأ) أي فقد وافق هذه الصفات وتصف بها ، والآيات من سورة الشعراء ٢٢٤ - ٢٢٦ .

(٢) بيان زغل العلم ٢٨ (مرجع سابق) ، ويقصد بالتجاوز إلى الكفر مثل قول الشاعر يدح أحد الخلفاء : ما شئت لا ما شاءت الأقدار .

(٣) الشعراء ٢٢٤ - ٢٢٧ .

وكذلك الإمام الذهبي يعيّب الشعر في النص السابق - عموماً -
بأمور منها :

أ - أن أكثره ذو محتوى قبيح من حيث المؤدي والمعنى وذلك في
قوله « وقبحه قبيح وهو الأغلب »^(٢) .

ب - « أن بيت ماله الكذب والإسراف في المدح والهجو »^(٣) .
أي أنه يستمد معظم جماله وروقه الشعري من الكذب والبالغات
ويؤكّد ذلك بقوله « وأملحه أكذبه »^(٤) .

ج - أن الشاعر الكاذب المسرف في التكسب بشعره ، مع رقة
الدين مشمول بآيات سورة الشعراء ، أي بالغاية التي تشمل معظم
الشعراء . فإذا كان اتباعهم من الغاوين فما بالك بالشعراء المتبوعين
﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾^(٥) .

(د) أن معظم الشعراء الجودين لا يتصدون من المجاء . والهجاء
إما بهتان وافتراء ، وإما غيبة ونفيّة ، وهو أهون الشررين ، ومع ذلك
 فهو كبيرة من الكبائر يفسق مرتكبها إذا مات وهو مصر عليها .

(١) بيان زغل العلم ٢٨ (المصدر السابق) .

(٤) سورة الشعراء ٢٢٤ ، وقد أوردت تتمة الآيات في هامش الصفحة السابقة .

مراتب الشعراء عند الإمام الذهبي :

يقوم الذهبي الشعراً ، ويصنفهم على مراتب متبايناً في ذلك النهج القرآني الذي قسم الناس إلى : ظالم لنفسه ومقتضد ، ومحسن سابق بالخيرات ^(١) ويضرب لنا مثلاً أو غوذجاً من الشعراء المشهورين لكل صنف فيقول : « فالشاعر المحسن كحسان ^(٢) والمقتضد كابن المبارك ^(٣) »

(١) وذلك في قوله تعالى : ﴿... فَيَنْهُمْ طَالِمَ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُفْتَصِدٌ، وَمِنْهُمْ سَايِقٌ
بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ، ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٢٢] . وقوله : ﴿... وَمَنْ
أَحْسَنَ دِينًا مِنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ...﴾ [السباء: ١٢٥] .

يقصد حسان بن ثابت شاعر النبي ﷺ ، صحابي أنصاري خزرجي عاش ستين سنة في الجاهلية ومثلها في الإسلام ، جند شعره لنصرة الإسلام وهجاء الشركين بکفرهم ومساوئهم ، كان شاعر الخزرج في الجاهلية وشاعر النبي في عصر النبوة وشاعر اليانين في الإسلام توفي سنة ٤٥ هجرية اهـ ملخصاً بتصرف عن الأعلام للزركي ١٧٥/٢ ط دار العلم للملايين بيروت .

هو عبد الله بن المبارك ١١٨ - ١٨١ هـ ، شيخ الإسلام فخر المجاهدين كان حافظاً محدثاً وكان مؤدياً حدث عن خلق لا يعصون منهم أحد بن حنبل وبيجي بن معين وانظر ترجمته نسلاً عن تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٧٤١ / ١ أورد له الخطيب البغدادي هذين البيتين في كتاب (اقتضاء العلم العمل ١٠٦)
 اغتنم ركعتين زلفى إلى الله إذا كنت ريحًا مستريحا
 وإذا ما همت بالنطق في البا طل فاجعل مكانه تسبيحا
 ط المكتب الإسلامي ١٣٨٩ هـ بيروت .

والظالم كالمتبني^(١) والسفيه الفاجر كابن الحجاج^(٢) ، والكافر كذوي الاتحاد^(٣)

(١) هو أحمد بن الحسين بن الحسن ... أبو الطيب المتنبي ولد بالكوفة ونشأ بالشام وقال الشعر صبياً . وتبأ في بادية السماوة (بين الكوفة والشام) فتبعه كثيرون ، وقبل أن يستفحـل أمره أمره أمير حـصـن نائب الإخـشـيد وسـجـنهـ حقـ تـابـ ورجـعـ عن دـعـوـيـ النـبـوـةـ ، كان يـدـحـ الأـمـرـاءـ وـالـسـلاـطـينـ لـيـحظـيـ بـولـاـيةـ أوـ إـمـارـةـ فـإـذـاـ منـعـوهـ هـجـاهـ وـانـتـقـلـ إـلـىـ غـيرـهـ (قـلـتـ : وـكـانـ فـيـ هـجـاهـ مـقـذـعاـ جـاهـلـيـ الـأـسـلـوبـ) ؛ وـفـيـ سـنـةـ ٣٥٤ـ قـتـلـهـ فـاتـكـ بنـ أـبـيـ جـهـلـ الـأـسـدـيـ بـعـدـ مـعرـكـةـ بـيـنـ جـمـاعـةـ كـلـ مـنـهـاـ بـالـعـمـانـيـةـ قـرـبـ بـنـدـادـ ، ثـارـأـ لـضـبـةـ بـنـ يـزـيدـ الـأـسـدـيـ الـذـيـ هـجـاهـ لـلـتـنـبـيـ بـقـصـيـتـهـ الـبـائـيـةـ لـلـعـرـوـفـ وـهـيـ مـنـ سـقـطـاتـ التـنـبـيـ . اـهـ مـلـخـصـاـ عـنـ الـأـعـلـامـ لـلـزـرـكـلـيـ ١١٥ـ/ـ١ـ الطـبـعـةـ السـادـسـةـ (مـرـجـعـ سـاقـيـ) .

(٢) هو يوسف بن الحجاج (الصيقيل) الثقيـيـ الواسـطـيـ ، أـبـوـ يـعقوـبـ ، كـاتـبـ مـنـ الـشـعـرـاءـ مـوـلـدـهـ وـمـنـشـؤـهـ بـالـكـوـفـةـ ، وـإـقـامـتـهـ بـوـاسـطـهـ ، حـضـرـ مـجـلـسـ الـهـادـيـ (مـوسـىـ) ثـمـ كـانـ مـنـ شـعـرـاءـ أـخـيـهـ هـارـونـ الرـشـيدـ ، وـمـنـ عـشـرـاءـ إـبـرـاهـيمـ الـوـصـلـيـ ، وـصـحـبـ أـبـاـ نـوـاـسـ ، وـأـخـذـ عـنـهـ وـرـوـيـ لـهـ . وـكـانـ مـتـهـاـ بـالـجـاهـرـةـ فـيـ الـمـلـاـذـ وـهـوـ القـائلـ

وـأـبـيـ لـلـذـكـرـ الـهـوـيـ وـدـعـ الـلـامـةـ لـلـمـلـمـ
الأـعـلـامـ لـلـزـرـكـلـيـ ٢٢٤ـ/ـ٨ـ (مـرـجـعـ سـاقـيـ) .

(٣) هـمـ غـلـاةـ الصـوـفـيـةـ الـنـحـرـفـونـ الـذـيـنـ قـالـواـ بـاتـحـادـ الـخـالـقـ مـعـ الـخـلـوقـ كـاـقـالـ اـبـنـ عـرـبـيـ فـيـ الـفـتوـحـاتـ الـكـيـةـ ، وـقـدـ اـخـتـلـطـتـ عـنـهـ صـفـاتـ الـعـبـدـ بـصـفـاتـ الـعـبـودـ :
هـ ..ـ أـحـمـدـ حـدـ مـنـ عـلـمـ أـنـ سـبـحـانـهـ عـلـاـ فـيـ صـفـاتـهـ وـعـلـىـ ...ـ أـنـ خـاطـبـ عـبـدـ
فـهـوـ الـلـمـعـ الـسـبـعـ ، وـإـنـ فـعـلـ مـأـمـرـ بـهـ فـهـوـ الـطـاعـ الـمـطـبـ ، وـلـاـ حـيـرـتـيـ هـذـهـ
الـحـقـيـقـةـ ، أـنـشـدـتـ عـلـىـ حـكـمـ الـطـرـيـقـةـ لـلـخـلـيقـةـ

فاختر لنفسك أي واد تسلك »^(١) .

وهذا التصنيف لراتب الشعراء منسجم مع تقويمه للشعر ، فكما قوم الذهبي الشعري عبازان القرآن ، كذلك قوم الشعراء بالميزان نفسه .

فوظيفة الشعر والأدب عنده الالتزام بالعقيدة والشريعة الإسلامية ونصرتها ، ونصرة القضية الإسلامية والأمة الإسلامية ، وقد يتبع ذلك بيان الجانب الحضاري الأدبي للتاريخ الإسلامي بثوبه الناصح الخالي من السقطات التي يكرهها الله ورسوله ، ويروج لها الفساق والكفرة في هذا العصر ، وفي كل عصر .

وهذا الاتجاه الالتزامي في وظيفة الشعر هو الذي رسمه لنا الله في آيات من أواخر سورة الشعراء وقد أوردها آنفًا . ورسمه أو وأشار إليه رسول الله ﷺ في أحاديث منها حديث^(٢) « أصدق كلمة قاما شاعر ^(٢) كلمة لبيد :

ألا كل شيء ما حلا الله باطل »

الرب حق والعبد حق ياليت شعرى من المكلف؟ =
إن قلت عبد فذاك ميت أو قلت رب آنى يكفى!
اهـ كلامه نقلـ عن الفتوحات المكية - ٢١ ط دار صادر - بيروت .
(١) بيان زغل العلم ٢٨ (مرجع سابق) .

(٢) رواه أبو هريرة ، وهو متفق عليه أخرجه البخاري ومسلم : النووي : ريا ، الصالحين ١٨٧ الناشر : وكالة المطبوعات الكويتية - دار القلم بيروت .

ومنها الأحاديث التي أخبرنا بها الرسول ﷺ عن أن « امرأ القيس يحمل لواء الشعراء في النار » ونحوها ...
والذي يتأمل تراجم وشعر الشعراء الذين ذكرهم أو وأشار إليهم الذهبي وجعلهم ناذج لأصناف الشعراء ، يجد أنه اعتمد هذا التصنيف على الأساس التالي :

الأول : صنف محمود نذر نفسه وشعره للدعوة إلى العقيدة الإسلامية والأخلاق الحميدة والدفاع عن الإسلام وبيان مثالب أعداء الإسلام ، وقدوتهم حسان بن ثابت ، وهؤلاء هم الذين حققوا وظيفة الشعر التربوية فغرسوا في النفوس بشعرهم ، الحماسة للعقيدة وللقضية الإسلامية ، ونهضوا بهم نحو الم jihad ، وارتتفعوا بالآفاق إلى معالي الأمور .

الثاني : صنف مقتصد ، يؤدي ويتحقق بشعره الوظيفة التي جعل الشعر لتحقيقها فيما ينظم من الشعر ، ويقتصر على البيت والبيتين ، فهو يستخدم الشعر نادراً للدعوة إلى العقيدة والخلق الرفيع ، واعتبر مقتتصداً لقلة شعره .. ، ومثالهم ابن المبارك ، ويقابل هذا الصنف في القرآن المقتصد وقد وصفه المفسرون بأنه (متوسط في فعل الخيرات)^(١) .

(١) الصابوني : صفوة التفاسير ٢٧/١٣ ط . دار القرآن الكريم بيروت على نفقة الشربلي .

الثالث صنف ظالم للشعر ولنفسه ، (ويقابله المقص في عمل الخيرات)^(١) وهو المقص في استخدام الشعر وتوظيفه للدعوة إلى الله ، فهو يعطي النفس هواها في مدح من يريد مدحه ، والفاخر بنفسه وبقومه ، والتغزل بن يشاء من النساء ، وهجاء من يروق له هجاؤه ابتغاء هو في نفسه أو مصلحة يراها ومثاله المتني .

الرابع صنف سفيه فاجر يستخدم الشعر لوصف الملدات ، واستالة قلوب العذارى ، وفضح أعراض المسلمين ونسائهم بالغزل . فهؤلاء الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا لهم عذاب عظيم في الدنيا والآخرة و يجب تحذير الشباب من شعرهم .

الخامس صنف يزعم أنه يعيش الإله ويتجده بالشعر ، وهو كافر منحرف عن العقيدة من حيث يدرى أو لا يدرى ، فهذا الصنف يجب الحذر منهم ، والبعد عن شعرهم وكتبهم . وحساهم على الله ، ومما أول المؤولون شعرهم فإن المسلمين لهم الظاهر ، والله يتولى السرائر ، وقد عبر عنهم الذهي بـ (ذوي الاتحاد) وهم القائلون بأن الخالق والخلوق شيء واحد ، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا .

(١) المرجع السابق ٣٦/١٢

و - علوم الدواوين وتنظيم الصكوك

وهما علمان : علم الحساب ، وعلم الصكوك والشروط

١ - تقويم علم الحساب - يختلف مفهوم علم الحساب في عصر الإمام الذهبي عما هو عليه اليوم ذلك أنَّ الحساب عنده غير (الرياضيات) التي ساهاها : كما رأينا : (الحكمة الرياضية) ويقابل ذلك الحساب ، في زماننا ، علم الحاسبة ، وأمانة الصندوق أوأمانة الخزائن ويقومه الذهبي أو يصنفه في عداد علوم الأعاجم ، وأنه علم يعيش به إذ يقول: «الحساب وشرع الديوان من علوم القبط والفرس ، ليس من علوم الإسلام . وهو صنعة أو معيشة ينال بها الرجل السعادة والدنيا وكلما كان أمهراً كان أسرق»^(١) .

ذلك أنَّ أصل هذا الفن انحدر إلينا فعلاً من الفرس والقبط ، لكنه غداً علماً عربياً إسلامياً يمارسه المسلمون بالعربية منذ أمر عمر بن الخطاب بتعريف الدواوين وبماشِر ذلك فعلاً ، فجعل عليه موظفين وجندآ من المسلمين ، ونقل كتاباته من اللغات الأعجمية إلى العربية .

ثم يجيئ لنا الواقع المنحط الذي انحدر إليه القائمون على الحسابات والدواوين في عصره حتى أصبحوا يستخدمون مهاراتهم وعلمهم لسرقة

(١) بيان زغل العلم ٢٨ (مراجع سابق) .

أموال الأوقاف أو الأيتام أو المدارس فيقول عن يعن في هذا العلم
ويرتقى في وظائفه .

«وكما كان أمهر كان أسرق»^(١) فكأن المهارة في الحساب كانت
تستخدم في إحكام الاحتكام وتغطيته عن الأعين ! حمانا الله من
هذه المثال .

إلا أن الذهبي يستثنى أو يستدرك على هذه الحال الفالة
فيقول :

« ومن اتقى الله فيها ، وكتب لقضاة العدل ، وبasher للأيتام
والصدقات ومال الأوقاف والمدارس ، وأدى الأمانة ، واتقى فيه ،
فهذا محمود ومأجور .. فقد رأينا جماعة يسيرة على نحو ذلك . نعم !
ورأينا ذئاباً عليهم الثياب ! ... وعاقبة أمرهم وبيلة من الضرب
والمصادرة والفقر .. ! »^(٢) وهكذا يعتبر وظيفة هذا العلم حفظ الحقوق
وأداء الأمانات بدقة ويقوم علماءه بعدي تحقيق هذه الوظيفة فمن أداتها
كان محموداً مأجوراً ومن ضيعها كانت عاقبته الضرب والمصادرة .

(١) المرجع السابق ٢٩

(٢) المرجع السابق ٢٩ ، وتعريف علم الشروط للحقوق التقسي في تعليقه . وهو يدل
على سبق علماء الإسلام إلى هذا العلم الذي تقوم عليه المرافعة والمحاكمة ، والأية في
[سورة النساء ٧٧]

٢ - تقويم علم الشروط :

(وهو علم تنظيم الصكوك والمحاضر والسجلات والوثائق الشرعية)^(١) ، ويشبهه في عصرنا بعض العلوم الإدارية ، من حيث التدريب على فن حفظ السجلات ، وجانب من علم الحقوق من حيث التدريب على أصول المراقبة والمحاكمة ، وتطبيق الشروط القانونية أو الشرعية على كل من المدعى والمدعى عليه ، ونحو ذلك ، لذلك يقول الذهبي ؛ وقد اعتبره من العلوم الشرعية :

« الشروط علم حسن شرعى . من بَرَعَ فِيهِ وَتَزَمَّنَ الْعَدْلَةُ وَالْوَرْعُ عَاهَ حَمِيداً وَمَاتَ فَقِيراً . وَمَنْ عَاهَ فِيهِ بِالْمُكْرَرِ وَالْحِيلِ وَالدُّعَاوَى ، فَلَا بَدَّ لَهُ مِنْ خَرْزٍ فِي الدُّنْيَا وَمَقْتَى فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَسُودُ هَذَا هُنْ قُلُّ مَتَاعِ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى هُنْ^(٢) وَيُسْتَفَادُ مِنْ كَلَامِ الْذَّهَبِيِّ أَنَّ هَذَا الْعِلْمُ وَظِيفَةٌ هَامَةٌ هِيَ تَحْقِيقُ الْعَدْلَةِ بَيْنَ الْمُتَرَافِعِينَ ، وَحَسْنِ كَتَابَةِ الدُّعَاوَى وَتَنْظِيمِهَا أَمَامَ الْقَضَاءِ تَنْظِيماً يُجْعَلُ هَذَا الْغَرْضُ ، وَالْإِخْلَاصُ فِي طَلَبِ هَذَا الْعِلْمِ ، وَأَنَّ تَطْبِيقَهُ فِي الْمَرَافِعَاتِ تَطْبِيقٌ مِنْ يَخْشِيُ اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ، هُوَ الْمَقْيَas لِتَقْوِيمِ الْقَائِمِينَ بِهِ .

(١) المرجع السابق ٢٩ ، وتعريف علم الشروط للتحققي القديسي في تعليقه . وهو يدل على سبق علماء الإسلام إلى هذا العلم الذي تقوم عليه المراقبة والمحاكمة ، والآية في [سورة النساء ٧٧] .

فإما مكار مخادع محتال يطلب بعلمه المال من حيث أتى من حل أو حرام . وإما ملتزم للعدالة والورع وتقوى الله . فال الأول له متعة في الدنيا قليل ولا يدوم سؤده . والثاني له الحمد في الدنيا والآخرة ..

ز - الوعظ وتنقيحه في ميزان الإمام الذهبي :

يعتبر الإمام شمس الدين الوعظ فناً يحتاج إلى توفر كثير من الشروط والمواصفات في الوعظ ، وفيه يقول :

«الوعظ من بذاته ، يحتاج إلى مشاركة جيدة في العلم .
ويستدعي معرفة حسنة بالتفسير ، والإكثار من حكايات الصالحين
الفقهاء والقراء والزهاد .

وعدته التقوى والزهادة . فإذا رأيت الواعظ راغباً في الدنيا ،
قليل الدين . فاعلم أن وعظه لا يتجاوز الأسماع . وكم من واعظ مفوه
قد أبكي وأثر في الحاضرين في تلك الساعة . ثم قاموا كما قعدوا .

(١) هو الحسن بن يسar البصري ، أبو سعيد . تابعي . كان إمام أهل البصرة وحَبَّرَ الأُمَّةَ وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك ولد بالمدينة سنة ٢١ هـ وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب ، ولا بلغ أشده عظمت هيبته في القلوب ، فكان يدخل على الولاة فيأمرهم ، وينهائهم ، لا يخاف في الحق لومة =

عبد القادر^(١) انتفع به الناس »^(٢) .

التحليل التربوي

يؤخذ من هذا النص أمور تربوية هامة منها :

١ - أن الوعظ فن قائم بذاته لأن الوعاظ يجب أن يتنفس في تقليل الكلام وتنوع الموعظ حسب مقتضى الظروف وأفهام الناس الذين يعظهم لكي يرقق قلوب المستمعين ويثير عواطفهم الربانية

لام ، وكان أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء وأقربهم هدياً من الصحابة . وكان غاية في الفصاحة تتصبّح الحكمة من فيه توفي بالبصرة سنة (١١٠ هـ) اهـ ملخصاً عن الأعلام ٢٢٦/٢ (مرجع سابق) .

(١) يقصد الذهي (الشيخ عبد القادر الجيلاني) وهو عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست (أي العظم القدر) الجيلاني أو الكيلاني أو الجيلي ، من كبار الزهاد والتصوفين ، ولد في جيلا (وراء طيرستان) سنة (٤٧١ هـ) ، وانتقل إلى بغداد شاباً فاتصل بشيوخ العلم والتصوف ، وبرع في أساليب الوعظ وتفقهه وسمع الحديث وقرأ الأدب ، واشتهر ، وكان يأكل من عمل يده .

وتصدر للتدريس والإفتاء في بغداد سنة ٥٢٨ هـ وكان من الصلاح ، على حال ، وهو حنبلي للذهب . توفي في بغداد سنة (٥٦١ هـ) اهـ ملخصاً عن الأعلام ٤٧/٤ للزرکلی الذي تقل ترجمته عن النجوم الزاهرة ، وطبقات الشعراي ، والكامل لابن الأثير ، ومعجم الشيخ عبد الحفيظ الفاسي ت ١٣٨٣

(٢) بيان زغل العلم ٢٩ - ٣٠ (مرجع سابق) .

وإنفعالاتهم الوجданية ، ويرى فيهم الخشوع والخوف من الله ، ومحبة الله والصبر على طاعة الله .

٢ - أن من شروط نجاح الوعظ الزهد في الدنيا ، والخلاص لله واليوم الآخر ، والتقوى ، والخوف من الله والخشوع له ، فإذا لم تتحقق هذه الأمور في نفسه لم يشعر الموعظون بصدق حماسته لما يقول ، فلا يتجاوز وعظه الأسماع ولا يؤثر في القلوب .

٣ - يحتاج إلى إمام بالعلوم الشرعية ، وخاصة التفسير ، وبالقصص الصحيحة عن الأنبياء والصالحين والزهاد والفقهاء ، والقراء ، ويجدها في مراجع الحديث وتراجم الصحابة ، وحفظ العلم ، وخاصة قصص حياة كبار الوعاظ من التابعين وتابعهم كالحسن البصري ، والأوزاعي وغيرهما .

٤ - ان وظيفة الوعظ التأثير في قلوب السامعين ونفوسهم تأثيراً يتلوه تغيير في سلوكهم ، لتحقيق العبودية الحالصة لله عز وجل في جميع جوانب الحياة الفردية والاجتماعية ، ويقوم مدى نجاح الوعظ بدى تحقيق هذه الوظيفة . وهذا يدل عليه قول الذهي : « وكم من واعظ مفوه قد أبكى وأثر في الحاضرين في تلك الساعة ثم قاموا كما قعدوا » أي لم يغيروا ما بأنفسهم ولم يعتزموا تغيير سلوكهم ليصبح موافقاً لما سمعوا من هذا الوعظ .

٥ - ان من صفات الوعاظ - كا تدل عليها ترجمة الوعاظين
اللذين ضربها الذهي مثلاً وجعلها غوذجاً - أن يكون فصيحاً شجاعاً
ناسكاً متبعداً ، تتحقق معاني القرآن ، وسمت الأنبياء في كلامه
وسلوكه ومظاهره ومحبه . جريئاً لا تأخذه في الحق لومة لائم ، ملتزماً
بهدى نبينا محمد ﷺ وأصحابه .

المراجع

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
الإمام محمد بن إسحاق البخاري	القرآن الكريم . صحيح البخاري - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مchorة دار الفكر - بيروت .
الإمام مسلم بن الحجاج	صحيح مسلم - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مchorة دار الفكر - بيروت .
الإمام ابن حجر العسقلاني	فتح الباري بشرح صحيح البخاري - المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة ١٣٨٠ هـ .
الإمام أحمد بن حنبل	مسند الإمام أحمد - طبعة مchorة صادرة عن دار صادر - بيروت .
الإمام مالك بن أنس	موطأ الإمام مالك - روایة يحيى بن يحيى الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مchorة دار الفكر - بيروت .
الإمام محمد بن يزيد بن ماجه	سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعه عيسى الباعي الملبي .
الإمام سليمان بن الأشعث	سنن أبي داود وہامشہ معالم السنن للخطابی - طبعة حص .
الإمام محمد بن عيسى الترمذی	سنن الترمذی - تحقيق عزة عبید الدعاس - طبعة حص ١٣٨٥ هـ .

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
محمد بن عبد الله الحاكم	للستدرك - مصورة بيروت عن طبعة حيدر آباد الدكمن ١٣٢٤ هـ .
الإمام أحمد بن علي النسائي	سنن النسائي وبه أشهه شرح السيوطي وحاشية السندي - مصورة بيروت عن المطبعة المصرية .
الإمام عبد العظيم للنذري	الترغيب والترهيب من الحديث - ط . دار الإيان - دمشق بيروت .
الإمام محمد بن أحمد النهي	الكتباير - تحقيق محبي الدين مستو - ط . دار ابن كثير - دمشق بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م .
الإمام محمد بن أحمد النهي	بيان زغل العلم - تحقيق ونشر : القديسي - ط مطبعة التوفيق بدمشق ١٣٤٧ هـ .
الإمام محمد بن أحمد النهي	معجم شيوخ الذهبي - مخطوطة بدار الكتب الصرية .
الإمام محمد بن أحمد النهي	ميزان الاعتدال - تحقيق البجاوي - مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٧٣ هـ .
الإمام ابن حجر العسقلاني	الدرر الكامنة - ط . حيدر آباد ١٩٤٥ م - ١٩٥٠ م .
محمد بن علي الحسيني (ت ٧٦٥)	ذيل تذكرة الحفاظ - ط دمشق ١٣٤٧ هـ ^(١) (مع كتابين آخرين) .
الإمام السيوطي	ذيل طبقات المفاظ - ط دمشق ١٣٤٧ هـ (مع كتابين آخرين) .
أبو بكر ابن قاضي شبهة الناج السكري	طبقات الشافعية - مخطوطة بدار الكتب المصرية . طبقات الشافعية الكبرى (ستة أجزاء) .

(١) انظر الأعلام للزرکلي ١٩٨٨ (مرجع سابق) .

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
التاج السبكي	معيد النعم وعيده النعم - مكتبة الشانجي بصر ١٣٦٧ هـ .
خليل بن إبيك الصفدي	١ - الواقي بالوفيات .
شمس الدين بن الجزري	٢ - نكت المحيان في نكت العيسان - ط بصر ١٣٢٩ هـ .
عمر بن مظفر بن الوردي	تمة المختصر في أخبار البشر (مجلدان) - طبع بص ١٢٨٥ هـ ويسى (تذليل تاريخ أبي الفداء) .
خير الدين الزركلي	طبقات القراء (واسمه الأصل غاية النهاية في طبقات القراء) - ط مصر ١٣٥١ هـ .
محمد بن أحد شمس الدين الذهبي	الأعلام (قاموس ترجم) - ط دار العلم للملائين - بيروت الطبعة السادسة ١٩٨٤ م .
محمد الذهبي (أيضاً)	الكافث في معرفة من له رواية في الكتب الستة - تحقيق عزة علي عطية ، موسى الموشى - دار النصر لطباعة - القاهرة .
ضياء الدين المقدسي	المتشبه في الرجال : أسمائهم وأنسائهم - ط . دار إحياء الكتب العربية للبابي الحلبي بصر - تحقيق علي محمد العجاوي .
محمد ابن دقيق العيد	الأحاديث المختارة (تسعون جزءاً ولم يكل ^(١)) . الإمام في أحاديث الأحكام (صغير مطبوع ^(٢)) .
الإمام الذهبي	تذكرة الحفاظ - دار إحياء التراث العربي - بيروت .

(1) انظر الأعلام للزركلي ٢٥٥/١ (مرجع سابق) .

(2) المرجع السابق ٢٨٢/٦

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
الإمام الذهبي	سير أعلام النبلاء - مؤسسة الرسالة - بيروت - تحقيق د . بشار عواد معروف - أستاذ التاريخ بجامعة بغداد .
الإمام الذهبي	تاريخ الإسلام الكبير - تحقيق حسام القندي .
د . صلاح الدين للنجد	أعلام التاريخ والبغرافيا عند العرب (الحلقة ٢) - ط دار الكتاب الجديد - بيروت .
عبد الرحمن التحلاوي	أصول التربية الإسلامية وأساليبها - دار الفكر بدمشق .
عبد الرحمن التحلاوي	التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة - للكتب الإسلامي - بيروت .
عبد الرحمن التحلاوي	أعلام التربية في تاريخ الإسلام (٢٠١) - دار الفكر بدمشق .
الإمام الذهبي	تذهيب تهذيب الكمال .
الإمام ابن كثير	البداية والنهاية في التاريخ (١٤ جزءاً) - ط مصر ١٣٥١ - ١٣٥٨ هـ .
النعمي	تنبيه الطالب وإرشاد الدارس إلى أحوال القرآن والحديث والمدارس بدمشق .
ابن العماد الحنبلي	شذرات الذهب في أخبار من ذهب .

مسرد البحوث

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة وإهداء .
٩	الفصل الأول : ترجمة الإمام الذهبي .
٩	أ - مولده ونشأته .
١١	ب - رحلاته في طلب العلم .
١٢	ج - تدرسيه واتجاهاته العلمية ووفاته .
١٤	د - إنتاجه ومؤلفاته .
٢١	الفصل الثاني : الانطباعات التربوية التي تركها الإمام الذهبي .
٢٧	الفصل الثالث : التربية الوقائية والإصلاحية عند الذهبي .
٢٩	الضوابط واللبيزات التربوية لبحث الكبار .
٣٠	الضابط الأول .
٣٣	الضابط الثاني .
٣٥	الضابط الثالث .
٣٩	الدلالات التربوية لكتاب الكبار .
٣٩	١ - التربية الوقائية وعواملها .
٤٢	٢ - التربية الإصلاحية : بالتربية - بالتعلم .

الصفحة	الموضوع
٤٥	٢ - التصنيف التربوي للكبار .
٤٥	أ - الكبار الاعتقادية .
٤٩	ب - الكبار العلمية التربوية .
٥٢	ج - الكبار الحيوية الصحية .
٥٥	د - الكبار التعبدية .
٥٨	ه - الكبار الاجتماعية وأنواعها .
٥٨	١ - كبار مدنية .
٦٢	٢ - كبار اقتصادية .
٦٤	٣ - كبار أخلاقية .
	الفصل الرابع : النقد التربوي والمعايير النقدية .
٧١	١ - المبادئ التربوية .
٧١	أ - وجوب التعليم .
٧١	ب - الإخلاص .
٧٢	ج - العمل .
٧٣	د - الأمانة العلمية والحياد والصدق .
٧٥	مقاييس تحقيق الأمانة العلمية .
٧٨	٢ - الوظائف التربوية :
٧٩	أ - تربية العواطف الربانية
٨١	ب - تربية النفس على الصدق والأمانة .
٨٢	ج - تربية الدقة والضبط والإتقان .

الصفحة	الموضوع
٨٤	د - الانتقاء والتلخيص .
٨٧	ه - التنقح والتطهير والتقويم .
٩١	الفصل الخامس : التقويم التربوي عند الذهبي .
٩١	١ - تقويم قراء القرآن .
٩١	أ - القراء المحوّدة .
٩٣	ب - قراء النغم والتطيير .
٩٤	ج - القراءة بالروايات .
٩٦	٢ - تقويم الذهبي لعلماء الحديث في عصره .
١٠٢	٣ - تقويه للفقه والفقهاء .
١٠٣	أ - تقديمهم وتعبيدهم بتقليد إمام المذهب .
١٠٥	ب - التعصب المذهبي .
١٠٧	ج - استهداف المناصب والدنيا .
١٠٨	د - التكسب بالعلم .
١١٠	ه - التسرّع في الحكم والإفتاء .
١١١	تطبيقات ونتائج تربوية .
١١٤	٤ - تقويه لعلم التفسير .
١١٧	٥ - تقويم الذهبي لأهم العلوم الأخرى .
١١٨	أ - تقويم أصول الفقه .
١١٩	ب - تقويه لأصول الدين .
٢٤	ج - تقويه لعلم المنطق .

الصفحة	الموضوع
١٢٦	د - تقويه للفلسفة والحكمة الطبيعية والرياضية .
١٣١	ه - تقويه لعلوم اللغة العربية :
١٣١	١ - النحو .
١٣٢	٢ - علم اللغة .
١٣٣	٣ - تقويه للإنشاء .
١٣٦	٤ - تقويه للشعر :
١٣٩	مراتب الشعراء - محسن - مقتصد - ظالم لنفسه - فاجر - كابر .
١٤٤	و - علوم الدواوين وتنظيم الصكوك : علم الحساب - علم الشروط .
	ز - فن الوعظ .
١٥١	المراجع .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هذا الكتاب هو الحلقة الثالثة في سلسلة (أعلام التربية في تاريخ الإسلام) التي فصّلنا من ورائها «أن تجلّي الأفكار التربوية لعدد من أعلام الفكر الإسلامي» والتي تفوق الكثير من مبادئ التربية المعاصرة في الشمول والمرونة والتطبيق».

وحلقتنا الثالثة هذه عن الآراء التربوية لدى (الإمام الذهبي) وفي مقدمتها نقده التربوي القائم على معايير ثابتة كالمحطات بالإخلاص ، وعدم الريبة ، والترفع بالعلم عن التكسب ، وعن طلب الجاه والمال . وكذلك التربية الوقائية - الإصلاحية ، التي تركها في الأجيال كتابه (الكبار) .